

كِتَابُ الْإِيمَانِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ ... ﴾

١- عَنْ عِمْرَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ : أَقْبِلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ . قَالُوا : قَدْ بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ : أَقْبِلُوا الْبُشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ . قَالُوا : قَدْ قَبَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالُوا : جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ قَالَ : كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ، وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ ، وَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ .

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ . اللَّهُ الصَّمَدُ ﴾

٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : قَالَ اللَّهُ : كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ ، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ . فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَرَزَعَمَ أَنِّي لَا أَقْدِرُ أَنْ أُعِيدَهُ كَمَا كَانَ ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ : لِي وَلَدٌ ، فَسُبْحَانِي أَنْ أَتَّخِذَ صَاحِبَةً أَوْ وَلَدًا .

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه : وَلَيْسَ أَوَّلُ الْخَلْقِ بِأَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ إِعَادَتِهِ ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ : اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ؛ وَأَنَا الْأَحَدُ الصَّمَدُ لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفْنَا أَحَدٌ .

بَابُ : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾

٣- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : وَاللَّهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٍ فِي التَّوْرَةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا

وَكُدَيْرًا ﴿ وَحِرْزًا لِلْأَمِّيِّينَ ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي ، سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكَّلَ ، لَيْسَ بَفِظٍ وَلَا غَلِيظٍ ، وَلَا سَخَابٍ فِي الْأَسْوَابِ ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ ، وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَغْفِرُ ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعَوْجَاءَ ، بَأَنْ يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَيَفْتَحُ بِهَا أَعْيُنًا عَمِيًّا ، وَأَذَانًا صُمًّا ، وَقُلُوبًا غُلْفًا .

باب قوله تعالى : ﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾

٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبِي . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ أَبِي ؟ قَالَ : مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبِي .

٥- عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : جَاءَتْ مَلَائِكَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ نَائِمٌ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ نَائِمٌ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنْ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ ، فَقَالُوا إِنْ لَصَاحِبِكُمْ هَذَا مَثَلًا ، فَاضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ نَائِمٌ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنْ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ . فَقَالُوا : مِثْلُهُ كَمِثْلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا وَجَعَلَ فِيهَا مَادَبَّةً ، وَبَعَثَ دَاعِيًا ، فَمَنْ أَحَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ وَأَكَلَ مِنَ الْمَادَبَّةِ ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ الْمَادَبَّةِ . فَقَالُوا : أَوْلَوْهَا لَهُ يَقْفَهَهَا ، فَالدَّارُ الْجَنَّةُ ، وَالدَّاعِيَ مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وسلم ، فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم فَقَدْ عَصَى اللَّهَ ، وَمُحَمَّدٌ صلى الله عليه وسلم فَرَقٌ بَيْنَ النَّاسِ .

باب قوله تعالى : ﴿ أَنْ اتَّبِعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾

٦- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم الرَّوحِيُّ ، فَقَدِمَتْ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم سَفْرَةٌ ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا ، ثُمَّ قَالَ زَيْدٌ : إِنِّي لَسْتُ أَكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَيَّ أَنْصَابِكُمْ ، وَلَا أَكُلُ

إِلَّا مَا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ . وَأَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو كَانَ يَعِيبُ عَلَيَّ قُرَيْشٍ
ذَبَانِحَهُمْ ، وَيَقُولُ الشَّاةُ خَلَقَهَا اللَّهُ ، وَأَنْزَلَ لَهَا مِنَ السَّمَاءِ الْمَاءَ ، وَأَنْتَبَتْ لَهَا
مِنَ الْأَرْضِ ، ثُمَّ تَذَبَحُونَهَا عَلَيَّ غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ ! إِنْكَارًا لِلذَّكَرِ وَإِعْظَامًا لَهُ .

٧- وَعَنْهُ رضي الله عنه : أَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو خَرَجَ إِلَى الشَّامِ يَسْأَلُ عَنِ الدِّينِ
وَيَتَّبِعُهُ ، فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ الْيَهُودِ ، فَسَأَلَهُ عَنِ دِينِهِمْ ، فَقَالَ : إِنِّي لَعَلِّي أَنْ أُدِينَ
دِينَكُمْ ، فَأُخْبِرَنِي . فَقَالَ : لَا تَكُونُ عَلَيَّ دِينِنَا حَتَّى تَأْخُذَ بِنَصِيكَ مِنْ
غَضَبِ اللَّهِ . قَالَ : مَا أَفْرُ إِلَّا مِنْ غَضَبِ اللَّهِ ، وَلَا أَحْمِلُ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ
شَيْئًا أَبَدًا ، وَأَنِّي أَسْتَطِيعُهُ ، فَهَلْ تَدُلُّنِي عَلَيَّ غَيْرِهِ ؟ قَالَ : مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنْ
يَكُونَ حَنِيفًا . قَالَ : وَمَا الْحَنِيفُ قَالَ : دِينُ إِبْرَاهِيمَ لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا وَلَا
نَصْرَانِيًّا ، وَلَا يَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ . فَخَرَجَ زَيْدٌ فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ النَّصَارَى ، فَذَكَرَ
مِثْلَهُ فَقَالَ : لَنْ تَكُونَ عَلَيَّ دِينِنَا حَتَّى تَأْخُذَ بِنَصِيكَ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ . قَالَ : مَا
أَفْرُ إِلَّا مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ ، وَلَا أَحْمِلُ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ وَلَا مِنْ غَضَبِهِ شَيْئًا أَبَدًا ، وَأَنِّي
أَسْتَطِيعُ ، فَهَلْ تَدُلُّنِي عَلَيَّ غَيْرِهِ ؟ قَالَ : مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَنِيفًا . قَالَ :
وَمَا الْحَنِيفُ ؟ قَالَ : دِينُ إِبْرَاهِيمَ لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا ، وَلَا يَعْبُدُ إِلَّا
اللَّهَ . فَلَمَّا رَأَى زَيْدٌ قَوْلَهُمْ فِي إِبْرَاهِيمَ خَرَجَ ، فَلَمَّا بَرَزَ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ :
اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَشْهَدُ أَنِّي عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ .

٨- عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ مُعَلِّقًا قَالَتْ : رَأَيْتُ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو قَائِمًا
مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ ، يَقُولُ : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشِ ! وَاللَّهِ مَا مِنْكُمْ عَلَيَّ دِينِ
إِبْرَاهِيمَ غَيْرِي . وَكَانَ يُخْبِي الْمَوْعُودَةَ ، يَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَ ابْنَتَهُ :
لَا تَقْتُلْهَا ، أَنَا أَكْفِيكَهَا مَوْتَهَا . فَيَأْخُذُهَا ، فَإِذَا تَرَعَّرَعَتْ قَالَ لِأَيِّهَا : إِنَّ
شِفْتَ دَفَعْتَهَا إِلَيْكَ ، وَإِنْ شِفْتَ كَفَيْتَكَ مَوْتَهَا .

كِتَابُ الطَّهَارَةِ

بَاب : لَا يَسْتَنْجِي بِرَوْتٍ

٩- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم الْعَائِطُ فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ ، فَوَجَدْتُ حَجْرَيْنِ ، وَالتَّمَسْتُ الثَّلَاثَ فَلَمْ أَحِدْهُ ، فَأَخَذْتُ رَوْتَةً ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا ، فَأَخَذَ الْحَجْرَيْنِ ، وَأَلْقَى الرَّوْتَةَ وَقَالَ : هَذَا رِكْسٌ .

بَاب سُورِ الْكِلَابِ وَمَمَرِهَا فِي الْمَسْجِدِ *

١٠- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مُعَلِّقًا قَالَ : كَانَتْ الْكِلَابُ تُبُولُ ، وَتُقْبِلُ وَتُدْبِرُ فِي الْمَسْجِدِ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، فَلَمْ يَكُونُوا يَرُشُّونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ .

بَابُ وُضُوءِ الرَّجُلِ مَعَ امْرَأَتِهِ

١١- وَعَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّؤُونَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَمِيعًا .

بَابُ مَا يَقَعُ مِنَ النَّجَاسَاتِ فِي السَّمَنِ وَالْمَاءِ

١٢- عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمَنِ؟ فَقَالَ : أَلْقَوْهَا ، وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ ، وَكُلُّوا سَمَنَكُمْ .

بَابُ مَنْ اغْتَسَلَ عُرْيَانًا وَحَدَهُ فِي الْخَلْوَةِ

١٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا ، فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْتَبِي فِي تَوْبِهِ ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ : يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتَكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ : بَلَى وَعِزَّتِكَ ! وَلَكِنْ لَا غَنَى بِي

عَنْ بَرَكَتِكَ .

باب الاعتكاف للمستحاضة

١٤- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : اعْتَكَفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً مِنْ أَزْوَاجِهِ ، فَكَانَتْ تَرَى الدَّمَ وَالصُّفْرَةَ ، وَالطُّسْتُ تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلِّي .

باب نوم المرأة في المسجد

١٥- وَعَنْهَا أَنَّ وَلِيدَةَ كَانَتْ سَوْدَاءَ لِحْيٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ، فَأَعْتَقُوهَا ، فَجَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَسْلَمَتْ ، فَكَانَ لَهَا حِجَابٌ فِي الْمَسْجِدِ .

باب الكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ فِي غَيْرِ أَيَّامِ الْحَيْضِ

١٦- عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كُنَّا لَا نَعُدُّ الْكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ شَيْئًا .

باب الختان بعد الكبر

١٧- عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : مِثْلُ مَنْ أَنْتَ حِينَ قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ ؟ قَالَ : أَنَا يَوْمَئِذٍ مَخْتُونٌ ، وَكَانُوا لَا يَخْتَنُونَ الرَّجُلَ حَتَّى يُدْرِكَ .

كِتَابُ الصَّلَاةِ

باب النقسمة وتعليق القنوف في المسجد

١٨- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعْلَقًا قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالَ : ائْتِرُوهُ فِي الْمَسْجِدِ . وَكَانَ أَكْثَرَ مَالٍ أَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَخَرَجَ رَسُولُ

اللَّهُ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ ، فَمَا كَانَ يَرَى أَحَدًا إِلَّا أَعْطَاهُ ؛ إِذْ جَاءَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَعْطِنِي ؛ فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : خُذْ . فَحَتًّا فِي ثَوْبِهِ ، ثُمَّ احْتَمَلَهُ فَأَلْفَاهُ عَلَى كَاهِلِهِ ، ثُمَّ انْطَلَقَ ، فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبْعِغُهُ بَصْرَهُ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا عَجَبًا مِنْ حِرْصِهِ ، فَمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَمَّ مِنْهَا دِرْهَمٌ .

باب رفع الصوت في المسجد

١٩- عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : كُنْتُ قَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَحَصَّنِي رَجُلٌ ، فَتَنَظَّرْتُ فَإِذَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : اذْهَبْ فَأَتِنِي بِهِدْنٍ . فَجِئْتُهُ بِهِمَا ، قَالَ : مَنْ أَنْتُمْ ؟ قَالَا : مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ . قَالَ : لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لَأَوْجَعْتُكُمَا ، تَرَفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ !

باب رفع الصوت بالنداء

٢٠- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنَّ ، وَلَا إِنْسٍ ، وَلَا شَيْءٍ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

باب تضييع الصلاة عن وقتها

٢١- عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِدَمَشَقَ وَهُوَ يُتَكَبَّرُ ، فَقُلْتُ : مَا يُتَكَبَّرُ ؟ فَقَالَ : لَا أَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا أَدْرَكْتُ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةُ ، وَهَذِهِ الصَّلَاةُ قَدْ ضَيِّعَتْ .

باب قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾

٢٢- عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه وَهُوَ مُغَضَّبٌ، فَقُلْتُ: مَا أَغْضَبَكَ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وسلم شَيْنًا إِلَّا أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ جَمِيعًا.

باب مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَهْلَهُ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَخَرَجَ

٢٣- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَكُونُ فِي مِهْنَةٍ أَهْلِهِ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ.

باب مَنْ قَدَّرَ الْأَعْمَالَ بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ

٢٤- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَّةِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أَوْتِي أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ، فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا، فَأَعْطُوا قِرَاطًا قِرَاطًا، ثُمَّ أَوْتِي أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ، فَعَمِلُوا إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِرَاطًا قِرَاطًا، ثُمَّ أَوْتِينَا الْقُرْآنَ، فَعَمِلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَأَعْطِينَا قِرَاطَيْنِ قِرَاطَيْنِ، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ: أَيُّ رَبَّنَا! أَعْطَيْتَ هَؤُلَاءِ قِرَاطَيْنِ قِرَاطَيْنِ وَأَعْطَيْتَنَا قِرَاطًا قِرَاطًا وَنَحْنُ كُنَّا أَكْثَرَ عَمَلًا؟ قَالَ اللَّهُ: هَلْ ظَلَمْتَكُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَهُوَ فَضْلِي أَوْتِيهِ مَنْ أَشَاءُ.

باب إِمَامَةِ الصَّبِيِّ

٢٥- عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا كَانَتْ وَرَعَةُ أَهْلِ الْفَتْحِ بَادِرَ

كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ ، وَبَدَرَ أَبِي قَوْمِي بِإِسْلَامِهِمْ ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ : جُنْتُكُمْ
وَاللَّهِ ! مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَقًّا ، فَقَالَ : صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا ،
وَصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ أَحَدُكُمْ ،
وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا . فَنَظَرُوا فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَكْثَرَ قُرْآنًا مِنِّي ؛ لِمَا كُنْتُ
أَتَلِّقُ مِنَ الرُّكْبَانِ ، فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَنَا ابْنُ سِتِّ أَوْ سَبْعِ سِنِينَ ،
وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ ، كُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصْتُ عَنِّي ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ
الْحَيِّ : أَلَا تُنْغِطُونَ عَنَّا اسْتِ قَارِئِكُمْ ؟ فَاشْتَرَوْا ، فَقَطَّعُوا لِي قَمِيصًا ، فَمَا
فَرِحْتُ بِشَيْءٍ فَرِحِي بِذَلِكَ الْقَمِيصِ .

بَابُ إِمَامَةِ الْعَبْدِ وَالْمَوْلَى

٢٦- عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْأَوَّلُونَ الْعُصْبَةَ قَبْلَ مَقْدَمِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْمَهُمْ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ ، وَكَانَ أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا .

بَابُ إِمَامَةِ الْمُفْتُونَ ، وَالْمُبْتَدِعِ

٢٧- عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ مُعَلِّقًا : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ
مَخْضُورٌ ، فَقَالَ : إِنَّكَ إِمَامٌ عَامَّةٌ ، وَنَزَلَ بِكَ مَا نَرَى ، وَيُصَلِّي لَنَا إِمَامٌ
فَتَشْتَهُ ، وَتَتَحَرَّجُ ، فَقَالَ : الصَّلَاةُ أَحْسَنُ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ ، فَإِذَا أَحْسَنَ النَّاسُ
فَأَحْسَنَ مَعَهُمْ ، وَإِذَا أَسَاءُوا فَاجْتَنِبْ إِسَاءَتَهُمْ .
رواه

بَابُ وَضْعِ الْيَمْنَى عَلَى الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ

٢٨- عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ
الْيَدَ الْيَمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ .

باب الانتفات في الصلاة

٢٩- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ
الانتفات في الصلاة فقال : هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد .

باب الجهر بقراءة صلاة الفجر

٣٠- عَنْ عُمَرُو بْنِ مَيْمُونٍ : أَنَّ مُعَاذًا ﷺ لَمَّا قَدِمَ اليمَنَ صَلَّى بِهِمُ
الصُّبْحَ فَقَرَأَ : ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : لَقَدْ
قَرَأْتَ عَيْنُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ .

٣١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ فِيمَا أَمَرَ ،
وَسَكَتَ فِيمَا أَمَرَ ، ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴾ ، ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ
اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ .

باب القراءة في المغرب

٣٢- عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ بِطُولِي
الطُّولَيْنِ فِي الْمَغْرِبِ .

باب : إذا ركع دون الصف

٣٣- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ رَاكِعٌ ، فَرَكَعَ قَبْلَ
أَنْ يَصِلَ إِلَى الصَّفِّ ، فَقَالَ : زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تُعْذَرُ .

باب ما يقال بعد الرفع من الركوع*

٣٤- عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ ﷺ قَالَ : كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّي وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ ،

فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ . قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، حَمْدًا كَثِيرًا ، طَيِّبًا ، مُبَارَكًا فِيهِ . فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : مَنْ الْمُتَكَلِّمُ ؟ قَالَ : أَنَا . قَالَ : رَأَيْتُ بَضْعَةَ وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَتَدَرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلُ .

باب : إِذَا لَمْ يُتِمَّ السُّجُودَ

٣٥- عَنْ حَدِيثِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لَهُ : مَا صَلَّيْتَ ، لَوْ مَتَّ مَتْ وَأَنْتَ عَلَيَّ غَيْرِ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ .

باب : يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ بِأَطْرَافِ رِجْلَيْهِ

٣٦- عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ ﷺ قَالَ : كُنْتُ أَحْفَظُكُمْ لَصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَأْيَهُ إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ حِذَاءَ مَنْكَبَيْهِ ، وَإِذَا رَكَعَ أَمَكَّنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ ثُمَّ هَصَرَ ظَهْرَهُ ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اسْتَوَى حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فِقَارٍ مَكَانَهُ ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلَا قَابِضِهِمَا وَاسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ ، فَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْيُمْنَى ، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْآخِرَى ، وَقَعَدَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ .

باب سُنَّةِ الْجُلُوسِ فِي التَّشَهُدِ

٣٧- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ يَرَى ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَتَرَبَّعُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا جَلَسَ ، فَفَعَلْتُهُ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السَّنَنِ ، فَتَهَانِي ابْنُ عُمَرَ وَقَالَ : إِنَّمَا سُنَّةُ الصَّلَاةِ أَنْ تَنْصِبَ رِجْلَكَ الْيُمْنَى وَتُنِي الْيُسْرَى . فَقُلْتُ : إِنَّكَ تَفْعَلُ ذَلِكَ . فَقَالَ : إِنْ رِجْلِي لَا تَحْمِلَانِي .

باب انتظار الناس قيام الإمام العالم

٣٨- عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه ، ومكث يسيراً قبل أن يقوم . وفي رواية : فإذا قام رسول الله ﷺ قام الرجال .

باب : إذا انفلتت الدابة في الصلاة

٣٩- عن الأزرق بن قيس قال : كنا بالأهواز نقاتل الحرورية ، إذا رجل يصلي وإذا لحام دابته بيده ، فجعلت الدابة تنازعه وجعل يتبعها . قال شعبة : هو أبو برزة الأسلمي ﷺ .

باب : إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب

٤٠- عن عمران بن حصين قال : كانت بي بواسير ، فسألت النبي ﷺ عن الصلاة فقال : صل قائماً ، فإن لم تستطع فقاعداً ، فإن لم تستطع فعلى جنب .

باب : يفكر الرجل بالشيء في الصلاة

٤١- عن عتبة بن ربيعة قال : صليت وراء النبي ﷺ بالمدينة العصر ، فسلم ، ثم قام مسرعاً ، فتخطى رقاب الناس إلى بعض حجر نسائه ، ففرغ الناس من سرعته ، فخرج عليهم ، فرأى أنهم عجبوا من سرعته ، فقال : ذكرت شيئاً من تبر عندنا ، فكرهت أن يحسني ، فأمرت بقسمته .

باب الدعاء عند الاستخارة

٤٢- عن جابر بن عبد الله قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في

الأمور كلها كما يُعلمنا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ، يَقُولُ : إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ، ثُمَّ لِيَقُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ ، وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ ؛ فَاقْدِرْهُ لِي ، وَيَسِّرْهُ لِي ، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي ، وَمَعَاشِي ، وَعَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ ؛ فَاصْرِفْهُ عَنِّي ، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ ، وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ، ثُمَّ أَرْضِنِي . قَالَ : وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ .

بَاب مَنْ رَأَى أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُوجِبِ سُجُودَ التَّلَاوَةِ

٤٣- عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ بِسُورَةِ النَّحْلِ ، حَتَّى إِذَا جَاءَ السَّجْدَةَ نَزَلَ فَسَجَدَ ، وَسَجَدَ النَّاسُ ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ الْجُمُعَةُ الْقَابِلَةَ قَرَأَ بِهَا ، حَتَّى إِذَا جَاءَ السَّجْدَةَ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّا نَمُرُّ بِالسُّجُودِ ، فَمَنْ سَجَدَ فَقَدْ أَصَابَ وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْ فَلَا إِيْمَ عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَسْجُدْ .

بَاب فَضْلِ مَنْ تَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى

٤٤- عَنْ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ تَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ ، فَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، أَوْ دَعَا اسْتَجِيبَ لَهُ ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى قَبِلَتْ صَلَاتُهُ .

باب قوله تعالى : ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾

٤٥- عَنْ أَبِي عُمَانَ قَالَ : تَضَيَّفْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَبْعًا ، فَكَانَ هُوَ وَأَمْرَأَتُهُ وَخَادِمُهُ يَعْتَقِبُونَ اللَّيْلَ أَثْلَاثًا ، يُصَلِّي هَذَا ، ثُمَّ يُوقِظُ هَذَا .

٤٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه وَهُوَ يَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : إِنْ أَخَا لَكُمْ لَا يَقُولُ الرَّقْفَ ، يَعْنِي ابْنَ رَوَاحَةَ :

وَفِينَا رَسُولُ اللَّهِ يَسْتَلُو كِتَابَهُ إِذَا انشَقَّ مَعْرُوفٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعٌ
أَرَانَا الْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقُلُوبُنَا بِهِ مَوْقِنَاتٌ أَنْ مَا قَالَ وَقِيعُ
بَيْتٍ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ إِذَا اسْتَقَلَّتْ بِالْمُشْرِكِينَ الْمَضَاجِعُ

باب من صلى ركعتين عند القتل

٤٧- وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَشْرَةَ رَهْطٍ سَرِيَّةَ عَيْنَا ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ ، فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَاةِ ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُدَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لَحْيَانَ ، فَفَرَّوْا لَهُمْ قَرِيبًا مِنْ مِائَتِي رَجُلٍ كُلُّهُمْ رَامٍ ، فَاقْتَصَوْا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَا كُلُّهُمْ تَمْرًا تَزَوَّدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَقَالُوا : هَذَا تَمْرٌ يَثْرَبُ ، فَاقْتَصَوْا آثَارَهُمْ ، فَلَمَّا رَأَوْهُمُ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَحْنُوا إِلَى فِذْفَدٍ ، وَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ ، فَقَالُوا لَهُمْ : انزِلُوا ! وَأَعْطُونَا بِأَيْدِيكُمْ ، وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ ، وَلَا نَقْتُلُ مِنْكُمْ أَحَدًا ، قَالَ عَاصِمٌ أَمِيرُ السَّرِيَّةِ : أَمَا أَنَا فَوَاللَّهِ لَا أَنْزِلُ الْيَوْمَ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ ، اللَّهُمَّ ! أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ ، فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ ، فَقَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ بِالْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ مِنْهُمْ حَبِيبُ الْأَنْصَارِيِّ ، وَأَبْنُ دَنْتَةَ ، وَرَجُلٌ آخَرُ ، فَلَمَّا اسْتَمْسَكُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيهِمْ فَأَوْتَقَوْهُمْ ، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ : هَذَا أَوَّلُ الْغَدْرِ وَاللَّهِ لَا

أَصْحَابِكُمْ، إِنَّ لِي فِي هَؤُلَاءِ لَأَسْوَأَ - يُرِيدُ الْقَتْلَى - فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ فَأَبَى، فَقَتَلُوهُ، فَأَنْطَلَقُوا بِحُبَيْبٍ وَابْنِ دَثَنَةَ حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَابْتَاعَ حُبَيْبًا بَنُو الْحَارِثِ، وَكَانَ حُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ حُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا. فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَّاضٍ أَنَّ بِنْتَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهُمْ حِينَ اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحْدُ بِهَا، فَأَعَارَتْهُ، فَأَخَذَ ابْنَا لِي وَأَنَا غَافِلَةٌ حِينَ أَنَاهُ. قَالَتْ: فَوَجَدْتُهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَحْدِهِ، وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، فَفَزَعْتُ فِرْعَانَ عَرَفَهَا حُبَيْبٌ فِي وَجْهِي، فَقَالَ: تَخَشِينَ أَنْ أَقْتَلَهُ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ. وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ حُبَيْبٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ فِي يَدِهِ وَإِنَّهُ لَمُوثٌ فِي الْحَدِيدِ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرٍ. وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرَزَقٌ مِنَ اللَّهِ رَزَقَهُ حُبَيْبًا. فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ قَالَ لَهُمْ حُبَيْبٌ: ذَرُونِي أَرْكِعَ رَكَعَتَيْنِ. فَتَرَكَوهُ، فَارْكَعَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنْ تَطَّنُوا أَنْ مَا بِي جَزَعٌ لَطَوَّأْتُهَا، اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا:

وَأَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أَقْتُلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ شِقِّ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ يُبَارِكُ عَلَى أَوْصَالِ شَلْوٍ مُمَزَّعٍ

فَقَتَلَهُ ابْنُ الْحَارِثِ، فَكَانَ حُبَيْبٌ هُوَ سَنُّ الرِّكَعَتَيْنِ لِكُلِّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا، فَاسْتَجَابَ اللَّهُ لِعَاصِمٍ يَوْمَ أُصِيبَ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ خَبْرَهُمْ وَمَا أُصِيبُوا، وَبَعَثَ نَاسًا مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمٍ حِينَ حَدَّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ لِيُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ، وَكَانَ قَدْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ عِظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَبَعَثَ عَلَى عَاصِمٍ مِثْلَ الظِّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ فَحَمَّتَهُ مِنْ رَسُولِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى أَنْ يَقْطَعُوا مِنْ لَحْمِهِ شَيْئًا.

باب فضل من قام رمضان

٤٨- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ رضي الله عنه لَيْلَةَ فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ ، يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلُ ، ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أَبِي ، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةَ أُخْرَى ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِيهِمْ ، قَالَ : نَعَمْ الْبِدْعَةُ هَذِهِ ، وَالَّتِي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي يَقُومُونَ وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ .

كتاب الجمعة

باب : إذا لبس اللباس يتزين به للجمعة

٤٩- عَنْ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ : نَظَرَ أَنَسٌ رضي الله عنه إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَرَأَى طَيَالِسَةً فَقَالَ : كَأَنَّهُمْ السَّاعَةَ يَهُودٌ خَيْرٌ .

باب المشي إلى الجمعة

٥٠- عَنْ أَبِي عَيْسٍ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ .

باب الأذان يوم الجمعة

٥١- عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : كَانَ النَّدَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوَّلُهُ إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ رضي الله عنه وَكَثُرَ النَّاسُ ، زَادَ النَّدَاءُ الثَّلَاثَ عَلَى الزُّورَاءِ .

كِتَابُ الْعِيدَيْنِ

بَابُ فَضْلِ الْعَمَلِ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ

٥٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ ، أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذِهِ . قَالُوا : وَلَا الْجِهَادُ ؟ قَالَ : وَلَا الْجِهَادُ ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ .

بَابُ الْأَكْلِ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الْخُرُوجِ

٥٣- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ ، حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ . وَفِي رِوَايَةٍ مُعَلَّقَةٍ : وَتَرًّا .

بَابُ الْأَضْحَى ، وَالنَّخْرِ بِالمُصَلَّى

٥٤- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْحَرُ أَوْ يَذْبَحُ بِالمُصَلَّى .

بَابُ مَنْ خَالَفَ الطَّرِيقَ إِذَا رَجَعَ يَوْمَ الْعِيدِ

٥٥- عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمَ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ .

كِتَابُ الْإِسْتِسْقَاءِ

بَابُ سُؤْلِ النَّاسِ الْإِمَامَ الْإِسْتِسْقَاءَ إِذَا قَحَطُوا

٥٦- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَتَمَثَلُ بِشِعْرِ أَبِي طَالِبٍ - وَفِي رِوَايَةٍ مُعَلَّقَةٍ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ : رَبُّمَا ذَكَرْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ ، وَأَنَا أَنْظَرُ إِلَى وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَسْقِي ، فَمَا يَنْزِلُ حَتَّى يَجِيْشَ كُلُّ مِيزَابٍ - :
وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْعَمَامُ بِوَجْهِهِ تِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرْأَمِلِ

بَابُ التَّوَسُّلِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ بِدُعَاءِ الرَّجُلِ الصَّالِحِ

٥٧- عَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّ عُمَرَ ﷺ كَانَ إِذَا قَحَطُوا قَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِنَا ، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا ، فَيُسْقَوْنَ .
٥٨- عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : جَاءَ سَيْلٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَكَسَا مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ .

كِتَابُ الْجَنَائِزِ

بَابُ فَضْلِ مَنْ ذَهَبَ بِبَصْرِهِ

٥٩- عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : إِنْ اللَّهُ قَالَ : إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبِيهِ فَصَبَرَ عَوَضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ . يُرِيدُ عَيْنَيْهِ .

بَابُ الْحَثِّ عَلَى عِيَادَةِ الْمَرِيضِ

٦٠- عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فُكُوا الْعَانِي ، وَأَطْعَمُوا الْجَائِعَ ، وَعَوِّدُوا الْمَرِيضَ .

باب مَا يُقَالُ لِلْمَرِيضِ ، وَمَا يُجِيبُ

٦١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يُعْوَدُهُ ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يُعْوَدُهُ قَالَ : لَا بَأْسَ ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَقَالَ لَهُ : لَا بَأْسَ ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . قَالَ : طَهُورٌ ؟ كَلَّا ! بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورُ ، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : فَتَعَمَّ إِذَا .

باب عِيَادَةِ الْمُشْرِكِ

٦٢- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَمَرِضَ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يُعْوَدُهُ ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ ، فَقَالَ لَهُ : أَسَلِمَ . فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ ، فَقَالَ لَهُ : أَطْعَمَ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ . فَأَسَلِمَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَلْقَاهُ مِنَ النَّارِ .

باب عِيَادَةِ الْمَرِيضِ قَبْلَ الْجُمُعَةِ

٦٣- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ وَكَانَ بَدْرِيًّا مَرِضًا فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ ، فَرَكِبَ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ تَعَالَى النَّهَارُ ، وَاقْتَرَبَتِ الْجُمُعَةُ ، وَتَرَكَ الْجُمُعَةَ .

باب : فِي الْأَمَلِ وَطَوْلِهِ

٦٤- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خَطًّا مَرُبُّعًا ، وَخَطَّ خَطًّا فِي الْوَسْطِ خَارِجًا مِنْهُ ، وَخَطَّ خَطًّا صِغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسْطِ وَقَالَ : هَذَا الْإِنْسَانُ ، وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ ، وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمَلُهُ ، وَهَذِهِ الْخُطُطُ الصِّغَارُ الْأَعْرَاضُ ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا

نَهَشَهُ هَذَا ، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا .

وفي حَدِيثِ أَنَسٍ : هَذَا الْأَمَلُ وَهَذَا أَجَلُهُ ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَهُ
الْخَطُّ الْأَقْرَبُ .

باب الدُّخُولِ عَلَى الْمَيِّتِ بَعْدَ الْمَوْتِ إِذَا أُدْرِجَ فِي أَكْفَانِهِ

٦٥- عَنْ أُمِّ الْعَلَاءِ قَالَتْ : افْتَسِمَ الْمُهَاجِرُونَ قُرْعَةً ، فَطَارَ لَنَا عُثْمَانُ
ابْنُ مَطْعُونٍ ، فَأَنْزَلْنَاهُ فِي آيَاتِنَا فَوَجَعَ وَجَعَهُ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ ، فَلَمَّا تُوفِّيَ
وَعَسَلَ وَكَفَّنَ فِي أَثْوَابِهِ ، دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ
أَبَا السَّائِبِ ، فَشَهِدَاتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : وَمَا يُدْرِيكَ
أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَكْرَمَهُ ؟ فَقُلْتُ : بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَنْ يُكْرِمُهُ اللَّهُ ؟ فَقَالَ :
أَمَّا هُوَ جَاءَهُ الْيَقِينُ ، وَاللَّهُ إِلَيَّ لِأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ ، وَاللَّهُ مَا أُدْرِي وَأَنَا
رَسُولُ اللَّهِ مَا يَفْعَلُ بِي . قَالَتْ : فَوَاللَّهِ لَا أُزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا . وفي رواية :
فَأَحْزَنْتَنِي ذَلِكَ ، فَنِمْتُ ، فَأَرَيْتُ لِعُثْمَانَ عَيْنًا تَجْرِي ، فَجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ
وَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : ذَلِكَ عَمَلُهُ .

باب مَنْ اسْتَعَدَّ لِلْكَفَنِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ

٦٦- عَنْ سَهْلِ ﷺ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِبُرْدَةٍ مَنْسُوجَةٍ فِيهَا
حَاشِيَتُهَا ، أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ ؟ قَالُوا : الشَّمْلَةُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَتْ : نَسَجْتُهَا
بِيَدِي ، فَجِئْتُ لِأَكْسُو كَهَا . فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا
وَأْتَاهَا إِزَارُهُ ، فَحَسَنَتْهَا فَلَانَ فَقَالَ : اكْسُنِيهَا مَا أَحْسَنَتْهَا ! قَالَ الْقَوْمُ : مَا
أَحْسَنْتَ ، لَبِسَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ثُمَّ سَأَلْتُهُ ، وَعَلِمْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ . قَالَ :
إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ لِأَلْبَسَهَا ، إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِتَكُونَ كَفَنِي . فَكَانَتْ كَفَنَهُ .

باب التَّكْبِيرِ عَلَى الْجَنَازَةِ

٦٧- عَنْ ابْنِ مَعْقِلٍ : أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَبَّرَ عَلَى سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ فَقَالَ :
إِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا .

باب قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى الْجَنَازَةِ

٦٨- عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ
عَلَى جَنَازَةٍ ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ، قَالَ : لَتَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ .

باب حَمْلِ الرَّجَالِ الْجَنَازَةَ دُونَ النِّسَاءِ

٦٩- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِذَا وُضِعَتِ
الْجَنَازَةُ ، وَاحْتَمَلَهَا الرَّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ :
قَدَّمُونِي ، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ : يَا وَيْلَهَا ! أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا ؟ يَسْمَعُ
صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَعِقَ .

باب مَنْ يَدْخُلُ قَبْرَ الْمَرْأَةِ

٧٠- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : شَهِدْنَا بِنْتًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ
جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ ، فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ ، فَقَالَ : هَلْ مِنْكُمْ رَجُلٌ لَمْ يُقَارِفِ
الَّيْلَةَ ؟ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَنَا . قَالَ : فَأَنْزِلْ . فَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا .

باب اللَّحْدِ فِي الْقَبْرِ

٧١- عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى
أَحَدٍ ثُمَّ يَقُولُ : أَيُّهُمَ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ ؟ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي
اللَّحْدِ ، فَقَالَ : أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ ،

وَلَمْ يُعَسَّلَهُمْ . وفي رواية : وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ .

باب فضل من صبر واحتسب في المصيبة

٧٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : مَا لِعِبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبِضْتُ صَفِيَّةً مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ احْتَسَبَهُ إِلَّا الْجَنَّةَ .

باب النهي عن النياحة

٧٣- عَنِ التُّعْمَانِ رضي الله عنه قَالَ : أَعْمِيَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ ، فَجَعَلَتْ أُخْتُهُ عَمْرَةَ تَبْكِي : وَاجْبَلَاءَ وَاجْبَلَاءَ وَاجْبَلَاءَ ، تُعَدُّ عَلَيْهِ ، فَقَالَ حِينَ أَفَاقَ : مَا قُلْتَ شَيْئًا إِلَّا قِيلَ لِي : أَنْتَ كَذَلِكَ ؟ وفي رواية : فَلَمَّا مَاتَ لَمْ تَبْكِ عَلَيْهِ .

باب ما كان أهل الجاهلية يقولون للجنائز

٧٤- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُومُونَ لِلْجَنَازَةِ ، يَقُولُونَ إِذَا رَأَوْهَا : كُنْتَ فِي أَهْلِكَ مَا أَنْتَ - مَرَّتَيْنِ - .

باب : هل يخرج الميت من القبر واللحد لعله ؟

٧٥- عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : لَمَّا حَضَرَ أَحَدٌ دَعَانِي أَبِي مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ : مَا أَرَانِي إِلَّا مَقْتُولًا فِي أَوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، وَإِنِّي لَا أَتْرُكُ بَعْدِي أَعَزُّ عَلَيَّ مِنْكَ غَيْرَ نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، فَإِنْ عَلَيَّ دَيْنًا فَاقْضِ ، وَاسْتَوْصِ بِأَخْوَاتِكَ خَيْرًا . فَأَصْبَحْنَا فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلٍ ، وَدُفِنَ مَعَهُ آخِرُ فِي قَبْرِ ، ثُمَّ لَمْ تَطْبُخْ نَفْسِي أَنْ أَتْرُكَهُ مَعَ الْآخِرِ ، فَاسْتَخْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ ، فَإِذَا هُوَ كَيَوْمٍ وَضَعْتَهُ هُنَيْئَةً غَيْرَ أَذْنِهِ .

باب مَا يُنْهَى مِنْ سَبِّ الْأَمْوَاتِ

٧٦- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتِ ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا .

باب مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ

٧٧- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا ثَقَلَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ يَتَعَشَّاهُ ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ : يَا كَرْبَ أَبَاهُ ! فَقَالَ لَهَا : لَيْسَ عَلَيَّ أَيْبُكَ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ . فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ : يَا أَبَتَاهُ ! أَحَابَ رَبًّا دَعَاهُ ، يَا أَبَتَاهُ ! مَنْ جَنَّةُ الْفَرْدَوْسِ مَأْوَاهُ ، يَا أَبَتَاهُ ! إِلَى جِبْرِيلَ تَنَعَاهُ . فَلَمَّا دُفِنَ قَالَتْ فَاطِمَةُ : يَا أَنَسُ أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْتُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ ؟

٧٨- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ وَأَبُو بَكْرٍ بِالسُّنْحِ ، فَقَامَ عُمَرُ يَقُولُ : وَاللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَيَبْعَثُنَّهُ اللَّهُ فَلَيَقْطَعَنَّ أَيْدِي رِجَالٍ وَأَرْجُلَهُمْ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَبَّلَهُ - فِي رِوَايَةٍ : وَبَكَى - قَالَ : يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي طِبْتَ حَيًّا وَمَيِّتًا ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا يُدْبِقُكَ اللَّهُ الْمَوْتَيْنِ أَبَدًا ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ : أَيُّهَا الْحَالِفُ عَلَى رَسُولِكَ . فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَلَسَ عُمَرُ ، فَحَمِدَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَقَالَ : أَلَا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ . وَقَالَ : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ ، وَقَالَ : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ، أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ؟ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا ، وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾ . فَتَشَحَّ النَّاسُ يَبْكُونَ ، وَاجْتَمَعَتِ الْأَنْصَارُ إِلَى

سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ ، فَقَالُوا : مَنَا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ . فَذَهَبَ
إِلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَبُو عُبَيْدَةَ ، فَذَهَبَ عُمَرُ يَتَكَلَّمُ فَأَسْكَنَهُ أَبُو بَكْرٍ ،
وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ : وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ إِلَّا أَنِّي قَدْ هَيَّأْتُ كَلَامًا قَدْ أَعْجَبَنِي ،
خَشِيتُ أَنْ لَا يَبْلُغَهُ أَبُو بَكْرٍ . ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَتَكَلَّمَ أَبْلَغَ النَّاسِ ، فَقَالَ فِي
كَلَامِهِ : نَحْنُ الْأُمَرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ ، فَقَالَ حُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ : لَا وَاللَّهِ لَا
تَفْعَلُ ، مَنَا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : لَا ، وَلَكِنَّا الْأُمَرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ ،
هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ دَارًا ، وَأَعْرَبُهُمْ أَحْسَابًا ، فَبَايَعُوا عُمَرَ أَوْ أَبَا عُبَيْدَةَ . فَقَالَ
عُمَرُ : بَلْ بُبَايَعُكَ أَنْتَ ، فَأَنْتَ سَيِّدُنَا ، وَخَيْرُنَا ، وَأَحَبُّنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
فَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِهِ فَبَايَعَهُ وَبَايَعَهُ النَّاسُ . فَقَالَ قَائِلٌ : قَتَلْتُمْ سَعْدُ بْنَ عُبَادَةَ ! فَقَالَ
عُمَرُ : قَتَلَهُ اللَّهُ . قَالَتْ : فَمَا كَانَتْ مِنْ خُطْبَتَيْهِمَا مِنْ خُطْبَةٍ إِلَّا نَفَعَ اللَّهُ بِهَا ،
لَقَدْ خَوَّفَ عُمَرُ النَّاسَ وَإِنْ فِيهِمْ لِنَفَاقًا ، فَرَدَّهُمُ اللَّهُ بِذَلِكَ ، ثُمَّ لَقَدْ بَصَرَ أَبُو
بَكْرٍ النَّاسَ الْهَدَى ، وَعَرَفَهُمُ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْهِمْ .

وفي حديث ابن عباس : فقال : اجلس يا عمر . فأبى عمر أن يجلس ،
فأقبل الناس إليه وتركوا عمر ، والله لكان الناس لم يعلموا أن الله أنزل هذه
الآية حتى تلاها أبو بكر ، فتلقاها منه الناس كلهم ، فما أسمع بشرًا من
الناس إلا يتلوها . قال ابن شهاب : فأخبرني سعيد بن المسيب أن عمر قال :
والله ما هو إلا أن سمعتُ أبا بكرٍ تلاها فَعَفَرْتُ ، حتى ما تُقَلِّني رجلاي ،
وحتى أهويتُ إلى الأرض حين سمعتهُ تلاها ، علمتُ أن النبي ﷺ قد مات .

بَاب مَا جَاءَ فِي قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

٧٩- عَنْ عُرْوَةَ : لَمَّا سَقَطَ عَلَيْهِمُ الْحَائِطُ فِي زَمَانِ الْوَلِيدِ بْنِ
عَبْدِ الْمَلِكِ أَخَذُوا فِي بِنَائِهِ ، فَبَدَّتْ لَهُمْ قَدَمٌ فَفَزِعُوا وَظَنُوا أَنَّهَا قَدَمُ النَّبِيِّ ﷺ ،

فَمَا وَجَدُوا أَحَدًا يَعْلَمُ ذَلِكَ حَتَّى قَالَ لَهُمْ عُرْوَةُ : لَا وَاللَّهِ مَا هِيَ قَدَمُ النَّبِيِّ
ﷺ مَا هِيَ إِلَّا قَدَمُ عَمْرٍ ﷺ .

٨٠- عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ : اذْفَنِي مَعَ صَوَاحِبِي ،
وَلَا تَذْفِنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْبَيْتِ فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُزَكَّى . وَفِي رِوَايَةٍ : وَكَانَ
الرَّجُلُ إِذَا أُرْسِلَ إِلَيْهَا مِنَ الصَّحَابَةِ قَالَتْ : لَا وَاللَّهِ لَا أُوتِرُهُمْ بِأَحَدٍ أَبَدًا .

بَاب : مَنْ بَلَغَ سِتِّينَ سَنَةً فَقَدَ أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي الْعُمُرِ

٨١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَيَّ
أَمْرِي أَخْرَ أَجَلَهُ حَتَّى بَلَغَهُ سِتِّينَ سَنَةً .

كِتَابُ الزَّكَاةِ

بَابُ : مَا أُدِّيَ زَكَاتُهُ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ

٨٢- عَنْ ابْنِ عُمَرَ مُعَلَّقًا قَالَ أَعْرَابِيٌّ : أَخْبَرَنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ : ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قَالَ : مَنْ كَنَزَهَا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا فَوَيْلٌ لَهُ ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنَزَلَ الزَّكَاةُ ، فَلَمَّا أَنْزَلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طَهْرًا لِلْأَمْوَالِ .

٨٣- عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ : مَرَرْتُ بِالرَّبِذَةِ فَإِذَا أَنَا بِأَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه ، فَقُلْتُ لَهُ : مَا أَنْزَلَكَ مِنْزِلَكَ هَذَا ؟ قَالَ : كُنْتُ بِالشَّامِ ، فَاخْتَلَفْتُ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ فِي : ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قَالَ مُعَاوِيَةُ : نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ . فَقُلْتُ : نَزَلَتْ فِيْنَا وَفِيهِمْ . فَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فِي ذَلِكَ ، وَكُتِبَ إِلَيَّ عُثْمَانُ رضي الله عنه يَشْكُونِي ، فَكَتَبَ إِلَيَّ عُثْمَانُ : أَنْ أَقْدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَقَدِمْتُهَا ، فَكَثُرَ عَلَيَّ النَّاسُ حَتَّى كَانَتْهُمْ لَمْ يَرُونِي قَبْلَ ذَلِكَ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُثْمَانَ ، فَقَالَ لِي : إِنْ شِئْتَ تَنَحَّيْتَ فَكُنْتَ قَرِيبًا . فَذَلِكَ الَّذِي أَنْزَلَنِي هَذَا الْمَنْزِلَ ، وَلَوْ أَمَرُوا عَلَيَّ حَبَشِيًّا لَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ .

بَابُ زَكَاتِ الْغَنَمِ وَالْإِبِلِ وَالرَّقَّةِ

٨٤- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه كَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، وَالَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولُهُ ، فَمَنْ سَأَلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطَهَا ، وَمَنْ سَأَلَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطَ ، فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ فَمَا دُونَهَا مِنَ الْغَنَمِ مِنْ كُلِّ خَمْسٍ شَاةً ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ

إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ فِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ أُتِيَتْ ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ إِلَى
خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ فِيهَا بِنْتُ لُبُونٍ أُتِيَتْ ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ إِلَى سِتِّينَ فِيهَا
حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الْجَمَلِ ، فَإِذَا بَلَغَتْ وَاحِدَةً وَسِتِّينَ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ فِيهَا
جَذَعَةٌ ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَسَبْعِينَ إِلَى تِسْعِينَ فِيهَا بِنْتُ لُبُونٍ ، فَإِذَا بَلَغَتْ
إِحْدَى وَتِسْعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةً فِيهَا حَقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْجَمَلِ ، فَإِذَا زَادَتْ
عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةً فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لُبُونٍ وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ ، وَمَنْ
لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ مِنَ الْإِبِلِ فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا ، فَإِذَا بَلَغَتْ
خَمْسًا مِنَ الْإِبِلِ فِيهَا شَاةٌ ، وَفِي صَدَقَةِ الْعَتَمِ فِي سَائِمَتِهَا إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ
إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةً شَاةٌ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةً إِلَى مَائَتَيْنِ شَاتَانِ ،
فَإِذَا زَادَتْ عَلَى مَائَتَيْنِ إِلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ فِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى
ثَلَاثِ مِائَةٍ فِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ ، فَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ
شَاةً وَاحِدَةً فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا ، وَفِي الرَّقَّةِ رُبْعُ الْعُشْرِ ، فَإِنْ
لَمْ تَكُنْ إِلَّا تِسْعِينَ وَمِائَةً فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا .

بَابُ مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ بِنْتِ مَخَاضٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ

٨٥- وَعَنْهُ : مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ
جَذَعَةٌ ، وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقَّةُ ، وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنْ
اسْتَيْسَرَتَا لَهُ ، أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ ، وَلَيْسَتْ
عِنْدَهُ الْحِقَّةُ ، وَعِنْدَهُ الْجَذَعَةُ ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْجَذَعَةُ ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ
عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ لَمْ وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلَّا
بِنْتُ لُبُونٍ ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ بِنْتُ لُبُونٍ ، وَيُعْطِي شَاتَيْنِ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا ،
وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتُ لُبُونٍ ، وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقَّةُ ، وَيُعْطِيهِ

المُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ ، وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتَ كُبُونٍ ، وَلَيْسَتْ
عِنْدَهُ ، وَعِنْدَهُ بِنْتُ مَخَاضٍ ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ بِنْتُ مَخَاضٍ ، وَيُعْطَى مَعَهَا
عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ .

٨٦- وَعَنْهُ : وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتُ مَخَاضٍ ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ ، وَعِنْدَهُ
بِنْتُ كُبُونٍ ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ ، وَيُعْطَى الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ ، فَإِنْ
لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ بِنْتُ مَخَاضٍ عَلَى وَجْهِهَا ، وَعِنْدَهُ ابْنُ كُبُونٍ ، فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ
وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ .

باب : لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة

٨٧- وَعَنْهُ : وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ وَلَا يُفْرَقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشْيَةَ
الصَّدَقَةِ .

باب : ما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية

٨٧- وَعَنْهُ : وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ .

باب لا تؤخذ في الصدقة هزيمة ولا ذات عوار ولا تيس إلا ما شاء المصدق

٨٨- وَعَنْهُ : وَلَا يُخْرَجُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ ، وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ ، وَلَا تَيْسٌ ،
إِلَّا مَا شَاءَ الْمُصَدِّقُ .

باب : إذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر

٨٩- عَنْ مَعْنِ بْنِ يَزِيدَ رضي الله عنه قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَا وَأَبِي
وَجَدِّي ، وَخَطَبَ عَلِيٌّ فَأَنْكَحَنِي ، وَخَاصَمْتُ إِلَيْهِ ، وَكَانَ أَبِي يَزِيدُ أَخْرَجَ
دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا ، فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ ، فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا فَأَتَيْتُهُ

بِهَا ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا إِيَّاكَ أَرَدْتُ . فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا زَيْدُ وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ .

باب مَا قَدَّمَ مِنْ مَالِهِ فَهُوَ لَهُ

٩٠- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ ؟ قَالُوا : مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ . قَالَ : فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ ، وَمَالٌ وَارِثُهُ مَا آخَرَ .

باب فَضْلِ الْمَنِيحَةِ

٩١- عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَرْبَعُونَ خَصْلَةً - أَغْلَاهُنَّ مَنِيحَةُ الْعَنْزِ - مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِهَا وَتَصَدِيقَ مَوْعُودِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ .

باب مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ آدَاءَهَا أَوْ إِتْلَافَهَا

٩٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ آدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ .

باب إِثْمٍ مِنْ وَضَعِ الْمَالِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ *

٩٣- عَنْ خَوْلَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ فَلَهُمْ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

باب إِعْطَاءِ بَنِي الْمُطَّلِبِ مِنَ الْخُمْسِ بِخِلَافِ الصَّدَقَةِ *

٩٤- عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَمَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ وَتَرَكْتَنَا ، وَتَخَنُ

وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّمَا بُنِيَ الْمُطْلَبُ وَبُنِيَ هَاشِمٌ شَيْءٌ وَاحِدٌ .

٩٥- عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا إِلَى خَالِدِ لَيْقَبُضَ الْخُمْسَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : يَا بُرَيْدَةُ أَتَبِغِضُ عَلِيًّا ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : لَا تُبْغِضْهُ فَإِنَّ لَهُ فِي الْخُمْسِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ .

بَابُ أَخْذِ الْمَالِ جَزِيَّةً مِنَ الْمَجُوسِ

٩٦- عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَتَبَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ : فَرَّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ الْمَجُوسِ . وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخْذَ الْجَزِيَّةِ مِنَ الْمَجُوسِ حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ .

كِتَابُ الصِّيَامِ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿ أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ ... ﴾ الْآيَةَ

٩٧- عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا نَزَلَ صَوْمُ رَمَضَانَ كَانُوا لَا يَقْرُبُونَ النِّسَاءَ رَمَضَانَ كُلَّهُ ، وَكَانَ رِجَالٌ يَخُونُونَ أَنْفُسَهُمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ عَلِمَ اللَّهُ أَلَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ ﴾ .

٩٨- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا فَحَضَرَ الْإِفْطَارَ فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطَرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ ، وَإِنْ قَامَ بِنِصْرَةٍ كَانَ صَائِمًا ، فَلَمَّا حَضَرَ الْإِفْطَارَ أَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ لَهَا : أَعِنْدَكَ طَعَامٌ ؟ قَالَتْ : لَا ، وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ . وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ : خِيَّتْ لَكَ ! فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غَشِيَ عَلَيْهِ ،

فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ﴾ فَفَرَحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا ، وَنَزَلَتْ : ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ .

باب : إِذَا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ

٩٩- عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : أَفْطَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ غَيْمٍ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ . قِيلَ لَهُمَا : فَأَمْرُوا بِالْقَضَاءِ ؟ قَالَ : لَا بُدَّ مِنْ قَضَاءٍ .

باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع

١٠٠- عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً فَقَالَ لَهَا : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَتْ : أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا . فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا ، فَقَالَ : كُلْ . قَالَ : فَإِنِّي صَائِمٌ . قَالَ : مَا أَنَا بِأَكْلٍ حَتَّى تَأْكُلَ . فَأَكَلَ ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ قَالَ : نَمْ . فَنَامَ ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ فَقَالَ : نَمْ . فَلَمَّا كَانَ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ : قُمْ الْآنَ . فَصَلَّيَا ، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ : إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، فَأَعْطَ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : صَدَقَ سَلْمَانُ .

كِتَابُ الْحَجِّ

بَابُ الْحَجِّ عَلَى الرَّحْلِ

١٠١- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَجَّ عَلَى رَحْلٍ وَكَانَتْ زَامِلَتُهُ.

بَابُ مَنْ رَجَلَ شَعْرَهُ عِنْدَ الْإِحْرَامِ*

١٠٢- عَنْ ثَعْلَبَةَ : أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ وَكَانَ صَاحِبَ لِيَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ الْحَجَّ فَرَجَلَ .

بَابُ جِهَادِ النِّسَاءِ

١٠٣- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ تُرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ أَفَلَا نُجَاهِدُ ؟ قَالَ : لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ .
وَفِي رِوَايَةٍ : جِهَادُكُنَّ الْحَجُّ .

١٠٤- عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُعَلِّقًا أَنَّهُ أَدَانَ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا ، فَبِعَتْ مَعَهُنَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ .

بَابُ حَجِّ الصَّبِيَّانِ

١٠٥- عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حُجَّ بِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ .

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾

١٠٦- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَحُجُّونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ وَيَقُولُونَ : نَحْنُ الْمُتَوَكِّلُونَ ، فَإِذَا قَدِمُوا مَكَّةَ سَأَلُوا النَّاسَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾ .

بَاب الْحَجِّ بَعْدَ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ *

١٠٧- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لِيُحَجَّنَ الْبَيْتُ وَلِيُعْتَمَرَ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ .

بَاب طَوَافِ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ

١٠٨- عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ مُعَلِّقًا قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ : قَدْ طَافَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الرِّجَالِ . قُلْتُ : كَيْفَ يُخَالِطُنَ الرِّجَالَ ؟ قَالَ : لَمْ يَكُنْ يُخَالِطُنَ ، كَانَتْ عَائِشَةُ تَطُوفُ حَجْرَةَ مِنَ الرِّجَالِ لَا تُخَالِطُهُمْ ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ : انْطَلِقِي نَسْتَلِمِ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ : انْطَلِقِي عَنكَ . وَأَبَتْ .

بَاب الْكَلَامِ فِي الطَّوَافِ

١٠٩- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ رَبَطَ يَدَهُ إِلَى إِنْسَانٍ بِسَيْرٍ ، فَقَطَعَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ : قُدُّهُ بِيَدِهِ .

بَاب التَّهْجِيرِ بِالرَّوَّاحِ يَوْمَ عَرَفَةَ

١١٠- عَنْ سَالِمٍ قَالَ : كَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ إِلَى الْحَجَّاجِ أَنْ لَا يُخَالِفَ ابْنَ عُمَرَ فِي الْحَجِّ ، فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَ عَرَفَةَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ فَصَاحَ عِنْدَ سُرَادِقِ الْحَجَّاجِ ، فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُعَصْفَرَةٌ ، فَقَالَ : مَا لَكَ ؟ فَقَالَ : الرَّوَّاحُ إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ السَّنَةَ ، قَالَ : هَذِهِ السَّاعَةُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَأَنْظِرْنِي حَتَّى أَفِيضَ عَلَى رَأْسِي ، ثُمَّ أَخْرَجُ ، فَتَزَلَّ حَتَّى خَرَجَ فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي فَقُلْتُ : إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ السَّنَةَ فَاقْصُرِ الْخُطْبَةَ وَعَجِّلِ الْوُقُوفَ . فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ صَدَقَ .

باب : متى يدافع من جمع ؟

١١١- عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ : شَهِدْتُ عُمَرَ رضي الله عنه صَلَّى بِجَمْعِ الصُّبْحِ ثُمَّ وَقَفَ ، فَقَالَ : إِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَيَقُولُونَ : أَشْرَقَ نَبِيرٌ ؛ وَأَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم خَالَفَهُمْ . ثُمَّ أَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ .

باب ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم

١١٢- عَنْ ابْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ حِينَ أَصَابَهُ سِنَانُ الرُّمْحِ فِي أَحْمَصِ قَدَمِهِ ، فَلَزَقَتْ قَدَمُهُ بِالرَّكَابِ ، فَتَزَلَّتْ فَتَزَعَّتْهَا ، وَذَلِكَ بِيَمْنَى ، فَبَلَغَ الْحِجَّاجَ فَجَعَلَ يَعُودُهُ ، فَقَالَ : لَوْ نَعَلِمُ مَنْ أَصَابَكَ ؟ فَقَالَ : أَنْتَ أَصَبْتَنِي . قَالَ : وَكَيْفَ ؟ قَالَ : حَمَلْتَ السَّلَاحَ فِي يَوْمٍ لَمْ يَكُنْ يُحْمَلُ فِيهِ ، وَأَدْخَلْتَ السَّلَاحَ الْحَرَمَ ، وَلَمْ يَكُنِ السَّلَاحُ يُدْخَلُ الْحَرَمَ .

باب : إذا رمى الجمرتين يقوم مستقبل القبلة ويسهل

١١٣- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ حَصَاةٍ ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ حَتَّى يُسْهَلَ ، فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، فَيَقُومُ طَوِيلًا وَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ ، ثُمَّ يَرْمِي الْوُسْطَى ، ثُمَّ يَأْخُذُ ذَاتَ الشَّمَالِ ، فَيَسْتَهَلُّ وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، فَيَقُومُ طَوِيلًا فَيَسْهَلُ وَيَدْعُو ، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ ، وَيَقُومُ طَوِيلًا ، ثُمَّ يَرْمِي جَمْرَةَ ذَاتِ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي ، وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ ، فَيَقُولُ : هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَفْعَلُهُ .

باب التجارة أيام الموسم والبيع في أسواق الجاهلية

١١٤- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ ذُو الْمَحَازِرِ وَعُكَاظُ

- وفي رواية: وَمِحْنَةٌ - مَنَحَرَ النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ كَانَتْهُمْ كَرَهُوا ذَلِكَ حَتَّى نَزَلَتْ : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ . وفي رواية : فَرَأَاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ .

باب : إِذَا أُحْصِرَ الْمُعْتَمِرُ

١١٥- وَعَنْهُ قَالَ : قَدْ أُحْصِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَحَلَقَ رَأْسَهُ ، وَجَامَعَ نِسَاءَهُ ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ حَتَّى اعْتَمَرَ عَامًا قَابِلًا .

باب بُنْيَانِ الْكَعْبَةِ

١١٦- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ قَالَ : لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَوْلَ الْبَيْتِ حَائِطٌ ، كَانُوا يُصَلُّونَ حَوْلَ الْبَيْتِ ، حَتَّى كَانَ عُمَرُ فَبَنَى حَوْلَهُ حَائِطًا . وَجَدْرُهُ قَصِيرٌ فَبَنَاهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ .

باب كِسْوَةِ الْكَعْبَةِ

١١٧- عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : جَلَسْتُ مَعَ شَيْبَةَ عَلَى الْكُرْسِيِّ فِي الْكَعْبَةِ فَقَالَ : لَقَدْ جَلَسَ هَذَا الْمَجْلِسَ عُمَرُ ﷺ فَقَالَ : لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهُ قُلْتُ : إِنَّ صَاحِبِيكَ لَمْ يَفْعَلْ . قَالَ : هُمَا الْمَرَّانِ أَقْتَدِي بِهِمَا .

باب مَنْ أَحَبَّ الْمَوْتَ فِي بَلَدِ النَّبِيِّ ﷺ *

١١٨- عَنْ عُمَرَ ﷺ قَالَ : اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ ، وَاجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدِ رَسُولِكَ ﷺ .

كِتَابُ النِّكَاحِ

بَابُ كَثْرَةِ النِّسَاءِ

١١٩- عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ : هَلْ تَزَوَّجْتَ ؟
قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَتَزَوَّجْ فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَكْثَرُهَا نِسَاءً .

بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّبَتُّلِ وَالْخِصَاءِ

١٢٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مُعَلِّقًا قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ
شَابٌّ وَأَنَا أَخَافُ عَلَى نَفْسِي الْعَنْتَ ، وَلَا أَجِدُ مَا أَتَزَوَّجُ بِهِ النِّسَاءَ . فَسَكَتَ
عَنِّي ، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَسَكَتَ عَنِّي ، ثُمَّ قُلْتُ : مِثْلَ ذَلِكَ ، فَسَكَتَ
عَنِّي ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَتَيْتَ
لَاقٍ فَاخْتَصِ عَلَى ذَلِكَ أَوْ ذَرِّ .

بَابُ نِكَاحِ الْأَبْكَارِ

١٢١- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلَتْ
وَادِيًا وَفِيهِ شَجَرَةٌ قَدْ أَكَلَ مِنْهَا ، وَوَجَدَتْ شَجَرًا لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا فِي آيَتِهَا
كُنْتُ تُرْتَعُ بِعَيْرِكَ ؟ قَالَ : فِي الَّذِي لَمْ يُرْتَعِ مِنْهَا . تَعْنِي أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكَرٍّ غَيْرِهَا .

بَابُ تَزْوُجِ الصِّغَارِ مِنَ الْكِبَارِ

١٢٢- عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ عَائِشَةَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ لَهُ :
إِنَّمَا أَنَا أَحْوَكُ . فَقَالَ : أَتَيْتَ أَخِي فِي دِينِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ ، وَهِيَ لِي حَلَالٌ .

بَابُ عَرَضِ الْإِنْسَانِ ابْنَتَهُ ، أَوْ أُخْتَهُ عَلَى أَهْلِ الْخَيْرِ

١٢٣- عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: لَقِيتُ عُثْمَانَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ فَقَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي . فَلَبِثْتُ لَيْالِي فَقَالَ : قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا . قَالَ : فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتِكَ حَفْصَةَ . فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا ، فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ ، فَلَبِثْتُ لَيْالِي ثُمَّ حَطَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ ، فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ : لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنَّهُ لَمْ يَمْتَنِعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ إِلَّا أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا ، فَلَمْ أَكُنْ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبَلْتُهَا .

بَابُ الْأَكْفَاءِ فِي الدِّينِ

١٢٤- عَنْ سَهْلِ قَالَ : مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا ؟ قَالُوا : حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشْفَعَ ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ ، ثُمَّ سَكَتَ ، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَ : مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا ؟ قَالُوا : حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشْفَعَ ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْتَمَعَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا .

بَابُ مَا يَحِلُّ مِنَ النِّسَاءِ وَمَا يَحْرُمُ

١٢٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مُعَلِّقًا قَالَ : حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ سَبْعٌ ، وَمِنَ الصَّهْرِ سَبْعٌ . ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ ﴾ الْآيَةَ .

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيَمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ ... ﴾ الْآيَةُ

١٢٦- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿ فِيَمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النَّسَاءِ ﴾ يَقُولُ :
إِنِّي أُرِيدُ التَّزْوِجَ ، وَلَوِ دِدْتُ أَنْ يَسَّرَ لِي امْرَأَةٌ صَالِحَةٌ . وَيُذَكِّرُ عَنْهُ ﴿ حَتَّى
يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ ﴾ تَنْقِضِي الْعِدَّةَ .

بَابُ مَنْ قَالَ : لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ

١٢٧- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّكَاحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى
أَرْبَعَةِ أَنْحَاءَ : فَنِكَاحُ مَنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلَيْتَهُ
أَوْ ابْنَتُهُ فَيُصَدِّقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا ، فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالْحَقِّ هَدَمَ نِكَاحَ
الْجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ ، إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ الْيَوْمَ .

بَابُ نِكَاحِ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْمُشْرِكَاتِ وَعِدَّتِهِنَّ

١٢٨- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ الْمُشْرِكُونَ عَلَى مَنزِلَتَيْنِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ
وَالْمُؤْمِنِينَ ، كَانُوا مُشْرِكِي أَهْلِ حَرْبٍ يُقَاتِلُهُمْ وَيُقَاتِلُونَهُ ، وَمُشْرِكِي أَهْلِ عَهْدٍ
لَا يُقَاتِلُهُمْ وَلَا يُقَاتِلُونَهُ ، وَكَانَ إِذَا هَاجَرَتْ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ لَمْ تُخْطَبْ
حَتَّى تَحِيضَ وَتَطْهَرَ ، فَإِذَا طَهَّرَتْ حَلَّ لَهَا النِّكَاحُ ، فَإِنْ هَاجَرَ زَوْجُهَا قَبْلَ
أَنْ تَنْكِحَ رُدَّتْ إِلَيْهِ ، وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ مِنْهُمْ أَوْ أَمَةٌ فَهَمَّا حُرَّانِ ، وَلَهُمَا مَا
لِلْمُهَاجِرِينَ . - ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ مِثْلَ حَدِيثِ مُجَاهِدٍ - وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ
أَوْ أَمَةٌ لِلْمُشْرِكِينَ أَهْلِ الْعَهْدِ لَمْ يُرَدُّوا وَرُدَّتْ أُمَّتُهُمْ .

باب إِذَا زَوَّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ وَهِيَ كَارِهَةٌ ، فَنِكَاحُهُ مَرْدُودٌ

١٢٩- عَنْ حَنْسَاءَ بِنْتِ خِدَامٍ : أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ تَيْبٌ ، فَكَرِهَتْ ذَلِكَ ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَدَّ نِكَاحَهُ .

باب النَّسْوَةِ اللَّائِي يَهْدِيْنَ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا

١٣٠- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا زَفَّتْ امْرَأَةً إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : يَا عَائِشَةُ مَا كَانَ مَعَكُمْ لَهْوٌ ؟ فَإِنَّ الْأَنْصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهْوُ .

باب ضَرْبِ الدَّفِّ فِي النِّكَاحِ وَالْوَلِيمَةِ

١٣١- عَنِ الرَّبِيعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةَ بُنَيِّ عَلِيٍّ ، فَحَلَسَ عَلَيَّ فِرَاشِي ، وَجُوَيْرِيَاتٍ يَضْرِبْنَ بِالْدَّفِّ يَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِهِنَّ يَوْمَ بَدْرٍ ، حَتَّى قَالَتْ جَارِيَةٌ : وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا تَقُولِي هَكَذَا ، وَقُولِي مَا كُنْتِ تَقُولِينَ .

باب الوصاة بالنساء

١٣٢- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنَّا نَتَقِي الْكَلَامَ وَالْأَنْبِسَاطَ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، هَيِّبَةً أَنْ يَنْزِلَ فِينَا شَيْءٌ ، فَلَمَّا تُوُفِيَ النَّبِيُّ ﷺ تَكَلَّمْنَا وَانْبَسَطْنَا .

باب : لَا تُبَاشِرُ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ ، فَتَنْتَعِبَهَا لِزَوْجِهَا

١٣٣- عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا تُبَاشِرُ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ ، فَتَنْتَعِبَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا .

باب قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ ﴾ الْآيَةَ

١٣٤- عَنْ نَافِعٍ : أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ نِكَاحِ النَّصْرَانِيَّةِ وَالْيَهُودِيَّةِ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْمُشْرِكَاتِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَا أَعْلَمُ مِنَ الْإِشْرَاقِ شَيْئًا أَكْبَرَ مِنْ أَنْ تَقُولَ الْمَرْأَةُ رَبُّهَا عَيْسَى ، وَهُوَ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ .

كِتَابُ الطَّلَاقِ

بَابُ الْخُتْمِ ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴾

١٣٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ امْرَأَةً ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ أُمِّ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ثَابِتٌ مَا أَعْتَبُ عَلَيْهِ فِي خُلُقٍ وَلَا دِينٍ ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَتُرَدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : اقْبَلِ الْحَدِيثَ وَطَلِّقِيهَا تَطْلِيقًا .

باب : ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ... ﴾ الْآيَةَ

١٣٦- عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ﷺ قَالَ : زَوَّجْتُ أُخْتًا لِي مِنْ رَجُلٍ فَطَلَّقَهَا - فِي رِوَايَةٍ : تَطْلِيقًا - ، حَتَّى إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا جَاءَ يَخْطُبُهَا ، فَقُلْتُ لَهُ : زَوِّجْتِكَ ، وَفَرَشْتِكَ ، وَأَكْرَمْتِكَ ، فَطَلَّقْتَهَا ، ثُمَّ جِئْتَ تَخْطُبُهَا ، لَا وَاللَّهِ لَا تَعُودُ إِلَيْكَ أَبَدًا ، وَكَانَ رَجُلًا لَا بَأْسَ بِهِ ، وَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تُرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾ فَقُلْتُ : الْآنَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ .

باب : ﴿ لِلَّذِينَ يُؤْتُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرْبِصًا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ﴾

١٣٧- عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الْإِبْلَاءِ الَّذِي سَمَّى اللَّهُ : لَا يَحِلُّ

لأَحَدٍ بَعْدَ الْأَحْلِ إِلَّا أَنْ يُمَسِكَ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ يَعْزِمَ بِالطَّلَاقِ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ . وفي رواية : وَلَا يَقَعُ عَلَيْهِ الطَّلَاقُ حَتَّى يُطَلَّقَ .

باب التَّفْرِيقِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ فِي النِّكَاحِ الْفَاسِدِ *

١٣٨- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رضي الله عنه : أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةَ أَبِي إِيَّابِ بْنِ عَزْرِبِ ،
فَلَأَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ - فِي رِوَايَةٍ : وَهِيَ كَاذِبَةٌ - : إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ
وَالَّتِي تَزَوَّجَ ، فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ : مَا أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعْتَنِي وَلَا أُخْبِرْتَنِي ، فَرَكِبَ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْمَدِينَةِ ، فَسَأَلَهُ - فِي رِوَايَةٍ : فَأَعْرَضَ عَنْهُ وَتَبَسَّمَ -
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ ؟ فَفَارَقَهَا عُقْبَةُ ، وَتَكَحَّتْ زَوْجًا غَيْرَهُ .

كِتَابُ الْعِتْقِ

باب الإِشْهَادِ فِي الْعِتْقِ

١٣٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : أَنَّهُ لَمَّا أَقْبَلَ يُرِيدُ الْإِسْلَامَ وَمَعَهُ غُلَامُهُ ضَلَّ
كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ ، فَأَقْبَلَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم
فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَذَا غُلَامُكَ قَدْ أَتَاكَ ، فَقَالَ : أَمَا إِنِّي أَشْهَدُكَ
أَنَّهُ حُرٌّ . قَالَ فَهُوَ حِينَ يَقُولُ :

يَا لَيْلَةَ مِنْ طَوْلِهَا وَعَنَايِهَا عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتْ

باب فِدَاءِ الْمُشْرِكِينَ

١٤٠- عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه : أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم
فَقَالُوا: ائْذَنْ لَنَا فَلْتَشْرِكْ لَابْنِ أَخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ . فَقَالَ : لَا تَدْعُونَ مِنْهُ دِرْهَمًا .

كِتَابُ الْبَيْعِ

بَابُ مَنْ لَمْ يَبَالِ مِنْ حَيْثُ كَسَبَ الْمَالُ

١٤١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ مَا أَخَذَ مِنْهُ أَمِنَ الْحَلَالِ أَمْ مِنَ الْحَرَامِ .

بَابُ كَسْبِ الرَّجُلِ وَعَمَلِهِ بِيَدِهِ

١٤٢- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَمَّا اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ : لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنْ حَرَفْتِي لَمْ تَكُنْ تَعَجِزُ عَن مَوْتَةِ أَهْلِي ، وَشَغِلْتُ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ ، فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ ، وَأَحْتَرِفُ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ .

١٤٣- عَنِ الْمَقْدَامِ رضي الله عنه عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ .

بَابُ مَا يَسْتَجِبُ مِنَ الْكَيْلِ

١٤٤- وَعَنْهُ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : كَيْلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارِكْ لَكُمْ .

بَابُ السَّهْوَةِ وَالسَّمَاخَةِ فِي الشِّرَاءِ وَالْبَيْعِ

١٤٥- عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ ، وَإِذَا اشْتَرَى ، وَإِذَا اقْتَضَى .

بَابُ إِثْمِ مَنْ بَاعَ حُرًّا

١٤٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : قَالَ اللَّهُ : ثَلَاثَةٌ أَنَا

حَصْنُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : رَجُلٌ أُعْطِيَ بِي ثُمَّ غَدَرَ ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ .

باب من قال : من الربا أن يهدي لدافنه

١٤٧- عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ : أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ رضي الله عنه ، فَقَالَ : أَلَا تَجِيءُ فَأَطْعِمُكَ سَوِيْقًا وَتَمْرًا وَتَدْخُلُ فِي بَيْتٍ شَرِبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، وَتُصَلِّي فِي مَسْجِدِ صَلَّى فِيهِ ؟ فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَسَقَانِي سَوِيْقًا وَأَطْعَمَنِي تَمْرًا وَصَلَّيْتُ فِي مَسْجِدِهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّكَ بَارِضُ الرَّبَا بِهَا فَاشِ ، إِذَا كَانَ لَكَ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ فَأَهْدِي إِلَيْكَ حِمْلَ تَبْنٍ أَوْ حِمْلَ شَعِيرٍ أَوْ حِمْلَ قَتٍّ فَلَا تَأْخُذْهُ فَإِنَّهُ رَبَا .

باب عرض الشفاعة على صاحبها قبل البيع

١٤٨- عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ .

باب : هل يقرع في القسمة والاستهام فيه ؟

١٤٩- عَنْ التُّعْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ فَقَالُوا لَوْ أَنَا خَرَقْنَا فِي نَصِينَا خَرَقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا ، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا ، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَوْا جَمِيعًا .

باب الشركة في الطعام وغيره

١٥٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ ، وَكَانَ قَدْ ذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايَعُهُ فَقَالَ : هُوَ صَغِيرٌ . فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ .

وَكَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ إِلَى السُّوقِ فَيَشْتَرِي الطَّعَامَ ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ الزُّبَيْرِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَيَقُولَانِ لَهُ : أَشْرَكْنَا فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبِرْكَةِ ،
فَيَشْرِكُهُمْ فَرَبِّمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ فَيَبِيعْتُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ . وفي رواية :
وَكَانَ يُضْحِي بِالشَّاةِ الرَّاحِدَةِ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ .

باب : الرهن مركوب ومحلوب

١٥١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : الرهن يُرَكَّبُ
بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرَهُونًا ، وَلَكِنَّ الدَّرَّ يُشْرَبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرَهُونًا وَعَلَى
الَّذِي يَرَكَّبُ وَيَشْرَبُ النَّفَقَةَ .

كِتَابُ الْحَرْتِ وَالْمُزَارَعَةِ

باب ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع أو مجاوزة الحد الذي أمر به

١٥٢- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ وَرَأَى سِكَّةً ، وَشَيْئًا مِنْ آلَةِ الْحَرْتِ ، فَقَالَ :
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : لَا يَدْخُلُ هَذَا بَيْتَ قَوْمٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الدَّلَّ .

باب من أحيأ أرضاً مواتاً

١٥٣- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا
لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهِيَ أَحَقُّ بِهَا .

باب : هل في الجنة زرع ؟

١٥٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ
مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الزَّرْعِ ، فَقَالَ لَهُ :
أَلَسْتَ فِيمَا شِئْتَ ؟ قَالَ : بَلَى ، وَلَكِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَزْرَعَ قَالَ : فَبَدَرَ فَبَادَرَ

الطَّرْفَ نَبَاتُهُ وَاسْتَوَاؤُهُ وَاسْتِخْصَادُهُ ، فَكَانَ أَمْثَالَ الْجِبَالِ . فَيَقُولُ اللَّهُ :
 ذُوكَ يَا ابْنَ آدَمَ فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ . فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : وَاللَّهِ لَا تَجِدُهُ إِلَّا
 فَرَشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ . وَأَمَّا نَحْنُ فَلَسْنَا بِأَصْحَابِ زَرْعٍ
 فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ .

كِتَابُ الْكِفَالَةِ

بَابُ الْكِفَالَةِ فِي الدِّيُونِ بِالْأَبْدَانِ وَغَيْرِهَا

١٥٥- عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو مَعْلَقًا أَنَّ عُمَرَ ﷺ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا ، فَوَقَعَ
 رَجُلٌ عَلَى جَارِيَةِ امْرَأَتِهِ ، فَأَخَذَ حَمْزَةُ مِنَ الرَّجُلِ كَفِيلًا حَتَّى قَدِمَ عَلَى عُمَرَ ،
 وَكَانَ عُمَرُ قَدْ جَلَدَهُ مِائَةَ جَلْدَةٍ ، فَصَدَّقَهُمْ وَعَذَرَهُ بِالْجَهَالَةِ .

١٥٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ مَعْلَقًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ
 بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ ، فَقَالَ: انْتَبِي
 بِالشُّهَدَاءِ أَشْهَدُهُمْ ، فَقَالَ : كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا . قَالَ : فَأَتَيْتُ بِالْكَفِيلِ . قَالَ:
 كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا . قَالَ : صَدَقْتُ ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ، فَخَرَجَ فِي
 الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ ، ثُمَّ التَّمَسَ مَرَكِبًا يَرْكَبُهَا يَقْدُمُ عَلَيْهِ لِالْأَجَلِ الَّذِي أَحْلَهُ ،
 فَلَمْ يَجِدْ مَرَكِبًا ، فَأَخَذَ خَشَبَةً فَتَقَرَّهَا ، فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مِنْهُ
 إِلَى صَاحِبِهِ ، ثُمَّ رَجَعَ مَوْضِعَهَا ثُمَّ أَتَى بِهَا إِلَى الْبَحْرِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ
 تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ تَسَلَّفْتُ فُلَانًا أَلْفَ دِينَارٍ ، فَسَأَلَنِي كَفِيلًا فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ
 كَفِيلًا ، فَرَضِيَ بِكَ ، وَسَأَلَنِي شَهِيدًا فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ، فَرَضِيَ بِكَ ،
 وَأَنِّي جَهَدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرَكِبًا أَبْعَثُ إِلَيْهِ الَّذِي لَهُ فَلَمْ أَقْدِرْ ، وَإِنِّي أَسْتَوْدِعُكَهَا .
 فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى وَلَجَتْ فِيهِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَلْتَمِسُ مَرَكِبًا

يَخْرُجُ إِلَى بَلَدِهِ ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ ، فَإِذَا بِالْحَشْبَةِ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا ، فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ ، ثُمَّ قَدِمَ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ فَأَتَى بِالْأَلْفِ دِينَارٍ فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا زِلْتُ جَاهِدًا فِي طَلَبِ مَرْكَبٍ لَاتِيكَ بِمَالِكَ ، فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي أَتَيْتُ فِيهِ ، قَالَ : هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ ؟ قَالَ : أَخْبِرْكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي جِئْتُ فِيهِ . قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَدَّى عَنْكَ الَّذِي بَعَثْتَ فِي الْحَشْبَةِ فَانصَرَفَ بِالْأَلْفِ الدِّينَارِ رَاشِدًا . وفي رواية : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بِهِ .

كِتَابُ الْوَكَاةِ

باب إذا وكل المسلم حربيًا في دار الحرب - أوفي دار الإسلام - جاز

١٥٧- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رضي الله عنه قَالَ : كَاتَبْتُ أُمِّيَةَ بْنَ خَلْفٍ كِتَابًا بِأَنْ يَحْفَظَنِي فِي صَاعِيَّتِي بِمَكَّةَ ، وَأَحْفَظُهُ فِي صَاعِيَّتِهِ بِالْمَدِينَةِ ، فَلَمَّا ذَكَرْتُ الرَّحْمَنَ قَالَ : لَا أَعْرِفُ الرَّحْمَنَ ، كَاتَبَنِي بِاسْمِكَ الَّذِي كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَكَاتَبْتُهُ عَبْدَ عَمْرٍو فَلَمَّا كَانَ فِي يَوْمِ بَدْرٍ خَرَجْتُ إِلَى جَبَلٍ لِأَحْرَزَهُ حِينَ نَامَ النَّاسُ ، فَأَبْصَرَهُ بِلَالٌ ، فَخَرَجَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مَجْلِسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ : أُمِّيَةُ ! لَا نَحْوَتُ إِنْ نَجَا أُمِّيَةُ ، فَخَرَجَ مَعَهُ فَرِيقٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي آثَارِنَا ، فَلَمَّا خَشِيتُ أَنْ يَلْحَقُونَا خَلَفْتُ لَهُمْ ابْنَهُ لِأَشْغَلَهُمْ فَقَتَلُوهُ ، ثُمَّ أَبَوَا حَتَّى يَتَّبِعُونَا ، وَكَانَ رَجُلًا ثَقِيلًا ، فَلَمَّا أَدْرَكُونَا قُلْتُ لَهُ : ابْرُكْ . فَبَرِكَ فَأَلْقَيْتُ عَلَيْهِ نَفْسِي لِأَمْنَعَهُ ، فَتَجَلَّلُوهُ بِالسُّيُوفِ مِنْ تَحْتِي حَتَّى قَتَلُوهُ ، وَأَصَابَ أَحَدُهُمْ رِجْلِي بِسَيْفِهِ . وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يُرِينَا ذَلِكَ الْأَثَرَ فِي ظَهْرِ قَدَمِهِ .

باب العرفاء للناس

١٥٨- عن مروان والمسور أن رسول الله ﷺ قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد إليهم أموالهم ، وسببهم ، فقال لهم رسول الله ﷺ : أحب الحديث إلي أصدقته ، فاختاروا إحدى الطائفتين : إما السبي ، وإما المال ، وقد كنت استأثيت بهم . قالوا : فإننا نختار سبينا . فقام رسول الله ﷺ في المسلمين فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال : أما بعد : فإن إخوانكم هؤلاء قد جاءونا تائبين ، وأني قد رأيت أن أرد إليهم سببهم ، فمن أحب منكم أن يطيب بذلك ليفعل ، ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفىء الله علينا ليفعل . فقال الناس : قد طيبنا ذلك لرسول الله ﷺ هم . فقال رسول الله ﷺ : إنا لا ندرى من أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن ، فارجعوا حتى يرفعوا إلينا عرفاؤكم أمركم . فرجع الناس ، فكلّمهم عرفاؤهم ، ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ ، فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذنوا .

باب الوكالة في حفظ الطعام *

١٥٩- عن أبي هريرة ؓ معلقاً قال : وكلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان ، فأتاني آت فجعل يخثو من الطعام ، فأخذته وقلت : والله لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ . قال : إني محتاج ، وعلي عيال ، ولي حاجة شديدة قال : فخلت عنه ، فأصبحت فقال النبي ﷺ : يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة ؟ قلت : يا رسول الله شكّا حاجة شديدة وعيالا ، فرحمته فخلت سبيله ، قال : أما إنه قد كذبتك وسيعود . فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله ﷺ : إنه سيعود . فرصدته ، فجاء يخثو من الطعام ، فأخذته

فَقُلْتُ : لِأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : دَعْنِي ، فَإِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ لَا أَعُودُ . فَرَحِمْتُهُ ، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ . فَأَصْبَحْتُ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَأَ حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا ، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ . قَالَ : أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ . فَرَصَدْتُهُ الثَّلَاثَةَ ، فَحَاءَ يَحْتَوِي مِنَ الطَّعَامِ ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ : لِأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ ، أَنْكَ تَزْعُمُ لَا تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ ، قَالَ : دَعْنِي أَعْلَمَكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا ، قُلْتُ : مَا هُوَ؟ قَالَ : إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ : ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ ، فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ ، وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ . فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّسُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ قَالَ : مَا هِيَ؟ قُلْتُ : قَالَ لِي إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ ، وَقَالَ لِي : لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ . - وَكَانُوا أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الْخَيْرِ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ ، تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطَبُ مِنْذُ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : ذَاكَ شَيْطَانٌ .

كِتَابُ الْهَبَةِ

بَابُ أَيِّ الْجَوَارِ اقْرَبُ

١٦٠- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي

جَارَيْنِ فَيَالِي أَيُّهُمَا أَهْدِي؟ قَالَ: إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ يَا أَبَا .

باب من أهدي له هدية وعنده جلساؤه فهو أحق بها

١٦١- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كنا مع النبي ﷺ في سفر ، فكننت على بكر صعب لعمر ، فكان يغلبني فيتقدم أمام القوم ، فيزجره عمر ويرده ، ثم يتقدم ، فيزجره عمر ويرده ، فقال لعمر : بعنيه . قال : هو لك يا رسول الله . قال : بعنيه . فباعه ، فقال النبي ﷺ : هو لك يا عبد الله بن عمر تصنع به ما شئت .

باب هدية ما يكره لبسها

١٦٢- وعنه قال : أتى النبي ﷺ بيت فاطمة فلم يدخل عليها ، وجاء علي فذكرت له ذلك ، فذكره للنبي ﷺ قال : إني رأيت على بابها سترا مؤشيا . فقال : ما لي وللدنيا ؟ فاتأما علي فذكر ذلك لها ، فقالت : ليأمرني فيه بما شاء . قال : فُرسل به إلى فلان ، أهل بيت بهم حاجة .

باب : لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته

١٦٣- عن عبد الله بن عبيد الله : أن بني صهيب ادعوا بيتين وحجرة أن رسول الله ﷺ أعطى ذلك صهيبا . فقال مروان : من يشهد لكما على ذلك؟ قالوا : ابن عمر ، فدعاه فشهد ، ففضى مروان بشهادته لهم .

باب الاستعارة للعروس عند البناء

١٦٤- عن أيمن قال : دخلت على عائشة وعليها درع قطر ثمن خمسة دراهم ، فقالت : ارفع بصرك إلى جاريتي انظر إليها ، فإنها تزهي أن تلبسه في البيت ، وقد كان لي منهن درع على عهد رسول الله ﷺ ، فما كانت امرأة تقيين بالمدينة إلا أرسلت إلي تستعيره .

كِتَابُ الْوَصَايَا وَالْفَرَائِضِ

بَاب : لَا وَصِيَّةَ لَوَارِثَ

١٦٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ الْمَالُ لِلْوَلَدِ ، وَكَانَتْ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ ، فَتَسَخَّ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ ، فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ، وَجَعَلَ لِلْأَبْوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسَ ، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثُّمْنَ وَالرُّبْعَ ، وَلِلزَّوْجِ الشُّطْرَ وَالرُّبْعَ .

بَاب قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ

وَالْمَسَاكِينَ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ ﴾

١٦٦- وَعَنْهُ قَالَ : إِنْ نَاسًا يَرْعُمُونَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ تُسَخَّتْ ، وَلَا وَاللَّهِ مَا تُسَخَّتْ وَلَكِنَّهَا مِمَّا تَهَاوَنَ النَّاسُ ، هُمَا وَالْيَانُ : وَال يَرِثُ ، وَذَلِكَ الَّذِي يَرْزُقُ ، وَوَالٍ لَا يَرِثُ فَذَلِكَ الَّذِي يَقُولُ بِالْمَعْرُوفِ ، يَقُولُ : لَا أُمَّلِكُ لَكَ أَنْ أُعْطِيكَ .

بَابُ قَبُولِ الْوَصِيَّةِ

١٦٧- عَنْ نَافِعٍ قَالَ : مَا رَدَّ ابْنُ عُمَرَ عَلَى أَحَدٍ وَصِيَّتَهُ .

بَاب مِيرَاثِ الْأَخْوَاتِ مَعَ الْبَنَاتِ عَصْبَةً

١٦٨- عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : أَنَا مَعَاذُ بِالْيَمَنِ مُعَلِّمًا وَأَمِيرًا ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ رَجُلٍ تُوَفِّيَ وَتَرَكَ ابْنَتَهُ وَأَخْتَهُ ، فَأَعْطَى الْإِبْنَةَ النِّصْفَ ، وَالْأَخْتَ النِّصْفَ .

باب ميراث ابنة ابن مع ابنة

١٦٩- عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شُرْحَبِيلٍ قَالَ : سُئِلَ أَبُو مُوسَى عَنْ بِنْتٍ ، وَابْنَةِ ابْنٍ ، وَأَخْتٍ ، فَقَالَ : لِلْبِنْتِ النَّصْفُ ، وَلِلْأَخْتِ النَّصْفُ ، وَأَتِ ابْنَ مَسْعُودٍ فَسَيِّئَابِعُنِي ، فَسُئِلَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَأُخْبِرَ بِقَوْلِ أَبِي مُوسَى ، فَقَالَ : لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ، أَقْضِي فِيهَا بِمَا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ ، لِلْابْنَةِ النَّصْفُ ، وَالْابْنَةُ الْإِبْنِ السُّدُسُ تَكْمَلَةَ الثَّلَاثِينَ ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأَخْتِ . فَأَتَيْنَا أَبَا مُوسَى ، فَأَخْبَرْتَاهُ بِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ : لَا تَسْأَلُونِي مَا دَامَ هَذَا الْخَبْرُ فِيكُمْ .

كِتَابُ الْوَقْفِ

باب إِذَا وَقَفَ أَرْضًا ، أَوْ بِنَاءً ، وَاشْتَرَطَ لِنَفْسِهِ مِثْلَ دَلَاءِ الْمُسْلِمِينَ

١٧٠- عَنْ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعْلَقًا حِينَ حُوصِرَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ ، وَقَالَ : أَنْشُدْكُمْ اللَّهَ وَلَا أَنْشُدُ إِلَّا أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : مَنْ حَفَرَ رُومَةَ فَلَهُ الْجَنَّةُ . فَحَفَرْتُهَا ؟ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ قَالَ : مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ . فَجَهَّزْتُهُمْ ؟ قَالَ : فَصَدَّقُوهُ بِمَا قَالَ .

كِتَابُ الْإِيمَانِ وَالنُّذُورِ

باب النذر في الطاعة

١٧١- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِه .

باب النَّذْرِ فِيمَا لَا يَمْلِكُ فِي مَعْصِيَةٍ

١٧٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ ، فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا : أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلَا يَقْعُدَ ، وَلَا يَسْتَظِلَّ ، وَلَا يَتَكَلَّمَ ، وَيَصُومَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مُرَّهُ فَلْيَتَكَلَّمْ ، وَلْيَسْتَظِلَّ ، وَلْيَقْعُدْ ، وَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ .

باب إِذَا تَسَارَعَ قَوْمٌ فِي الْيَمِينِ

١٧٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَرَضَ عَلَى قَوْمِ الْيَمِينِ فَاسْرَعُوا ، فَأَمَرَ أَنْ يُسَهَّمَ بَيْنَهُمْ فِي الْيَمِينِ أَيُّهُمْ يَحْلِفُ .

باب صَاعِ الْمَدِينَةِ وَمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ وَبِرَكَتِهِ

١٧٤- عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مُدًّا وَثُلُثًا بِمُدِّكُمْ الْيَوْمَ ، فَزَيْدٌ فِيهِ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ .

١٧٥- عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِي زَكَاةَ رَمَضَانَ بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ الْمُدَّ الْأَوَّلِ ، وَفِي كِفَارَةِ الْيَمِينِ بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ .

باب الْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ

١٧٦- عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : سَأَلَنِي يَهُودِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْحِمْيَرِ : أَيُّ الْأَجْلَيْنِ قَضَى مُوسَى ؟ قُلْتُ : لَا أَذْرِي ، حَتَّى أَقْدَمَ عَلَى حَبْرِ الْعَرَبِ فَاسْأَلَهُ . فَقَدِمْتُ ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ : قَضَى أَكْثَرَهُمَا وَأَطْيَبَهُمَا ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ فَعَلَ .

كِتَابُ الدِّيَاتِ

بَابُ دِيَةِ الْأَصَابِعِ

١٧٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ . يَعْنِي الْخِنْصَرَ وَالْإِبْهَامَ .

بَابُ مَنْ طَلَبَ دَمَ امْرَأٍ بِغَيْرِ حَقِّ

١٧٨- وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : أَبْغَضُ النَّاسَ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ : مُلْحِدٌ فِي الْحَرَمِ ، وَمُبْتَغٍ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَمُطَلِّبٌ دَمَ امْرَأٍ بِغَيْرِ حَقٍّ لِيَهْرِيْقَ دَمَهُ .

بَابُ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فُجِرَ بِهِ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا ﴾

١٧٩- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا .

١٨٠- وَعَنْهُ قَالَ : إِنْ مِنْ وَرَطَاتِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا مَخْرَجَ لِمَنْ أَوْقَعَ نَفْسَهُ فِيهَا سَفَكَ الدَّمَ الْحَرَامَ بِغَيْرِ حِلِّهِ .

بَابُ : إِذَا أَصَابَ قَوْمٌ مِنْ رَجُلٍ ، هَلْ يُعَاقَبُ أَوْ يُقْتَصُّ مِنْهُمْ كُلِّهِمْ ؟

١٨١- وَعَنْهُ مُعَلَّقًا أَنَّ غُلَامًا قُتِلَ غِيلَةً ، فَقَالَ عُمَرُ : لَوْ اشْتَرَكَ فِيهَا أَهْلُ صَنْعَاءَ لَقَتَلْتُهُمْ .

بَابُ الْعَفْوِ فِي الْخَطَا بَعْدَ الْمَوْتِ

١٨٢- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ هُزِمَ

المُشْرِكُونَ، فَصَاحَ إِبْلِيسُ : أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ ، أَخْرَاكُمْ . فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأَخْرَاهُمْ ، فَنَظَرَ حُدَيْفَةَ فَإِذَا هُوَ بِأَيْهِ الْيَمَانَ فَقَالَ : أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ ! أَبِي أَبِي ! فَوَاللَّهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ : غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ . قَالَ عُرْوَةُ : فَمَا زَالَتْ فِي حُدَيْفَةَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ خَيْرٌ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ .

باب القسامة في الجاهلية

١٨٣- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِنْ أَوَّلَ قَسَامَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَفِينَا بَنِي هَاشِمٍ . كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ اسْتَأْجَرَهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ فِخْدٍ أُخْرَى ، فَأَنْطَلَقَ مَعَهُ فِي إِبِلِهِ ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ قَدْ انْقَطَعَتْ عُرْوَةُ جِوَالِقِهِ ، فَقَالَ : أَغْنَيْتَنِي بِعِقَالِ أَشَدُّ بِهِ عُرْوَةُ جِوَالِقِي لَا تَنْفِرُ الْإِبِلُ . فَأَعْطَاهُ عِقَالًا فَشَدَّ بِهِ عُرْوَةَ جِوَالِقِهِ ، فَلَمَّا نَزَلُوا عَقَلَتِ الْإِبِلُ إِلَّا بَعِيرًا وَاحِدًا ، فَقَالَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ : مَا شَأْنُ هَذَا الْبَعِيرِ لَمْ يُعْقَلْ مِنْ بَيْنِ الْإِبِلِ ؟ قَالَ : لَيْسَ لَهُ عِقَالٌ . قَالَ : فَأَيْنَ عِقَالُهُ ؟ فَحَدَفَهُ بَعْضًا كَانَ فِيهَا أَجَلُهُ ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ ، فَقَالَ : أَتَشْهَدُ الْمَوْسِمَ ؟ قَالَ : مَا أَشْهَدُ وَرُبَّمَا شَهِدْتُهُ . قَالَ : هَلْ أَنْتَ مُبْلِغٌ عَنِّي رِسَالَةَ مَرَّةٍ مِنَ الدَّهْرِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَكَتَبَ . إِذَا أَنْتَ شَهِدْتَ الْمَوْسِمَ فَنَادِ : يَا آلَ قُرَيْشٍ ! فَإِذَا أَجَابُوكَ فَنَادِ : يَا آلَ بَنِي هَاشِمٍ ؛ فَإِنْ أَجَابُوكَ ، فَسَلْ عَنِّ أَبِي طَالِبٍ ، فَأَخْبِرْهُ أَنْ فُلَانًا قَتَلَنِي فِي عِقَالٍ . وَمَاتَ الْمُسْتَأْجِرُ . فَلَمَّا قَدِمَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ أَتَاهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ : مَا فَعَلَ صَاحِبُنَا ؟ قَالَ : مَرَضَ فَأَحْسَنْتُ الْقِيَامَ عَلَيْهِ ، فَوَلَّيْتُ دَفْنَهُ . قَالَ : قَدْ كَانَ أَهْلُ ذَلِكَ مِنْكَ . فَمَكَتَ حِينَئِذٍ ، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي أَوْصَى إِلَيْهِ أَنْ يُبْلِغَ عَنْهُ وَافَى الْمَوْسِمَ ، فَقَالَ : يَا آلَ قُرَيْشٍ ! قَالُوا : هَذِهِ قُرَيْشٌ . قَالَ : يَا آلَ بَنِي هَاشِمٍ ! قَالُوا : هَذِهِ بَنُو هَاشِمٍ . قَالَ : أَيْنَ أَبُو طَالِبٍ ؟ قَالُوا : هَذَا أَبُو طَالِبٍ . قَالَ : أَمْرِنِي

فُلَانٌ أَنْ أُبْلِغَكَ رِسَالَةَ أَنْ فُلَانًا قَتَلَهُ فِي عِقَالٍ . فَأَتَاهُ أَبُو طَالِبٍ ، فَقَالَ لَهُ :
اخْتَرْنَا مِنَّا إِخْدَى ثَلَاثَ إِنْ شِئْتَ أَنْ تُؤَدِّيَ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ ؛ فَإِنَّكَ قَتَلْتَ
صَاحِبِنَا ، وَإِنْ شِئْتَ حَلَفَ خَمْسُونَ مِنْ قَوْمِكَ إِنَّكَ لَمْ تَقْتُلْهُ ، فَإِنْ أُبَيَّتْ
قَتَلْنَاكَ بِهِ . فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالُوا : نَخْلِفُ . فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ كَانَتْ تَحْتَ
رَجُلٍ مِنْهُمْ قَدْ وُلِدَتْ لَهُ ، فَقَالَتْ : يَا أَبَا طَالِبٍ أَحِبُّ أَنْ تُحْيِيَ ابْنِي هَذَا
بِرَجُلٍ مِنَ الْخَمْسِينَ ، وَلَا تُصْبِرَ يَمِينَهُ حَيْثُ تُصْبِرُ الْأَيْمَانَ . ففَعَلَ ، فَأَتَاهُ
رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ : يَا أَبَا طَالِبٍ أَرَدْتَ خَمْسِينَ رَجُلًا أَنْ يَخْلِفُوا مَكَانَ مِائَةِ
مِنَ الْإِبِلِ يُصِيبُ كُلُّ رَجُلٍ بَعِيرَانِ ، هَذَانِ بَعِيرَانِ فَاقْبَلْهُمَا عَنِّي ، وَلَا تُصْبِرْ
يَمِينِي حَيْثُ تُصْبِرُ الْأَيْمَانَ . فقبَلَهُمَا ، وَجَاءَ ثَمَانِيَّةً وَأَرْبَعُونَ فَحَلَفُوا ،
فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! مَا حَالَ الْحَوْلُ وَمِنَ الثَّمَانِيَّةِ وَأَرْبَعِينَ عَيْنٌ تَطْرَفُ .

كِتَابُ الْحُدُودِ

بَابُ : لَا يُعَذَّبُ بِعَذَابِ اللَّهِ

١٨٤- عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه حَرَّقَ قَوْمًا ، فَبَلَغَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ : لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أَحْرِقْهُمْ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : لَا تُعَذَّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ ، وَلَقَتَلْتُهُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ .

١٨٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي بَعْثٍ وَقَالَ : إِنْ وَجَدْتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ ، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ نُودَعُهُ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحَرِّقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا بِالنَّارِ ، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذَّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ ، فَإِنْ أَخَذْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا .

بَابُ الضَّرْبِ بِالْجَرِيدِ وَالنَّعَالِ

١٨٦- وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ قَالَ : اضْرِبُوهُ . فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ ، وَالضَّارِبُ بِتَعْلِهِ ، وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ . فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : أَخْزَاكَ اللَّهُ . قَالَ : لَا تَقُولُوا هَكَذَا ، لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ .

بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ لَعْنِ شَارِبِ الْخَمْرِ

١٨٧- عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللَّهِ ، وَكَانَ يُلْقَبُ حِمَارًا ، وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، وَكَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ ، فَأَتَى بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : لَا تَلْعَنُوهُ ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَلَّهُ يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ .

باب : إذا استكرهت المرأة على الزنا فلا حدَّ عليها

١٨٨- عن صفية بنت أبي عبيد أن عبدًا من رقيق الإمارة وقع على وليدة من الخمس فاستكرهها حتى افتضها فجلده عمر الحد ونفاه ولم يجلد الوليدة من أجل أنه استكرهها .

باب عظيم جريمة الزنا *

١٨٩- عن عمرو بن ميمون قال : رأيت في الجاهلية قرده اجتمع عليها قرده قد زنت فرجموها ، فرجمتها معهم .

باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر

١٩٠- عن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال : لقد رأيتني وإن عمر موثقي على الإسلام ، ولو انقض أحد مما فعلتم بعثمان كان محقوقاً أن ينقض .

كتاب الشهادات

باب : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ ﴾

١٩١- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري ، وعدي بن بداء ، فمات السهمي بأرض ليس بها مسلم ، فلما قدما بتركته فقدوا جاماً من فضة مخصوصاً من ذهب ، فأخلفهما رسول الله ﷺ ، ثم وجد الحام بمكة فقالوا : ابتعناه من تميم وعدي ، فقام رجلان من أوليائه ، فحلفا ﴿ لشهادتنا أحق من شهادتهما ﴾ ، وإن الحام لصاحبيهم ، وفيهم نزلت هذه الآية ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ ﴾ .

باب : لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها

١٩٢- وعنه قال : يا معشر المسلمين ! كيف تسألون أهل الكتاب ، وكتابتكم الذي أنزل على نبيه ﷺ أحدث الأخبار بالله تقرأونه لم يشب ؟ وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب بدّلوا ما كتب الله ، وغيروا بأيديهم الكتاب ، فقالوا : هو من عند الله ﴿ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ أفلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مساءلتهم؟ ولا والله ما رأينا منهم رجلاً قط يسألكم عن الذي أنزل عليكم .

باب الشهداء العُدول

١٩٣- عن عمر ﷺ قال : إن أناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ﷺ ، وإن الوحي قد انقطع ، وإئماً تأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم ، فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقرّبناه ، وليس إلينا من سريره شيء ، الله يحاسبه في سيرته ، ومن أظهر لنا سوءاً لم تأمنه ولم نصدقّه ، وإن قال إن سيرته حسنة .

كتاب الجهاد

باب من أتاه سهم غرب فقتله

١٩٤- عن أنس ﷺ أن أم حارثة أتت النبي ﷺ فقالت : يا نبي الله ألا تحدّثني عن حارثة؟ - وكان قتل يوم بدر أصابه سهم غرب - فإن كان في الجنة صبرت ، وإن كان غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء . قال : يا أم حارثة إنها جنان في الجنة ، وإن ابتك أصاب الفردوس الأعلى .

باب فضل من شهد بدرًا

١٩٥- عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ قَالَ : جَاءَ جَنْبِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : مَا تَعُدُّونَ أَهْلَ بَدْرٍ فِيكُمْ ؟ قَالَ : مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ . قَالَ : وَكَذَلِكَ مِنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ .

باب الحراسة في الغزو

١٩٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : تَعَسَّ عِنْدَ الدِّيَارِ ، وَعَبَدُ الدَّرْهَمِ ، وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِي ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ ، تَعَسَّ وَالتَّكَسَّ ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا التَّقَشَّ . طُوبَى لِعَبْدٍ آخَذَ بَعَنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَشَعَّتْ رَأْسُهُ ، مُعْبَرَةٌ قَدَمَاهُ ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ ، إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ .

باب من اختار الغزو على الصوم

١٩٧- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ لَا يَصُومُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَجْلِ الْغَزْوِ ، فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ لَمْ أَرَهُ مُفْطِرًا إِلَّا يَوْمَ فِطْرِ أَوْ أَضْحَى .

باب التحنط عند القتال

١٩٨- عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ - وَذَكَرَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ - قَالَ : أَتَى أَنَسُ نَابِتَ بْنَ قَيْسٍ وَقَدْ حَسَرَ عَنْ فَخَذَيْهِ ، وَهُوَ يَتَحَنَّطُ ، فَقَالَ : يَا عَمَّ مَا يَحْبِسُكَ أَنْ لَا تَجِيءَ ؟ قَالَ : الْآنَ يَا ابْنَ أَخِي . وَجَعَلَ يَتَحَنَّطُ ، ثُمَّ جَاءَ ، فَجَلَسَ ، فَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ انْكِشَافًا مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَ : هَكَذَا عَنْ وَجْهِنَا حَتَّى نُضَارِبَ الْقَوْمَ ، مَا هَكَذَا كُنَّا نَفْعَلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، بِنِسْمَا عَوَدْتُمْ أَفْرَانَكُمْ .

باب التحريض على الرمي

١٩٩- عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ بَدْرٍ حِينَ صَفَفْنَا لِقُرَيْشٍ وَصَفُّوا لَنَا : إِذَا أَكْتُبُوكُمْ فَعَلَيْكُمْ بِالتَّبْلِ .

٢٠٠- عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَيَّ نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ ، فَإِنْ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا ، ارْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فَلَانَ . قَالَ : فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ؟ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ تَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ؟ قَالَ : ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلُّكُمْ .

باب القتال بالسيف وغيره *

٢٠١- عَنْ خَالِدِ بْنِ رضي الله عنه قَالَ : لَقَدْ انْقَطَعَتْ فِي يَدِي يَوْمَ مَوْثَةَ تِسْعَةُ أَسْيَافٍ ، فَمَا بَقِيَ فِي يَدِي إِلَّا صَفِيحَةٌ يَمَانِيَّةٌ .

باب ما جاء في حلية السيوف

٢٠٢- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ : لَقَدْ فَتَحَ الْفَتْوحَ قَوْمٌ مَا كَانَتْ حَلِيَّةُ سَيُوفِهِمُ الذَّهَبَ وَلَا الْفِضَّةَ ، إِنَّمَا كَانَتْ حَلِيَّتُهُمُ الْعَلَابِيُّ ، وَالْأَثْكَ ، وَالْحَدِيدَ .

٢٠٣- عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : كَانَ سَيْفُ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه مُحَلًى بِفِضَّةٍ .

باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب

٢٠٤- عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : رَأَى سَعْدٌ رضي الله عنه أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضِعْفَانِكُمْ؟ .

باب حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو

٢٠٥- عن عمر رضي الله عنه أنه قسم مروطا بين نساء من نساء المدينة ، فبقي مرطاً جيداً ، فقال له بعض من عنده : يا أمير المؤمنين أعط هذا ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي عندك - يريدون أم كلثوم بنت علي - فقال: أم سليط أحق . وأم سليط من نساء الأنصار ، ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال عمر : فإنها كانت تزفر لنا القرب يوم أحد .

باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل

٢٠٦- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بخير بعد ما افتتحوها فقلت : يا رسول الله أسنهم لي . فقال بعض بني سعيد بن العاص : لا تسنهم له يا رسول الله . فقال أبو هريرة : هذا قاتل ابن قوqل . فقال ابن سعيد : وأعجباً لو برتدلى علينا من قدوم ضأن ، ينعى عليّ قتل رجل مسلم أكرمه الله على يديّ ولم يهنني على يديهِ . قال : فلا أدري أسنهم له أم لم يسنهم له .

باب اسم الفرس والجمار والناقة

٢٠٧- عن سهل رضي الله عنه قال : كان للنبي صلى الله عليه وسلم في حائطنا فرس يقال له : اللحيق .

٢٠٨- عن أنس رضي الله عنه قال : كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة تسمى العضاء لا تسبق ، فجاء أعرابي على قعود فسبقها ، فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه فقال : حق على الله أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلا وضعه .

باب : يُكْتَبُ لِلْمَسَافِرِ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي الْإِقَامَةِ

٢٠٩- عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا .

باب : الْغَنِيمَةُ لِمَنْ شَهِدَ الْوَأَقِعَةَ

٢١٠- عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ : لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَا فَتَحَتْ قَرْيَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ أَهْلِهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْرًا .

باب بَرَكَةِ الْغَزَا فِي مَالِهِ حَيًّا وَمَيِّتًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَوَلَاةِ الْأَمْرِ

٢١١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْحَمَلِ دَعَانِي ، فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَقَالَ : يَا بُنَيَّ ! إِنَّهُ لَا يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ ، وَإِنِّي لَا أُرَانِي إِلَّا سَاقِطُ الْيَوْمِ مَظْلُومًا ، وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّي لَدِينِي . وَأَوْصَى بِالثَّلْثِ فَجَعَلَ يُوصِيَنِي بِدِينِهِ وَيَقُولُ يَا بُنَيَّ : إِنْ عَجَزْتَ عَنْهُ فِي شَيْءٍ فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ مَوْلَايَ . قُلْتُ : يَا أَبَتِ مَنْ مَوْلَاكَ ؟ قَالَ : اللَّهُ . قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا وَقَعْتُ فِي كَرْبَةٍ مِنْ دِينِهِ إِلَّا قُلْتُ : يَا مَوْلَى الزُّبَيْرِ اقْضِ عَنْهُ دَيْنَهُ . فَيَقْضِيهِ . وَمَا وَلِيَّ إِمَارَةً قَطُّ وَلَا جَبَايَةَ خَرَّاجٍ وَلَا شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي غَزْوَةٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ . فَلَمَّا فَرَّغَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قَضَاءِ دَيْنِهِ قَالَ بَنُو الزُّبَيْرِ : اقْسِمْ بَيْنَنَا مِيرَاثًا . قَالَ : لَا وَاللَّهِ لَا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ حَتَّى أَنْادِيَ بِالْمَوْسِمِ أَرْبَعِ سِنِينَ : أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا ، فَلْتَقْضِهِ . قَالَ : فَجَعَلَ كُلُّ سَنَةٍ يُنَادِي بِالْمَوْسِمِ ، فَلَمَّا مَضَى أَرْبَعِ سِنِينَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ . قَالَ : فَكَانَ لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ ، وَرَفَعَ الثَّلْثَ ، فَأَصَابَ كُلَّ امْرَأَةٍ أَلْفُ أَلْفٍ وَمِائَتَا أَلْفٍ ، فَجَمِيعُ مَالِهِ خَمْسُونَ أَلْفَ أَلْفٍ وَمِائَتَا أَلْفٍ .

انتهى الجزء الأول

كِتَابُ السَّيْرِ وَالْمُهْجَرَةِ وَالْمَغَازِي

بَابُ السَّيْرِ وَخَدِّهِ

٢١٢- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُوا مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَخَدَّهُ .

بَابُ التَّارِيخِ مِنْ أَيْنَ أَرخُوا التَّارِيخَ ؟

٢١٣- عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : مَا عَدُّوا مِنْ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَا مِنْ وَفَاتِهِ ، مَا عَدُّوا إِلَّا مِنْ مَقْدَمِ الْمَدِينَةِ .

بَابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ

٢١٤- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَمْ أَعْقِلْ أَبُوِي قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرْفِي النَّهَارِ : بُكْرَةً وَعَشِيَّةً . فَلَمَّا ابْتَلَى الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا نَحْوَ أَرْضِ الْحَبَشَةِ ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرَكَ الْعِمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدُّعْنَةِ ، وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ ، فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ ؟ فَقَالَ : أَخْرَجَنِي قَوْمِي ، فَأُرِيدُ أَنْ أُسِيحَ فِي الْأَرْضِ ، وَأَعْبُدَ رَبِّي . قَالَ : فَإِنَّ مِثْلَكَ لَا يَخْرُجُ وَلَا يُخْرَجُ ، إِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ ، فَأَنَا لَكَ جَارٌ ، ارْجِعْ وَأَعْبُدْ رَبَّكَ بِلَدِّكَ . فَرَجَعَ ، وَارْتَحَلَ مَعَهُ ابْنُ الدُّعْنَةِ ، فَطَافَ عَشِيَّةً فِي أَشْرَافِ قُرَيْشٍ ، فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ مِثْلَهُ وَلَا يُخْرَجُ ، وَقَالُوا لِابْنِ الدُّعْنَةِ : مَرُّ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، فَلْيَصِلْ فِيهَا وَلْيَفْرَأْ مَا شَاءَ ، وَلَا يُؤْذِنَا بِذَلِكَ ، وَلَا يَسْتَعْلِنَ بِهِ فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا

وَأَبْنَاءَنَا / فَلَبِثَ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِصَلَاتِهِ ، وَلَا يَقْرَأُ فِي غَيْرِ
دَارِهِ ، ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفَنَاءِ دَارِهِ ، وَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ ، وَيَقْرَأُ
الْقُرْآنَ ، فَيَنْقِدُ عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاءَهُمْ ، وَهُمْ يَعْجِبُونَ مِنْهُ ، وَيَنْظُرُونَ
إِلَيْهِ . وَكَانَ رَجُلًا بَكَاءَ لَا يَمْلِكُ عَيْنِيهِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ . فَأَفْرَعُ ذَلِكَ أَشْرَافَ
قُرَيْشٍ ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدُّعْنَةِ ، فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالُوا : إِنَّا كُنَّا أَجْرَمْنَا أَبَا بَكْرٍ
بِحِوَارِكَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، فَقَدْ جَاوَزَ ذَلِكَ ، فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفَنَاءِ
دَارِهِ ، فَأَعْلَنَ بِالصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ فِيهِ ، وَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتَنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا ،
فَأَنَّهُ ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلْ ، وَإِنْ أَبِي إِلَّا أَنْ
يُعْلَنَ بِذَلِكَ فَسَلِّهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ ، فَإِنَّا قَدْ كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ ، وَكَلَسْنَا
مُقَرَّرِينَ لِأَبِي بَكْرٍ الْاسْتِعْلَانَ / فَاتَى إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي
عَاقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ ، فَإِمَّا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ ، وَإِمَّا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيَّ ذِمَّتِي ، فَإِنِّي
لَا أَحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أَخْفَرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ . فَقَالَ : فَإِنِّي أَرُدُّ
إِلَيْكَ حِوَارِكَ ، وَأَرْضِي بِحِوَارِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . وَالتَّيْبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ ،
فَهَاجَرَ مِنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ ، وَرَجَعَ عَامَةً مَنْ كَانَ هَاجَرَ بَارِضِ الْحَبَشَةِ إِلَى
الْمَدِينَةِ ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ قَبْلَ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : عَلَى رِسْلِكَ ،
فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤَدَّنَ لِي . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَهَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ ؟ قَالَ :
نَعَمْ . فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَصْحَبَهُ ، وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ
كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمْرِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ . فَبَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي
بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ ، قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَمَنِّعًا فِي
سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِدَاءٌ لَهُ أَبِي وَأُمِّي ، وَاللَّهِ مَا جَاءَ بِهِ
فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَاسْتَأْذَنَ فَأُذِنَ لَهُ ، فَدَخَلَ ،
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ : أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ . فَقَالَ : إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ بِأَبِي أَنْتَ

يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : فَإِنِّي قَدْ أذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ . فَقَالَ : الصَّحَابَةُ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : نَعَمْ / قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَخَذُ إِحْدَى رَاحِلَتِي هَاتَيْنِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : بِالثَّمَنِ . فَجَهَّزْتَاهُمَا أَحْتِ الْجِهَازِ ، وَصَنَعْنَا لَهُمَا سُفْرَةَ فِي جِرَابٍ ، فَقَطَعْتَ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا ، فَرَبَطْتُ بِهِ عَلَيَّ فَمِ الْجِرَابِ ، فَبِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النَّطَاقِينَ ، ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بَعَارٍ فِي جَبَلِ ثَوْرٍ ، فَكَمْنَا فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ ، بَيَّتُ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌّ تَقَفَ لَقْنٌ ، فَيُدْلِجُ مِنْ عِنْدِهِمَا بِسَحَرٍ ، فَيُصْبِحُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كَبَائِتٍ ، فَلَا يَسْمَعُ أَمْرًا يُكْتَادَانِ بِهِ إِلَّا وَعَاهُ حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظُّلَامُ ، وَيَرْعَى عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ مِنْحَةً مِنْ عَنَمٍ ، فَيُرِيحُهَا عَلَيْهِمَا حِينَ تَذْهَبُ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ ، فَيَبْتَئَانِ فِي رِسْلِ - وَهُوَ لَبَنٌ مِنْحَتُهُمَا وَرَضِيْفُهُمَا - حَتَّى يَنْعَقَ بِهَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ بَغْلَسٍ ، يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثِ ، وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّلِيلِ ، هَادِيًا خَرِيْتًا ، وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ ، فَأَمِنَاهُ ، فَذَفَعْنَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا ، وَوَعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ بِرَاحِلَتَيْهِمَا صَبْحَ ثَلَاثِ ، وَأَنْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرٌ وَالدَّلِيلُ ، فَأَخَذَ بِهِمْ طَرِيقَ السَّوَاخِلِ .

٢١٥- عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ جُعْشَمٍ قَالَ : جَاءَنَا رَسُولُ كُفَّارِ قُرَيْشٍ يَجْعَلُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ دِيَةَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِمَنْ قَتَلَهُ أَوْ أَسْرَهُ ، فَرَكِبْتُ فَرَسِي حَتَّى جِئْتُهُمْ ، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي حِينَ لَقَيْتُ مَا لَقَيْتُ مِنَ الْحَبْسِ عَنْهُمْ أَنْ سَيِّظَهُ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنْ قَوْمَكَ قَدْ جَعَلُوا فِيكَ الدِّيَةَ . وَأَخْبَرْتُهُمْ أَخْبَارَ مَا يُرِيدُ النَّاسُ بِهِمْ ، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الرِّادَ وَالْمَتَاعَ ، فَلَمْ يَرِزْأَنِي وَلَمْ يَسْأَلْنِي ، إِلَّا أَنْ قَالَ : أَخْفِ عَنَّا ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابَ آمْنٍ ، فَأَمَرَ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ فَكَتَبَ فِي رُقْعَةٍ مِنْ أَدَمٍ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ :

فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَ الزُّبَيْرَ فِي رَكْبٍ مِنْ
 الْمُسْلِمِينَ، كَانُوا تُجَارًا قَافِلِينَ مِنَ الشَّامِ ، فَكَسَا الزُّبَيْرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا
 بَكْرٍ ثِيَابَ بَيَاضٍ . وَسَمِعَ الْمُسْلِمُونَ بِالْمَدِينَةِ مَخْرَجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ ،
 فَكَانُوا يَغْدُونَ كُلَّ غَدَاةٍ إِلَى الْحَرَّةِ فَيَنْتَظِرُونَهُ حَتَّى يَرُدَّهُمْ حَرُّ الظَّهِيرَةِ ،
 فَانْقَلَبُوا يَوْمًا بَعْدَ مَا أَطَالُوا انْتِظَارَهُمْ ، فَلَمَّا أَوْوَا إِلَى بُيُوتِهِمْ أَوْفَى رَجُلٌ مِنْ
 يَهُودَ عَلَى أُطْمٍ مِنْ آطَامِهِمْ لِأَمْرٍ يَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فَبَصُرَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ
 مُبَيِّضِينَ يَزُولُ بِهِمُ السَّرَابُ ، فَلَمْ يَمْلِكِ الْيَهُودِيُّ أَنْ قَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ : يَا
 مَعَاشِرَ الْعَرَبِ ! هَذَا جَدُّكُمْ الَّذِي تَنْتَظِرُونَ . فَتَارَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى السَّلَاحِ ،
 فَتَلَقَّوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِظَهْرِ الْحَرَّةِ ، فَعَدَلَ بِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ حَتَّى نَزَلَ بِهِمْ فِي
 بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ، وَذَلِكَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ
 لِلنَّاسِ وَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَامِتًا ، فَطَفِقَ مَنْ جَاءَ مِنَ الْأَنْصَارِ - مِمَّنْ لَمْ
 يَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يُحَيِّي أبا بَكْرٍ ، حَتَّى أَصَابَتِ الشَّمْسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،
 فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى ظَلَّلَ عَلَيْهِ بَرْدَانَهُ ، فَعَرَفَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ ،
 وَأَسَّسَ الْمَسْجِدَ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى ، وَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ
 رَكِبَ رَاحِلَتَهُ ، فَسَارَ يَمْشِي مَعَهُ النَّاسُ حَتَّى بَرَكْتَ عِنْدَ مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ
 بِالْمَدِينَةِ ، وَهُوَ يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَئِذٍ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَكَانَ مَرَبِدًا لِلتَّمْرِ
 لِسُهَيْلٍ وَسَهْلٍ غَلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي حَجَرِ أَسْعَدِ بْنِ زُرَّارَةَ لَمْ يَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 حِينَ بَرَكْتَ بِهِ رَاحِلَتَهُ : هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْمُنَزَّلُ . وَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ
 يَقْبَلَهُ مِنْهُمَا هَبَّةٌ حَتَّى ابْتَاغَهُ مِنْهُمَا ، ثُمَّ بَنَاهُ مَسْجِدًا ، وَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 يَنْقُلُ مَعَهُمُ اللَّبْنَ فِي بُتْيَانِهِ وَيَقُولُ وَهُوَ يَنْقُلُ اللَّبْنَ :

هَذَا الْحِمَالُ لَا حِمَالَ خَيْبَرُ هَذَا أَبَرُّ رَبَّنَا وَأَطَهْرُ

وَيَقُولُ :

اللَّهُمَّ إِنَّ الْأَجْرَ أَجْرُ الْآخِرَةِ فَارْحَمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ
فَتَمَثَّلَ بِشِعْرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يُسَمَّ لِي . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَلَمْ
يَيْلُغْنَا أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَمَثَّلَ بِنَيْتِ شِعْرِ تَامٍ غَيْرِ هَذِهِ الْآيَاتِ .

باب بَعَثَ عَلِيٌّ وَخَالِدٌ إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حُجَّةِ الْوُدَاعِ

٢١٦- عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ خَالِدٍ إِلَى الْيَمَنِ ،
ثُمَّ بَعَثَ عَلِيًّا بَعْدَ ذَلِكَ مَكَانَهُ ، فَقَالَ : مُرْ أَصْحَابَ خَالِدٍ مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ أَنْ
يُعَقَّبَ مَعَكَ فَلْيُعَقَّبْ ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيَقْبَلْ . فَكُنْتُ فِيمَنْ عَقَّبَ مَعَهُ .

باب بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ

٢١٧- عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدًا إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ ،
فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا: أَسْلَمْنَا ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ:
صَبَانًا صَبَانًا . فَجَعَلَ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِمَّنْ أَسِيرُهُ ، حَتَّى
إِذَا كَانَ يَوْمَ أَمْرِ خَالِدٍ أَنْ يَقْتُلَ كُلَّ رَجُلٍ مِمَّنْ أَسِيرُهُ . فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ
أَسِيرِي ، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ . حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ
فَذَكَرْتَاهُ ، فَرَفَعَ يَدَهُ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ . مَرَّتَيْنِ .

باب : إِذَا غَنِمَ الْمُشْرِكُونَ مَالَ الْمُسْلِمِ ثُمَّ وَجَدَهُ الْمُسْلِمُ

٢١٨- عَنِ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدًا لَابِنِ عُمَرَ أَبَقَ ، فَلَحِقَ بِالرُّومِ ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ
خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، فَرَدَّهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ . وَأَنَّ فَرَسًا لَابِنِ عُمَرَ عَارَ فَلَحِقَ بِالرُّومِ ،
فَظَهَرَ عَلَيْهِ فَرَدُّهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ .

باب ما من النبي ﷺ على الأسارى من غير أن يخمسَ

٢١٩- عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي أَسَارِي بَدْرٍ : لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِي حَيًّا ، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتْنَى لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ .

باب عطاءِ البَدْرِيِّينَ *

٢٢٠- عَنْ الزُّبَيْرِ قَالَ : ضُرِبَتْ يَوْمَ بَدْرٍ لِلْمُهَاجِرِينَ بِمِائَةِ سَهْمٍ .

٢٢١- عَنْ قَيْسِ قَالَ : كَانَ عَطَاءُ الْبَدْرِيِّينَ خَمْسَةَ آلَافٍ خَمْسَةَ آلَافٍ ، وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَأَفْضَلُنَّهُمْ عَلَيَّ مَنْ بَعْدَهُمْ .

٢٢٢- عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ فَرَضَ لِلْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ أَرْبَعَةَ آلَافٍ فِي أَرْبَعَةٍ ، وَفَرَضَ لِابْنِ عُمَرَ ثَلَاثَةَ آلَافٍ وَخَمْسَمِائَةَ . فَقِيلَ لَهُ : هُوَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ . فَقَالَ : إِنَّمَا هَاجَرَ بِهِ أَبَوَاهُ . لَيْسَ هُوَ كَمَنْ هَاجَرَ بِنَفْسِهِ .

باب غزوةِ الحُدَيْبِيَّةِ

٢٢٣- عَنْ الْمِسْوَرِ وَمَرْوَانَ قَالَا : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِيَعْضِ الطَّرِيقِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنْ خَالَدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْعَمِيمِ فِي خَيْلِ لِقْرِيشِ طَلِيعَةً ، فَخُذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ . وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ بَرَكَتْ بِهِ رَاِحَلَتُهُ ، فَقَالَ النَّاسُ : حَلَّ حَلٌّ . فَأَلْحَتْ ، فَقَالُوا : خَلَّاتِ الْقَصْوَاءُ ، خَلَّاتِ الْقَصْوَاءُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَا خَلَّاتِ الْقَصْوَاءُ ، وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَسْأَلُونِي حُطَّةَ يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْ إِيَّاهَا . ثُمَّ زَجَرَهَا فَوَبَّتْ ، فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَفْصَى الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى تَمَدِّ قَلِيلِ الْمَاءِ يَتَبَرَّضُهُ النَّاسُ تَبَرُّضًا ، فَلَمْ يُلْبِثْهُ النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ ، وَشَكِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَطَشُ ،

فَاتْرَع سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيشُ لَهُمْ بِالرَّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خُرَاعَةَ ، وَكَانُوا عَيْبَةَ نُصَحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ تَهَامَةَ ، فَقَالَ : إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ ، وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَمَعَهُمُ الْعُوذُ الْمَطَافِيلُ ، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ ، وَصَادُوكَ عَنِ النَّبِيِّ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّا لَمْ نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ ، وَإِنْ قُرَيْشًا قَدْ نَهَكْتَهُمُ الْحَرْبُ وَأَصْرَتْ بِهِمْ ، فَإِنْ شَاءُوا مَادَدْتَهُمْ مُدَّةً وَيُخْلُوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ ، فَإِنْ أَظْهَرُوا فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا ، وَإِلَّا فَقَدْ جَمُّوا ، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَأَقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفِرَ سَالِفَتِي ، وَلَيُنْفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ . فَقَالَ بُدَيْلٌ : سَأُبَلِّغُهُمْ مَا تَقُولُ . قَالَ : فَاذْطَلِقْ حَتَّى آتَى قُرَيْشًا ، قَالَ : إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ ، وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا . فَقَالَ سَفْهَاؤُهُمْ : لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ نُخْبِرَنَا عَنْهُ بِشَيْءٍ . وَقَالَ ذُوو الرَّاْيِ مِنْهُمْ : هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ . قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا ، فَحَدَّثْتُهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ . فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ : أَيُّ قَوْمٍ ! أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : أَوْلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : فَهَلْ تَتَّهَمُونِي ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عُكَاظَ فَلَمَّا بَلَغُوا عَلَيَّ جِئْتُمْكُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : فَإِنْ هَذَا قَدْ عَرَضَ لَكُمْ خُطَّةٌ رُشِدَ أَقْبَلُوهَا وَدَعُونِي آتِيهِ . قَالُوا : آتِيهِ . فَأَنَاهُ فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ ، فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ : أَيُّ مُحَمَّدًا أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَنَحَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ ؟ وَإِنْ تَكُنِ الْأُخْرَى فَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى وَجُوهًا وَإِنِّي لَأَرَى أَوْشَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَفِرُّوا

وَيَدْعُوكَ. فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : اَمْضُصْ بِيْظِرِ اللّاتِ ! اَنْخُنْ نَفْرُ عَنْهُ وَتَدْعُهُ ،
فَقَالَ : مَنْ ذَا ؟ قَالُوا : أَبُو بَكْرٍ . قَالَ : اَمَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا يَدٌ كَانَتْ
لَكَ عِنْدِي لَمْ اَجْزِكَ بِهَا لِاجْتِكَ ، قَالَ : وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَكَلَّمَا تَكَلَّمْ
اَخَذَ بِلِحْيَتِهِ ، وَالْمُعِيرَةُ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَمَعَهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمَغْفَرُ ،
فَكَلَّمَا اَهْوَى عُرْوَةَ بِيَدِهِ اِلَى لِحْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السَّيْفِ ، وَقَالَ لَهُ :
اَحْرَزَ يَدَكَ عَنِ لِحْيَةِ رَسُولِ اللّهِ ﷺ . فَرَفَعَ عُرْوَةَ رَأْسَهُ فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا :
الْمُعِيرَةُ . فَقَالَ : اَيُّ غُدْرٍ ! اَلَسْتُ اَسْعَى فِي غُدْرَتِكَ ؟ وَكَانَ الْمُعِيرَةُ صَحْبَ
قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَقَتَلَهُمْ ، وَاَخَذَ اَمْوَالَهُمْ ، ثُمَّ جَاءَ فَاَسْلَمَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
اَمَّا الْاِسْلَامُ فَاَقْبَلُ وَاَمَّا اَلْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ . ثُمَّ اِنْ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ
اَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَيْنِهِ ، قَالَ : فَوَاللّهِ مَا تَنْخَمُ رَسُولُ اللّهِ ﷺ نُخَامَةً اِلا
وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدُهُ ، وَاِذَا اَمْرُهُمْ اِبْتَدَرُوا
اَمْرَهُ ، وَاِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتُلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ ، وَاِذَا تَكَلَّمْ خَفَضُوا اَصْوَاتَهُمْ
عِنْدَهُ ، وَمَا يُحَدِّثُونَ اِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ ، فَرَجَعَ عُرْوَةَ اِلَى اَصْحَابِهِ فَقَالَ :
اَيُّ قَوْمٍ وَاللّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ ، وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ وَكَيْسَرِي
وَالنَّحَاشِيِّ ، وَاللّهِ اِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعْظِمُهُ اَصْحَابُهُ مَا يُعْظِمُ اَصْحَابُ
مُحَمَّدٍ ﷺ مُحَمَّدًا ، وَاللّهِ اِنْ تَنْخَمُ نُخَامَةً اِلا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ ،
فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ ، وَجِلْدُهُ ، وَاِذَا اَمْرُهُمْ اِبْتَدَرُوا اَمْرَهُ ، وَاِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا
يَقْتُلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ ، وَاِذَا تَكَلَّمْ خَفَضُوا اَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ ، وَمَا يُحَدِّثُونَ اِلَيْهِ
النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ ، وَاِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ فَاَقْبَلُوهَا . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ
بَنِي كِنَانَةَ : دَعُونِي اَتِيهِ . فَقَالُوا : اَتِيهِ . فَلَمَّا اَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَاَصْحَابِهِ
قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ : هَذَا فُلَانٌ ، وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعْظَمُونَ الْبُذْنَ ، فَاَبْعَثُوهَا لَهُ .
فَبِعِثَتْ لَهُ وَاسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يُبْكَونَ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ : سُبْحَانَ اللّهِ ! مَا يَبْغِي

لَهُؤْلَاءِ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ . فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ : رَأَيْتُ الْبُدْنَ قَدْ
قَلَدَتْ وَأَشْعَرَتْ ، فَمَا أَرَى أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ . فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ
مَكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ فَقَالَ : دَعُونِي آتِيهِ . فَقَالُوا : إِنَّهُ . فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ قَالَ
النَّبِيُّ ﷺ : هَذَا مَكْرَزٌ وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ . فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَبَيْنَمَا هُوَ
يُكَلِّمُهُ إِذْ جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَقَدْ سَهَّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ
..... ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ ﴾ حَتَّى بَلَغَ : ﴿ بِعِصْمِ
الْكُوفَرِ ﴾ فَطَلَّقَ عَمْرُ بْنُ يَوْمَيْدٍ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا لَهُ فِي الشَّرْكِ ، فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا
مُعَاوِيَةَ ، وَالْأُخْرَى صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَجَاءَهُ
أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ ، فَأَرْسَلُوا فِي طَلْبِهِ رَجُلَيْنِ ، فَقَالُوا :
العَهْدُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا . فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الْحُلَيْفَةِ ،
فَنَزَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ تَمْرٍ لَهُمْ ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى
سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانُ جَيِّدًا . فَاسْتَلَّهُ الْآخَرُ فَقَالَ : أَجَلْ ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجَيِّدٌ ، لَقَدْ
حَرَبْتُ بِهِ ، ثُمَّ جَرَبْتُ . فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ : أَرِنِي أَنْظُرَ إِلَيْهِ . فَأَمَّا كُنْهُ مِنْهُ ،
فَضْرِبُهُ حَتَّى يَرُدَّ ، وَفَرَّ الْآخَرُ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ يَعْدُو ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُ : لَقَدْ رَأَى هَذَا دُغْرًا . فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ : قُتِلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ ! فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! قَدْ
وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهُ ذِمَّتَكَ ، قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
وَيْلُ أُمَّهِ ! مَسْعَرٌ حَرْبٍ لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ . فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرُّهُ
إِلَيْهِمْ ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سَيْفَ الْبَحْرِ . قَالَ : وَبَنَفَلْتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلِ بْنِ
سُهَيْلٍ ، فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ ، فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا

لِحَقِّ أَبِي بَصِيرٍ ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عَصَابَةٌ ، فَوَاللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اعْتَرَضُوا لَهَا ، فَقَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ ، فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تُنَادِيهِ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ لَمَّا أُرْسِلَ : فَمَنْ آتَاهُ فَهُوَ آمِنٌ ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ ﴾ وَكَانَتْ حَمِيَّتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَقْرَأُوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ ، وَلَمْ يَقْرَأُوا بِـ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ، وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْبَيْتِ .

٢٢٤- وَعَنْهُمَا قَالَا : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَبَعَثَ عَيْنًا لَهُ مِنْ خُرَاعَةَ ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْأَشْطَاطِ آتَاهُ عَيْنُهُ قَالَ : إِنَّ قُرَيْشًا جَمَعُوا لَكَ جُمُوعًا ، وَقَدْ جَمَعُوا لَكَ الْأَحَابِيشَ ، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُّوكَ عَنِ الْبَيْتِ وَمَانِعُوكَ . فَقَالَ : أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ ! أَتَرُونَ أَنْ أَمِيلَ إِلَى عِيَالِهِمْ وَذُرَارِيِّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنِ الْبَيْتِ ، فَإِنْ يَأْتُونَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَطَعَ عَيْنَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَإِلَّا تَرَكْنَاهُمْ مَخْرُوبِينَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ خَرَجْتَ عَامِدًا لِهَذَا الْبَيْتِ لَا تُرِيدُ قَتْلَ أَحَدٍ ، وَلَا حَرْبَ أَحَدٍ ، فَتَوَجَّهَ لَهُ ، فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتَلْنَاهُ . قَالَ : امْضُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ .

٢٢٥- عَنْ أَسْلَمَ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى السُّوقِ ، فَلَحِقَتْ عُمَرَ امْرَأَةٌ شَابَةٌ فَقَالَتْ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْكَ زَوْجِي وَتَرَكَ صَبِيَّةَ صِغَارًا ، وَاللَّهِ مَا يُنْضِجُونَ كُرَاعًا ، وَلَا لَهُمْ زَرْعٌ ، وَلَا ضَرْعٌ ، وَخَشِيتُ أَنْ تَأْكُلَهُمْ

الضَّبْعُ ، وَأَنَا بِنْتُ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءِ الْغِفَارِيِّ ، وَقَدْ شَهِدَ أَبِي الْحُدَيْبِيَّةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . فَوَقَفَ مَعَهَا عُمَرُ وَلَمْ يَمُضِ ، ثُمَّ قَالَ : مَرَجِبًا بِنَسَبٍ قَرِيبٍ . ثُمَّ انصَرَفَ إِلَيَّ بَعِيرٌ ظَهِيرٌ كَانَ مَرْبُوطًا فِي الدَّارِ ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ غِرَارَتَيْنِ مَلَأَهُمَا طَعَامًا ، وَحَمَلَ بَيْنَهُمَا نَفَقَةً وَبَيَابًا ، ثُمَّ نَاوَلَهَا بِخَطَامِهِ ثُمَّ قَالَ : اقْتَادِيهِ ، فَلَنْ يَفْنَى حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللَّهُ بِخَيْرٍ . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَكْثَرَتْ لَهَا . قَالَ عُمَرُ : تَكَلَّمْتُكَ أُمُّكَ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى أَبَا هَذِهِ وَأَخَاهَا قَدْ حَاصِرًا حِصْنًا زَمَانًا فَافْتَحَاهُ ، ثُمَّ أَصْبَحْنَا نَسْتَفِيءُ سُهْمَانَهُمَا فِيهِ .

٢٢٦- عَنِ الْبِرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قِيلَ لَهُ : طُوبَى لَكَ ، صَحِبْتَ النَّبِيَّ ﷺ وَبَابِعْتَهُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ . فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِي إِنَّكَ لَا تَذَرِي مَا أَحَدُنَا بَعْدَهُ .

باب : كَيْفَ قُتِلَ أَبُو ذَاتِ الْكُرْشِ ؟ *

٢٢٧- عَنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَقِيتُ يَوْمَ بَدْرٍ عُبَيْدَةَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ وَهُوَ مُدَجِّجٌ لَا يُرَى مِنْهُ إِلَّا عَيْنَاهُ ، فَقَالَ : أَنَا أَبُو ذَاتِ الْكُرْشِ . فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ بِالْعَنْزَةِ فَطَعَمْتُهُ فِي عَيْنِهِ فَمَاتَ . وَلَقَدْ وَضَعْتُ رِجْلِي عَلَيْهِ ثُمَّ تَمَطَّأْتُ فَكَانَ الْجَهْدُ أَنْ تَزْعَمْتُهَا ، وَقَدْ انشَى طَرْفَاهَا . قَالَ عُرْوَةُ : فَسَأَلَهُ إِيَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا ، ثُمَّ طَلَبَهَا أَبُو بَكْرٍ فَأَعْطَاهُ ، فَلَمَّا قُبِضَ سَأَلَهَا إِيَّاهُ عُمَرُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا ، فَلَمَّا قُبِضَ أَخَذَهَا ، ثُمَّ طَلَبَهَا عُثْمَانُ مِنْهُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا ، فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ وَقَعَتْ عِنْدَ آلِ عَلِيٍّ ، فَطَلَبَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، فَكَانَتْ عِنْدَهُ حَتَّى قُتِلَ .

باب قتل أبي رافع اليهودي *

٢٢٨ - عَنْ الْبِرَاءِ رضي الله عنه قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعِ الْيَهُودِيِّ رِجَالًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُؤَدِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَيُعِينُ عَلَيْهِ ، وَكَانَ فِي حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنْهُ وَقَدْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَرَاحَ النَّاسُ بِسَرَحِهِمْ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَصْحَابِهِ : اجْلِسُوا مَكَاتِكُمْ ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ وَمُتَلَطِّفٌ لِلْبُؤَابِ لَعَلِّي أَنْ أَدْخُلَ . فَأَقْبَلَ حَتَّى دَنَا مِنَ الْبَابِ ، ثُمَّ تَقَنَّعَ بِثَوْبِهِ كَأَنَّهُ يَقْضِي حَاجَةً ، وَقَدْ دَخَلَ النَّاسُ وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ ، ثُمَّ إِتَّهَمُوا فَقَدُوا حِمَارًا لَهُمْ فَخَرَجُوا يَطْلُبُونَهُ ، فَخَرَجْتُ فِيمَنْ خَرَجَ ، أُرِيهِمْ أَنِّي أَطْلُبُهُ مَعَهُمْ ، فَوَجَدُوا الْحِمَارَ فَدَخَلُوا وَدَخَلْتُ ، فَهَتَفَ بِهِ الْبُؤَابُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ أَنْ تَدْخُلَ فَادْخُلْ ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُغْلِقَ الْبَابَ . فَدَخَلْتُ فَكَمَنْتُ ، فَلَمَّا دَخَلَ النَّاسُ أَغْلَقَ الْبَابَ ، ثُمَّ عَلِقَ الْأَغَالِقَ عَلَى وَتَدٍ - وَفِي رِوَايَةٍ : فِي كَوَّةٍ حَيْثُ أَرَاهَا - ، قَالَ : فَقُمْتُ إِلَى الْأَقَالِيدِ فَأَخَذْتُهَا فَفَتَحْتُ الْبَابَ ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُسْمَرُ عِنْدَهُ ، وَكَانَ فِي عِلَالِيٍّ لَهُ ، فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْهُ أَهْلُ سَمَرِهِ صَعَدْتُ إِلَيْهِ ، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا فَتَحْتُ بَابًا أَغْلَقْتُ عَلَيَّ مِنْ دَاخِلٍ . قُلْتُ : إِنْ الْقَوْمُ نَدَرُوا بِي ، لَمْ يَخْلُصُوا إِلَيَّ حَتَّى أَقْتُلَهُ . فَاتَّهَيْتُ إِلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتٍ مُظْلِمٍ وَسَطَ عِيَالِهِ ، لَا أُدْرِي أَيْنَ هُوَ مِنْ الْبَيْتِ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا رَافِعٍ . قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ فَأَهْوَيْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ ، وَأَنَا دَهْشٌ فَمَا أَغْنَيْتُ شَيْئًا . وَصَاحَ ، فَخَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ فَاْمَكْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ ، ثُمَّ دَخَلْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : مَا هَذَا الصَّوْتُ يَا أَبَا رَافِعٍ ؟ - وَفِي رِوَايَةٍ : وَغَيَّرْتُ صَوْتِي - فَقَالَ : لِأَمْكِ الْوَيْلُ ! إِنْ رَجُلًا فِي الْبَيْتِ ضَرَبْتَنِي قَبْلَ بِالسَّيْفِ . قَالَ : فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً أَنْخَتَهُ وَلَمْ أَقْتُلَهُ . - وَفِي رِوَايَةٍ :

فَصَاحَ ، وَقَامَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ حَنَّتْ وَغَيَّرَتْ صَوْتِي كَهَيْئَةِ الْمُغِيثِ - ثُمَّ وَضَعَتْ ظِلَّةَ السِّيفِ فِي بَطْنِهِ حَتَّى أَخَذَ فِي ظَهْرِهِ - وَفِي رِوَايَةٍ : حَتَّى قَرَعَ فِي الْعَظْمِ - ، فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلْتُهُ ، فَجَعَلْتُ أَفْتَحُ الْأَبْوَابَ بَابًا بِأَبَا ، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى دَرَجَةٍ لَهُ ، فَوَضَعْتُ رِجْلِي وَأَنَا أَرَى أَنِّي قَدْ انْتَهَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ ، فَوَقَعْتُ فِي لَيْلَةٍ مُقَمَّرَةٍ ، فَأَنْكَسَرَتْ سَاقِي ، فَعَصَبْتُهَا بِعِمَامَةٍ ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى جَلَسْتُ عَلَى الْبَابِ فَقُلْتُ : لَا أَخْرُجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَعْلَمَ أَقْتَلْتُهُ . فَلَمَّا صَاحَ الدِّيكُ قَامَ النَّاعِي عَلَى السُّورِ فَقَالَ : أُنْعَى أَبَا رَافِعٍ تَاجِرَ أَهْلِ الْحِجَازِ . فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي - وَفِي رِوَايَةٍ : فَمُنْتُ وَمَا بِي قَلْبَةٌ - فَقُلْتُ : النَّجَاءُ ، فَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ أَبَا رَافِعٍ ، فَأَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ - وَفِي رِوَايَةٍ : قَبِلَ أَصْحَابِي - ، فَقَالَ : ابْسُطْ رِجْلَكَ . فَبَسَطْتُ رِجْلِي فَمَسَحَهَا ، فَكَانَتْهَا لَمْ أَشْتَكِهَا قَطُّ .

بَابُ قَتْلِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ ﷺ

٢٢٩- عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا حِمْنَصَ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : هَلْ لَكَ فِي وَحْشِي نَسْأَلُهُ عَنْ قَتْلِ حَمْزَةَ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . وَكَانَ وَحْشِي يَسْكُنُ حِمْنَصَ ، فَسَأَلْنَا عَنْهُ ، فَقِيلَ لَنَا : هُوَ ذَاكَ فِي ظِلِّ قَصْرِهِ كَأَنَّهُ حَمِيَّةٌ . فَجِئْنَا حَتَّى وَقَفْنَا عَلَيْهِ بِيَسِيرٍ ، فَسَلَّمْنَا ، فَرَدَّ السَّلَامَ ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ مُعْتَجِرٌ بِعِمَامَتِهِ مَا يَرَى وَحْشِي إِلَّا عَيْنَيْهِ وَرِجْلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا وَحْشِي أَتَعْرِفُنِي؟ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : لَا وَاللَّهِ ، إِلَّا أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ عَدِيَّ بْنَ الْخِيَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَوَلَدَتْ لَهُ غُلَامًا بِمَكَّةَ فَكُنْتُ أُسْتَرَضِعُ لَهُ ، فَحَمَلْتُ ذَلِكَ الْغُلَامَ مَعَ أُمِّهِ ، فَنَاوَلْتُهَا إِيَّاهُ ، فَلَمَّا كَانِي نَظَرْتُ إِلَى قَدَمَيْكَ . فَكَشَفَ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ : أَلَا تُخْبِرُنَا بِقَتْلِ حَمْزَةَ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِنَّ حَمْزَةَ قَتَلَ طُعَيْمَةَ بِنْتُ عَدِيٍّ بِيَدْرِ ، فَقَالَ لِي مَوْلَايَ

جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ : إِنْ قَتَلْتَ حَمْرَةَ بَعْمِي فَأَنْتَ حُرٌّ . فَلَمَّا أَنْ خَرَجَ النَّاسُ عَامَ عَيْنِينَ خَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ إِلَى الْقِتَالِ ، فَلَمَّا أَنْ اصْطَفُوا لِلْقِتَالِ خَرَجَ سِبَاعٌ فَقَالَ : هَلْ مِنْ مُبَارِزٍ؟ فَخَرَجَ إِلَيْهِ حَمْرَةُ رضي الله عنه فَقَالَ : يَا سِبَاعُ ، يَا ابْنَ أُمَّ أَنْتَ مَرِيضٌ مُقَطَّعَةُ الْبُظُورِ أَتَحَادُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ صلى الله عليه وسلم؟! ثُمَّ شَدَّ عَلَيْهِ فَكَانَ كَأَمْسِ الذَّاهِبِ . وَكَمَنْتُ لِحَمْرَةَ تَحْتَ صَخْرَةٍ ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي رَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي فَأَضَعَهَا فِي ثَنَّتِهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ وَرِكَيهِ ، فَكَانَ ذَلِكَ الْعَهْدُ بِهِ . فَلَمَّا رَجَعَ النَّاسُ رَجَعْتُ مَعَهُمْ فَأَقَمْتُ بِمَكَّةَ حَتَّى فَشَا فِيهَا الْإِسْلَامُ . ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى الطَّائِفِ ، فَأَرْسَلُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَسُولًا فَقِيلَ لِي : إِنَّهُ لَا يَهِيحُ الرَّسُلُ . فَخَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّى قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ قَالَ : آتَتْ وَحْشِي؟ قُلْتُ : نَعَمْ قَالَ : أَنْتَ قَتَلْتَ حَمْرَةَ؟ قُلْتُ : قَدْ كَانَ مِنَ الْأَمْرِ مَا بَلَغَكَ . قَالَ : فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُغَيِّبَ وَجْهَكَ عَنِّي؟ فَخَرَجْتُ ، فَلَمَّا قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَخَرَجَ مُسَيِّمًا الْكُذَّابُ قُلْتُ : لِأَخْرُجَنَّ إِلَى مُسَيِّمَةَ لَعَلِّي أَقْتُلُهُ فَأُكَافِيَ بِهِ حَمْرَةَ . فَخَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي ثَلَمَةِ جِدَارٍ كَأَنَّهُ حَمَلٌ أَوْرَقٌ نَائِرُ الرَّأْسِ ، فَرَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي فَأَضَعَهَا بَيْنَ نَدْيَيْهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ ، وَوَسَبَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَضْرَبَهُ بِالسَّيْفِ عَلَى هَامَتِهِ .

باب : أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح؟

٢٣٠- عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَامَ الْفَتْحِ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا ، خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ يَلْتَمِسُونَ الْخَبَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، فَأَقْبَلُوا يَسِيرُونَ حَتَّى أَتَوْا مَرَّ الظُّهْرَانَ ، فَإِذَا هُمْ بِنِيرَانَ كَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرَفَةَ ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : مَا هَذِهِ لَكَاثَهَا نِيرَانُ عَرَفَةَ . فَقَالَ بُدَيْلُ :

نِيرَانَ بَنِي عَمْرِو . فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : عَمَرُوا أَقْلَ مِنْ ذَلِكَ . فَرَأَهُمْ نَاسٌ مِنْ
 حَرَسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَذْرَكُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ ، فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَلَمَ
 أَبُو سُفْيَانَ ، فَلَمَّا سَارَ قَالَ لِلْعَبَّاسِ : أَحْبَسْ أَبَا سُفْيَانَ عِنْدَ حَظْمِ الْخَيْلِ حَتَّى
 يَنْظُرَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ . فَحَبَسَهُ الْعَبَّاسُ ، فَجَعَلَتِ الْقَبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، تَمُرُّ
 كَتِيبَةً كَتِيبَةً عَلَى أَبِي سُفْيَانَ ، فَمَرَّتْ كَتِيبَةٌ ، قَالَ : يَا عَبَّاسُ مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَ :
 هَذِهِ غَفَارٌ . قَالَ : مَا لِي وَغَفَارٌ ؟ ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةُ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ مَرَّتْ
 سَعْدُ بْنُ هُدَيْمٍ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَمَرَّتْ سُلَيْمٌ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، حَتَّى أَقْبَلَتْ
 كَتِيبَةٌ لَمْ يَرَ مِثْلَهَا . قَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَ : هَؤُلَاءِ الْأَنْصَارُ ، عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ
 عَبَادَةَ مَعَهُ الرَّأْيَةُ . فَقَالَ سَعْدُ : يَا أَبَا سُفْيَانَ الْيَوْمَ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ ، الْيَوْمَ تُسْتَحَلُّ
 الْكَعْبَةُ . فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : يَا عَبَّاسُ : حَبِّدَا يَوْمَ الذَّمَارِ . ثُمَّ جَاءَتْ كَتِيبَةٌ -
 وَهِيَ أَقْلُ الْكُتَائِبِ - فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ، وَرَأْيَةُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ
 الزُّبَيْرِ ﷺ ، فَلَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي سُفْيَانَ قَالَ : أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَالَ سَعْدُ
 بْنُ عَبَادَةَ ؟ قَالَ : مَا قَالَ ؟ قَالَ : قَالَ كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ : كَذَبَ سَعْدُ ، وَلَكِنْ
 هَذَا يَوْمٌ يُعْظَمُ اللَّهُ فِيهِ الْكَعْبَةَ ، وَيَوْمٌ تُكْسَى فِيهِ الْكَعْبَةُ . وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ أَنْ تُرَكَّزَ رَأْيَتُهُ بِالْحَجُونِ . قَالَ عُرْوَةُ : وَأَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ حَبِيبٍ قَالَ :
 سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، هَا هُنَا أَمْرُكَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُرَكَّزَ
 الرَّأْيَةُ ؟ قَالَ : وَأَمَرَ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ ، مِنْ كَدَاءِ ،
 وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كَدَاءِ .

كتاب الإمارة

باب الاستخلاف

٢٣١- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ خُطْبَةَ عُمَرَ الْآخِرَةَ حِينَ جَلَسَ عَلَى الْمَنْبَرِ ، وَذَلِكَ الْعَدَّ مِنْ يَوْمِ تُوْفِي النَّبِيَّ ﷺ ، فَتَشَهَّدَ وَأَبُو بَكْرٍ صَامِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ ، قَالَ : كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَعِيشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَدْبُرْنَا ، فَإِنْ يَكُ مُحَمَّدٌ ﷺ قَدْ مَاتَ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ نُورًا تَهْتَدُونَ بِهِ ، هَدَى اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ ، وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَانِي اثْنَيْنِ ، فَإِنَّهُ أَوْلَى الْمُسْلِمِينَ بِأُمُورِكُمْ ، فَقومُوا فَبَايعُوهُ . وَكَانَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ قَدْ بَايعُوهُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الْعَامَّةِ عَلَى الْمَنْبَرِ . قَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ لِأَبِي بَكْرٍ يَوْمَئِذٍ : اصْعَدِ الْمَنْبَرِ . فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى صَعَدَ الْمَنْبَرِ فَبَايعَهُ النَّاسُ عَامَةً .

٢٣٢- عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لَوْ قَدْ بُرِّخَتْ : تَتَّبِعُونَ أَذْنَابَ الْإِبِلِ حَتَّى يُرِيَ اللَّهُ خَلِيفَةَ نَبِيِّهِ ﷺ وَالْمُهَاجِرِينَ أَمْرًا يَعْدِرُونَكُمْ بِهِ .

باب اتخاذ الأئمة الصالحين*

٢٣٣- عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسَ يُقَالُ لَهَا : زَيْنَبُ ، فَرَأَاهَا لَا تَتَكَلَّمُ ، فَقَالَ : مَا لَهَا ؟ قَالُوا : حَجَّتْ مُصَمَّمَةً . قَالَ : لَهَا تَكَلَّمِي ، فَإِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ . فَتَكَلَّمَتْ فَقَالَتْ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : امْرُؤٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ . قَالَتْ : أَيُّ الْمُهَاجِرِينَ ؟ قَالَ : مِنْ قُرَيْشٍ . قَالَتْ : مِنْ أَيِّ قُرَيْشٍ أَنْتَ ؟ قَالَ : إِنَّكَ لَسَوْوَلٌ ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ . قَالَتْ : مَا بَقَاؤُنَا عَلَى هَذَا الْأَمْرِ الصَّالِحِ الَّذِي جَاءَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْجَاهِلِيَّةِ ؟

قَالَ: بَقَاؤُكُمْ عَلَيْهِ مَا اسْتَقَامَتْ بِكُمْ أُمَّتُكُمْ . قَالَتْ : وَمَا الْأُمَّةُ ؟ قَالَ : أَمَا كَانَ لِقَوْمِكَ رُؤُوسٌ وَأَشْرَافٌ يَأْمُرُونَهُمْ فَيُطِيعُونَهُمْ ؟ قَالَتْ : بَلَى . قَالَ : فَهُمْ أَوْلَعُكَ عَلَى النَّاسِ .

باب ما يكره من الحرص على الإمارة

٢٣٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : إِيَّاكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ ، وَبِنَسْتِ الْفَاطِمَةِ .

باب بطانة الإمام وأهل مشورته

٢٣٥- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : مَا اسْتَخْلَفَ - وَفِي رِوَايَةٍ : مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ ، وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ - إِلَّا لَهُ بَطَانَتَانِ : بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ ، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ .

باب عزم الإمام على الناس فيما يطبقون

٢٣٦- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَعَسَى أَنْ لَا يَعْزِمَ عَلَيْنَا فِي أَمْرٍ إِلَّا مَرَّةً حَتَّى نَفْعَلَهُ ، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَنْ يَزَالَ بِخَيْرٍ مَا اتَّقَى اللَّهَ ، وَإِذَا شَكَ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ سَأَلَ رَجُلًا فَشَفَاهُ مِنْهُ ، وَأَوْشَكَ أَنْ لَا تَجِدُوهُ ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا أَذْكَرُ مَا عَبَّرَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا كَالثُّغْبِ شَرِبَ صَفْوَهُ وَبَقِيَ كَدْرُهُ .

باب الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الإمام الذي فوقه

٢٣٧- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : إِنْ قَيْسَ بْنِ سَعْدٍ كَانَ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ الشَّرْطِ مِنَ الْأَمِيرِ .

باب ما يكره من ثناء السلطان ، وإذا خرج قال غير ذلك

٢٣٨- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : قَالَ أَنَسُ لابنِ عُمَرَ :
إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا ، فَتَقُولُ لَهُمْ خِلَافَ مَا تَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ ،
قَالَ : كُنَّا نَعُدُّهَا نِفَاقًا .

باب : الأصل في الإمامة الشورى لا السيف

٢٣٩- عَنْ جَرِيرِ قَالَ : كُنْتُ بِالْيَمَنِ ، فَلَقَيْتُ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ :
ذَا كَلَاعٍ وَذَا عَمْرٍو ، فَجَعَلْتُ أُحَدِّثُهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لَهُ ذُو
عَمْرٍو : لَيْسَ كَانَ الَّذِي تَذَكَّرُ مِنْ أَمْرِ صَاحِبِكَ لَقَدْ مَرَّ عَلَيَّ مِنْذُ ثَلَاثِ
وَأَقْبَلًا مَعِيَ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ رَفَعَ لَنَا رَكْبٌ مِنْ قِبَلِ الْمَدِينَةِ ،
فَسَأَلْنَاهُمْ فَقَالُوا : قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ ، وَالنَّاسُ
صَالِحُونَ . فَقَالَا : أَخْبِرْ صَاحِبِكَ أَنَّا قَدْ جِئْنَا وَلَعَلَّنَا سَعُودٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .
وَرَجَعَا إِلَى الْيَمَنِ ، فَأَخْبِرْتُ أَبَا بَكْرٍ بِحَدِيثِهِمْ ، قَالَ : أَفَلَا جِئْتُمْ بِهِمْ ؟ فَلَمَّا
كَانَ بَعْدُ قَالَ لِي ذُو عَمْرٍو : يَا جَرِيرُ إِنْ بَكَ عَلَيَّ كِرَامَةٌ ، وَإِنِّي مُخْبِرُكَ
خَيْرًا : إِنَّكُمْ مَعْشَرَ الْعَرَبِ لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا كُنْتُمْ إِذَا هَلَكَ أَمِيرٌ تَأَمَّرْتُمْ فِيهِ
آخَرَ ، فَإِذَا كَانَتْ بِالسَّيْفِ كَانُوا مُلُوكًا ، يَعْضُبُونَ غَضَبَ الْمُلُوكِ ، وَيَرْضَوْنَ
رِضَا الْمُلُوكِ .

باب : كيف يُبايعُ الإمام الناس ؟

٢٤٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ : شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ حَيْثُ اجْتَمَعَ النَّاسُ
عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ كَتَبَ : إِنِّي أَقْرُ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ
الْمُؤْمِنِينَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ مَا اسْتَطَعْتُ ، وَإِنْ بَنِي قَدْ أَقْرُوا بِمِثْلِ ذَلِكَ .

باب تحريم الخروج على الأئمة والأمر بالصبر على جورهم

٢٤١- عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَنَسَوَاتِهَا تَنْطَفُ ، قُلْتُ : قَدْ كَانَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ مَا تَرَيْنَ ، فَلَمْ يُجْعَلْ لِي مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ . فَقَالَتْ : الْحَقُّ فَإِنَّهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ ، وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ فِي احْتِبَاسِكَ عَنْهُمْ فُرْقَةٌ . فَلَمْ تَدَعُهُ حَتَّى ذَهَبَ . فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ خَطَبَ مُعَاوِيَةَ قَالَ : مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي هَذَا الْأَمْرِ فَلْيُطَلِعْ لَنَا قَرْنَهُ ، فَلَنَحْنُ أَحَقُّ بِهِ مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ . قَالَ حَبِيبُ بْنُ مُسْلِمَةَ : فَهَلَا أَحَبَّتَهُ ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَحَلَلْتُ حُبُّوتِي وَهَمَمْتُ أَنْ أَقُولَ : أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْكَ مَنْ قَاتَلَكَ وَأَبَاكَ عَلَى الْإِسْلَامِ . فَخَشِيتُ أَنْ أَقُولَ كَلِمَةً تُفَرِّقُ بَيْنَ الْجَمْعِ وَتَسْفِكُ الدَّمَ وَيُحْمَلُ عَنِّي غَيْرُ ذَلِكَ ، فَذَكَرْتُ مَا أَعَدَّ اللَّهُ فِي الْجَنَانِ . قَالَ حَبِيبٌ : حَفِظْتَ وَعَصِمْتَ .

باب من كره الاختلاف في الأحكام

٢٤٢- عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ : اِقْضُوا كَمَا كُنْتُمْ تَقْضُونَ ، فَإِنِّي أَكْرَهُ الْاِخْتِلَافَ حَتَّى يَكُونَ لِلنَّاسِ جَمَاعَةٌ ، أَوْ أُمُوتَ كَمَا مَاتَ أَصْحَابِي . فَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَرَى أَنْ عَامَّةَ مَا يُرَوَى عَنْ عَلِيٍّ الْكَذِبُ .

باب : لا يكون الإمام إلا رجلاً

٢٤٣- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَيَّامَ الْجَمَلِ بَعْدَ مَا كَذَبْتُ أَنْ الْحَقُّ بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ فَأَقَاتِلْ مَعَهُمْ . قَالَ : لَمَّا بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَنَّ أَهْلَ فَارِسٍ قَدْ مَلَكَوْا عَلَيْهِمْ بِنْتُ كِسْرَى قَالَ : لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ .

كتاب الذبائح

باب ذبيحة الأعراب ونحوهم

٢٤٤- عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ قَوْمًا قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَنَا بِاللَّحْمِ لَا نَدْرِي أَذَكَرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : سَمُّوا اللَّهَ عَلَيْهِ وَكُلُّوهُ .

باب ما أنهر الدم من القصب والمروة والحديد

٢٤٥- عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ : أَنَّهُ كَانَتْ لَهُمْ غَنَمٌ تَرَعَى بِسَلْعٍ ، فَأَبْصَرَتْ جَارِيَةً لَنَا بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِنَا مَوْتًا ، فَكَسَرَتْ حَجْرًا ، فَذَبَحَتْهَا بِهِ ، فَقَالَ لَهُمْ : لَا تَأْكُلُوا حَتَّى أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ، وَأَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا .

باب إماطة الأذى عن الصبي في العقيقة

٢٤٦- عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ مُعَلِّقًا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : مَعَ الْغُلَامِ عَقِيْقَةٌ ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا ، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى .

كتاب الأثرية

باب : متى حرمت الخمر؟

٢٤٧- عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : اصْطَبَحَ الْخَمْرَ يَوْمَ أُحُدٍ نَاسٌ ، ثُمَّ قُتِلُوا شُهَدَاءَ . وَفِي رِوَايَةٍ : وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِهَا .

باب شرب اللبن بالماء

٢٤٨- وَعَنْهُ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي شَتَّةٍ وَإِلَّا كَرَعْنَا . فَانْطَلَقَ بِهِمَا فَسَكَبَ فِي قَدَحٍ ، ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ لَهُ ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ شَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ مَعَهُ .

باب جواز الفضة اليسيرة في الإناء للحاجة *

٢٤٩- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ قَدَحَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم انْكَسَرَ ، فَاتَّخَذَ مَكَانَ الشَّعْبِ سِلْسِلَةً مِنْ فِضَّةٍ .

باب : إذا وقع الذباب في الإناء

٢٥٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ ، ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ ، فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَالْأُخْرَى شِفَاءٌ .

كتاب الأُطعمة

باب الأكل مُتَكِنًا

٢٥١- عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ : لَا أَكُلُ وَأَنَا مُتَكِنٌ .

باب النفع في الشعر

٢٥٢- عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ فَقُلْتُ : هَلْ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم النَّقِيَّ؟ فَقَالَ : مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم النَّقِيَّ مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ. فَقُلْتُ : هَلْ كَانَتْ لَكُمْ مَنَاخِلُ؟ قَالَ : مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُنْخَلًا . قُلْتُ : كَيْفَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مُنْخُولٍ؟ قَالَ : كُنَّا نَطْحَنُهُ ، وَنَنْفُخُهُ ، فَيَطِيرُ مَا طَارَ ، وَمَا بَقِيَ ثَرِيئًا فَأَكَلْنَاهُ .

باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يأكلون

٢٥٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَسَمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَوْمًا بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمْرًا ، فَأَعْطَى كُلَّ إِنْسَانٍ سَبْعَ تَمْرَاتٍ ، فَأَعْطَانِي سَبْعَ تَمْرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ حَشْفَةٌ ، فَلَمْ يَكُنْ فِيهَا تَمْرَةٌ أَعْجَبَ إِلَيَّ مِنْهَا ، شَدَّتْ فِي مَضَاغِي .

باب ما يقول إذا فرغ من طعامه

٢٥٤- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُؤَدِّعٍ ، وَلَا مُسْتَعْتَى عَنْهُ رَبَّنَا .
وفي رواية : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَّأَنَا وَأَرْزَأَنَا ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مَكْفُورٍ .

كتاب اللباس

باب ما يُدعى لمن لبس ثوباً جديداً

٢٥٥- عَنْ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَتْ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِي ، وَعَلِيَّ قَمِيصٌ أَصْفَرٌ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : سَنَةَ سَنَةٍ . فَذَهَبْتُ أَلْعَبُ بِخَاتِمِ النَّبِيِّ فَرَبَّرَنِي أَبِي ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : دَعَهَا . ثُمَّ قَالَ : أَبْلِي وَأَخْلَقِي ، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلَقِي ، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلَقِي . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَبَقِيَتْ حَتَّى ذَكَرَ .
وفي رواية : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنِيَابَ فِيهَا خَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ ، فَقَالَ : مَنْ تَرَوْنَ نَكْسُوهَا هَذِهِ الْخَمِيصَةَ ؟ فَأَسَكَتَ الْقَوْمُ ، فَقَالَ : ائْتُونِي بِأُمَّ خَالِدٍ . فَأَتَانِي بِي النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَلْبَسْنِيهَا بِيَدِهِ . وفيها : قَالَ إِسْحَاقُ : حَدَّثَنِي امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهَا أَنَّهَا رَأَتْهُ عَلَى أُمِّ خَالِدٍ .

باب تحريم لبس الحرير

٢٥٦- عَنْ أَبِي عَامِرٍ - أَوْ أَبِي مَالِكٍ - الْأَشْعَرِيِّ مُعَلِّقاً أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : لِيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحَرَ وَالْحَرِيرَ ، وَالْخَمْرَ وَالْمَعَارِفَ ، وَلِيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عِلْمٍ يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ ، يَأْتِيهِمْ لِحَاجَةٍ فَيَقُولُونَ : ارْجِعْ إِلَيْنَا عَدَا ، فَيُبَيِّتُهُمُ اللَّهُ وَيَضَعُ الْعِلْمَ ، وَيَمَسُخُ آخِرِينَ قِرْدَةَ وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

باب البرانس

٢٥٧- عَنْ مُعْتَمِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي قَالَ : رَأَيْتُ عَلَى أَنَسِ بُرْثَسًا أَصْفَرَ

مِنْ خَزٍّ .

باب الحرير على النساء

٢٥٨- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى عَلِيَّ أُمَّ كُتُومِ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُرَدُّ حَرِيرَ سِيرَاءٍ .

باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت

٢٥٩- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُخْتَبِينَ مِنَ الرِّجَالِ ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ ، وَقَالَ : أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ . فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فُلَانًا ، وَأَخْرَجَ عُمَرُ فُلَانَةَ . فِي رِوَايَةٍ : لَعَنَ الْمُتَشَبِهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ .

كتاب الأدب

باب : ليس الواصل بالمكافئ

٢٦٠- عَنْ ابْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ ، وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا .

باب رحمة الجاهل*

٢٦١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةٍ وَقَمْنَا مَعَهُ ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ : اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا ، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا . فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ : لَقَدْ حَجَرْتِ وَأَسَعَا .

باب ما يجوز من الظن

٢٦٢- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا شَيْئًا . قَالَ اللَّيْثُ : كَانَا رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ .

باب : إذا لم تستح فاصنع ما شئت

٢٦٣- عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنْ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى : إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعِ مَا شِئْتَ .

باب تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه

٢٦٤- عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ جَدَّهُ حَزَنًا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ : اسْمِي حَزْنٌ ، قَالَ : بَلْ أَنْتَ سَهْلٌ ، قَالَ : مَا أَنَا بِمُعَيَّرٍ اسْمًا سَمَانِيهِ أَبِي . قَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ : فَمَا زَالَتْ فِيْنَا الْحُزُونَةُ بَعْدُ .

باب المصافحة

٢٦٥- عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : قُلْتُ لِأَنْسِ : أَكَانَتْ الْمُصَافِحَةُ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

باب الاحتباء باليد ، وهو القرفصاء

٢٦٦- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِفَنَاءِ الْكَعْبَةِ مُحْتَبًا بِيَدِهِ هَكَذَا .

كتاب الرقى

باب تعويد الأولاد

٢٦٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّدُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَيَقُولُ : إِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ يُعَوِّدُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ ، وَإِسْحَاقَ :
أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ .

باب النفث في الرقية

٢٦٨- عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ : رَأَيْتُ أُمَّ زُرَّيَةَ فِي سَاقِ سَلْمَةَ فَقُلْتُ : يَا أَبَا مُسْلِمٍ مَا هَذِهِ الضَّرْبَةُ ؟ فَقَالَ : هَذِهِ ضَرْبَةٌ أَصَابَتْني يَوْمَ خَيْبَرَ ، فَقَالَ النَّاسُ : أُصِيبَ سَلْمَةُ . فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَنفَثَ فِيهِ ثَلَاثَ نَفَثَاتٍ ، فَمَا اشْتَكَيْتَهَا حَتَّى السَّاعَةِ .

كتاب الشعر

باب : إن من الشعر حكمة *

٢٦٩- عَنْ أَبِي ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً .

كتاب فضائل النبي ﷺ

باب تواضعه ﷺ

٢٧٠- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنْ كَانَتِ الْأُمَّةُ مِنْ إِمَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ .

باب ما لقي النبي ﷺ ، وأصحابه من المشركين بمكة

٢٧١- عَنْ حَبَابِ بْنِ الْأَرْتِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ ، قُلْنَا لَهُ : أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا ؟ أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا ؟ - فِي رِوَايَةٍ : فَقَعَدَ وَهُوَ مُحَمَّرٌ وَجْهَهُ - قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُخْفِرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهِ ، فَيَجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِأَنْتَيْنِ ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ ، وَيُمَشِّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ . وَاللَّهِ لَيَتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّكَّابُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ ، أَوْ الذَّبَّ عَلَى غَنَمِهِ ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ .

باب علامات النبوة في الإسلام

٢٧٢- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : انْطَلَقَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ مُعْتَمِرًا ، فَنَزَلَ عَلَى أُمِّيَّةَ بِنْتِ خَلْفٍ ، وَكَانَ أُمِّيَّةُ إِذَا انْطَلَقَ إِلَى الشَّامِ فَمَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ ، فَقَالَ أُمِّيَّةُ لِسَعْدٍ : انْتَظِرْ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ وَغَفَلَ النَّاسُ انْطَلَقْتَ فَطُفْتُ ، فَبَيْنَا سَعْدٌ يَطُوفُ إِذَا أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ : مَنْ هَذَا الَّذِي يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ ؟ فَقَالَ سَعْدٌ : أَنَا سَعْدٌ . فَقَالَ : تَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ آمِنًا وَقَدْ آوَيْتُمْ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . فَتَلَاحِيَا بَيْنَهُمَا ، فَقَالَ أُمِّيَّةُ لِسَعْدٍ : لَا تَرْفَعِ صَوْتَكَ

عَلَى أَبِي الْحَكَمِ ، فَإِنَّهُ سَيِّدُ أَهْلِ الْوَادِي . ثُمَّ قَالَ سَعْدٌ : وَاللَّهِ لَعْنُ مَنْعَتِي أَنْ
أَطُوفَ بِالْبَيْتِ لِأَفْطَعَنَّ مَتَجَرَّكَ بِالشَّامِ . فَجَعَلَ أُمِيَّةٌ يَقُولُ لِسَعْدٍ : لَا تَرْفَعْ
صَوْتَكَ . وَجَعَلَ يُنْسِكُهُ فَغَضِبَ سَعْدٌ فَقَالَ : دَعْنَا عَنْكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ مُحَمَّدًا
ﷺ يَزْعُمُ أَنَّهُ قَاتَلَكَ . قَالَ : إِيَّايَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : وَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ
إِذَا حَدَّثَ . فَرَجَعَ إِلَى امْرَأَتِهِ فَقَالَ : أَمَا تَعْلَمِينَ مَا قَالَ لِي أَخِي الْيَثْرِبِيُّ ؟
قَالَتْ : وَمَا قَالَ ؟ قَالَ : زَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدًا يَزْعُمُ أَنَّهُ قَاتَلَنِي . قَالَتْ : فَوَاللَّهِ
مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ . فَلَمَّا خَرَجُوا إِلَى بَدْرٍ وَجَاءَ الصَّرِيحُ قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ : أَمَا
ذَكَرْتَ مَا قَالَ لَكَ أَخُوكَ الْيَثْرِبِيُّ ؟ قَالَ : فَأَرَادَ أَنْ لَا يَخْرُجَ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو
جَهْلٍ : إِنَّكَ مِنْ أَشْرَافِ الْوَادِي ، فَسِرْ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ ، فَسَارَ مَعَهُمْ يَوْمَيْنِ ،
فَقَتَلَهُ اللَّهُ .

٢٧٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : لَمَّا فَتَحَتْ خَيْبَرَ أَهْدَيْتِ لِلنَّبِيِّ ﷺ شَاةً
فِيهَا سُمٌّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : اجْمَعُوا إِلَيَّ مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ يَهُودٍ . فَجُمِعُوا
لَهُ فَقَالَ : إِنِّي سَأَلْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَهَلْ أَنتُمْ صَادِقِي عَنْهُ ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ . قَالَ
لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ : مَنْ أَبُوكُمْ ؟ قَالُوا : فُلَانٌ . فَقَالَ : كَذَبْتُمْ ، بَلْ أَبُوكُمْ فُلَانٌ .
قَالُوا : صَدَقْتَ . قَالَ : فَهَلْ أَنتُمْ صَادِقِي عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُ عَنْهُ ؟ فَقَالُوا :
نَعَمْ ، وَإِنْ كَذَبْنَا عَرَفْتَ كَذَبْنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي آيِنَا . فَقَالَ لَهُمْ : مَنْ أَهْلُ
النَّارِ ؟ قَالُوا : نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا ، ثُمَّ تَخْلُفُونَا فِيهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : اخْسَأُوا
فِيهَا وَاللَّهِ لَا تَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا . ثُمَّ قَالَ : هَلْ أَنتُمْ صَادِقِي عَنْ شَيْءٍ إِنْ
سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا ؟ قَالُوا : نَعَمْ .
قَالَ : مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ ؟ قَالُوا : أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا نَسْتَرِيحُ ، وَإِنْ
كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ .

باب وجع النبي ﷺ وموته

٢٧٤- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوفِّيَ فِيهِ ، فَقَالَ النَّاسُ : يَا أَبَا حَسَنٍ كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِتًا . فَأَخَذَ بِيَدِهِ عَبَّاسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ لَهُ : أَنْتَ وَاللَّهِ بَعْدَ ثَلَاثِ عَشْرَةِ عَشْرًا ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَوْفَ يُتَوَفَّى مِنْ وَجَعِهِ هَذَا ، إِنِّي لَأَعْرِفُ وَجْهَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عِنْدَ الْمَوْتِ . اذْهَبْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلِنَسْأَلَهُ فِيمَنْ هَذَا الْأَمْرُ ؟ إِنْ كَانَ فِينَا عَلِمْنَا ذَلِكَ ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا عَلِمْتَاهُ فَأَوْصَى بِنَا . فَقَالَ عَلِيٌّ : إِنَّا وَاللَّهِ لَنَسْأَلُهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَنْعَهَا لَا يُعْطِينَاهَا النَّاسُ بَعْدَهُ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَسْأَلُهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .

كتاب أحاديث الأنبياء

باب قوله تعالى : ﴿ إني أسكنت من ذريتي بوادٍ غير ذي زرع عند

بيتك المحرم ... ﴾ الآية

٢٧٥- وَعَنْهُ قَالَ : أَوَّلَ مَا اتَّخَذَ النَّسَاءُ الْمِنْطَقَ مِنْ قَبْلِ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ
اتَّخَذَتْ مِنْطَقًا لَتَعْفَى أُمَّرَهَا عَلَى سَارَةٍ ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ ، وَبَابُهَا
إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُرْضِعُهُ ، حَتَّى وَضَعَهُمَا عِنْدَ الْبَيْتِ عِنْدَ دَوْحَةٍ فَوْقَ زَمْزَمَ فِي
أَعْلَى الْمَسْجِدِ ، وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ ، فَوَضَعَهُمَا هُنَاكَ
وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جِرَابًا فِيهِ تَمْرٌ وَسَقَاءٌ فِيهِ مَاءٌ ، ثُمَّ قَفَى إِبْرَاهِيمُ مِنْطَقًا ، فَتَبِعْتُهُ
أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَقَالَتْ : يَا إِبْرَاهِيمُ أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا بِهَذَا الْوَادِي الَّذِي لَيْسَ
فِيهِ إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ ؟ فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مَرَارًا ، وَجَعَلَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا ، فَقَالَتْ
لَهُ : اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَتْ : إِذَنْ لَا يُضِيعُنَا . ثُمَّ رَجَعَتْ .
فَانْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ حَيْثُ لَا يَرَوْتُهُ اسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الْبَيْتَ
ثُمَّ دَعَا بِهِؤَلَاءِ الْكَلِمَاتِ وَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ : ﴿ رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي
بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ ﴾ حَتَّى بَلَغَ : ﴿ يَشْكُرُونَ ﴾ .
وَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تُرْضِعُ إِسْمَاعِيلَ وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ ، حَتَّى إِذَا نَفَدَ
مَا فِي السَّقَاءِ عَطِشَتْ وَعَطِشَ ابْنُهَا ، وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَّى فَانْطَلَقَتْ
كَرَاهِيَةً أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ ، فَوَجَدَتْ الصِّفَا أَقْرَبَ جَبَلٍ فِي الْأَرْضِ يَلِيهَا ، فَقَامَتْ
عَلَيْهِ ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتْ الْوَادِي تَنْظُرُ هَلْ تَرَى أَحَدًا فَلَمْ تَرَ أَحَدًا ، فَهَيَّطَتْ مِنْ
الصِّفَا حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ الْوَادِي رَفَعَتْ طَرْفَ دَرْعِهَا ، ثُمَّ سَعَتْ سَعِيَ الْإِنْسَانِ
الْمَجْهُودِ حَتَّى جَاوَزَتْ الْوَادِي ، ثُمَّ أَتَتْ الْمَرْوَةَ فَقَامَتْ عَلَيْهَا وَنَظَرَتْ هَلْ
تَرَى أَحَدًا فَلَمْ تَرَ أَحَدًا ، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : فَذَلِكَ

سَعَى النَّاسِ بَيْنَهُمَا . فَلَمَّا أَشْرَفَتْ عَلَى الْمَرْوَةِ سَمِعَتْ صَوْتًا فَقَالَتْ : صَه .
تُرِيدُ نَفْسَهَا ، ثُمَّ تَسَمَّعَتْ ، فَسَمِعَتْ أَيْضًا فَقَالَتْ : قَدْ أَسْمَعْتُ إِنْ كَانَ
عِنْدَكَ غَوَاثٌ . فَإِذَا هِيَ بِالْمَلِكِ عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ ، فَبَحَثَ بَعْقِيهِ حَتَّى
ظَهَرَ الْمَاءُ ، فَجَعَلَتْ تُحَوِّضُهُ وَتَقُولُ بِيَدِهَا هَكَذَا وَجَعَلَتْ تَعْرِفُ مِنَ الْمَاءِ فِي
سِقَائِهَا وَهُوَ يَفُورُ بَعْدَ مَا تَعْرِفُ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : يَرْحَمُ
اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ ، لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ لَكَأَتْ زَمْزَمَ عَيْنًا مَعِينًا . فَشَرِبَتْ ،
وَأَرْضَعَتْ وَلَدَهَا ، فَقَالَ لَهَا الْمَلِكُ : لَا تَخَافُوا الضَّيْعَةَ ، فَإِنَّ هَاهُنَا بَيْتَ اللَّهِ
يَبْنِي هَذَا الْغُلَامُ وَأَبُوهُ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَهْلَهُ . وَكَانَ الْبَيْتُ مُرْتَفِعًا مِنَ
الْأَرْضِ كَالرَّايَةِ ، تَأْتِيهِ السُّيُولُ فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ ، فَكَأَتْ كَذَلِكَ
حَتَّى مَرَّتْ بِهِمْ رُفْقَةً مِنْ جُرْهُمَ مُقْبِلِينَ مِنْ طَرِيقِ كَدَاءَ ، فَتَزَلُّوا فِي أَسْفَلِ
مَكَّةَ فَرَأَوْا طَائِرًا عَائِفًا ، فَقَالُوا : إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لَيَدُورُ عَلَى مَاءٍ ، لَعَهْدُنَا بِهِذَا
الْوَادِي وَمَا فِيهِ مَاءٌ . فَأَرْسَلُوا جَرِيًّا أَوْ جَرِيَّتَيْنِ فَإِذَا هُمُ بِالْمَاءِ ، فَرَجَعُوا
فَأَخْبَرُوهُمْ بِالْمَاءِ فَأَقْبَلُوا وَأُمَّ إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ الْمَاءِ فَقَالُوا : أَنَاذِينِ لَنَا أَنْ تَنْزِلَ
عِنْدَكَ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ ، وَلَكِنْ لَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ . قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ النَّبِيُّ
ﷺ : فَأَلْفَى ذَلِكَ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُحِبُّ الْإِنْسَ . فَتَزَلُّوا ، وَأَرْسَلُوا إِلَى
أَهْلِيهِمْ فَتَزَلُّوا مَعَهُمْ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِهَا أَهْلُ آيَاتٍ مِنْهُمْ ، وَشَبَّ الْغُلَامُ ،
وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ ، وَأَنْفَسَهُمْ وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ ، فَلَمَّا أَذْرَكَ زَوْجُوهُ امْرَأَةً
مِنْهُمْ . وَمَاتَتْ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ ، فَجَاءَ إِبْرَاهِيمُ بَعْدَمَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلُ يُطَالِعُ تَرِكَتَهُ
فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ ، فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْهُ فَقَالَتْ : خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا . ثُمَّ سَأَلَهَا عَنْ
عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ فَقَالَتْ : نَحْنُ بِشَرٍّ ، نَحْنُ فِي ضَيْقٍ وَشِدَّةٍ . فَشَكَتَ إِلَيْهِ .
قَالَ : فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكَ فَاقْرَأِي عَلَيْهِ السَّلَامَ ، وَقُولِي لَهُ : يُعَيِّرُ عَتَبَةَ بَابِهِ . فَلَمَّا
جَاءَ إِسْمَاعِيلُ كَأَنَّهُ آتَسَ شَيْئًا فَقَالَ : هَلْ جَاءَ كُمْ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ،

جَاءَنَا شَيْخٌ كَذَا وَكَذَا ، فَسَأَلْنَا عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ ، وَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا فِي جَهْدٍ وَشِدَّةٍ . قَالَ : فَهَلْ أَوْصَاكَ بِشَيْءٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، وَيَقُولُ : غَيْرَ عَتْبَةَ بَابِكَ . قَالَ : ذَاكَ أَبِي ، وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَفَارِقَكَ ، الْحَقِّي بِأَهْلِكَ . فَطَلَّقَهَا وَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى . فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ أَتَاهُمْ بَعْدَ فَلَمْ يَجِدْهُ ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ فَسَأَلَهَا عَنْهُ فَقَالَتْ : خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا . قَالَ : كَيْفَ أَتَيْتُمْ ؟ وَسَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ فَقَالَتْ : نَحْنُ بِخَيْرٍ وَسَعَةٍ . وَأَنْتِ عَلَى اللَّهِ . فَقَالَ : مَا طَعَامُكُمْ ؟ قَالَتْ : اللَّحْمُ . قَالَ : فَمَا شَرَابُكُمْ ؟ قَالَتْ : الْمَاءُ . قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي اللَّحْمِ وَالْمَاءِ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌّ ، وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دَعَا لَهُمْ فِيهِ . فَهَمَا لَا يَخْلُو عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بَعِيرٍ مَكَّةَ إِلَّا لَمْ يُوَافِقَاهُ . قَالَ : فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكَ فَأَقْرَأْنِي عَلَيْهِ السَّلَامَ ، وَمُرِّيهِ يُثْبِتُ عَتْبَةَ بَابِهِ . فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ قَالَ : هَلْ أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، أَتَانَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ - وَأَنْتِ عَلَيْهِ - ، فَسَأَلَنِي عَنْكَ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا بِخَيْرٍ . قَالَ : فَأَوْصَاكَ بِشَيْءٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، هُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثْبِتَ عَتْبَةَ بَابِكَ . قَالَ : ذَاكَ أَبِي وَأَنْتِ الْعَتْبَةُ ، أَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَكَ . ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِسْمَاعِيلُ يَبْرِي تَبْلًا لَهُ تَحْتَ دَوْحَةٍ قَرِيبًا مِنْ زَمْزَمَ ، فَلَمَّا رَأَاهُ قَامَ إِلَيْهِ فَصَنَعَا كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ بِالْوَلَدِ وَالْوَلَدُ بِالْوَالِدِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا إِسْمَاعِيلُ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِأَمْرٍ . قَالَ : فَاصْنَعْ مَا أَمَرَكَ رَبُّكَ . قَالَ : وَتُعِينَنِي ؟ قَالَ : وَأُعِينُكَ . قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَبْنِيَ هَا هُنَا بَيْتًا وَأَشَارَ إِلَى أَكْمَةِ مُرْتَفَعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا ، قَالَ : فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَا الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ ، فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالْحِجَارَةِ وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي ، حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ الْبِنَاءُ جَاءَ بِهِذَا الْحَجَرِ فَوَضَعَهُ لَهُ فَقَامَ عَلَيْهِ ، وَهُوَ يَبْنِي وَإِسْمَاعِيلُ يَتَنَاوَلُهُ الْحِجَارَةَ ، وَهَمَا

يَقُولَانِ : ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ قَالَ : فَجَعَلَا بَيْنَيْنَا حَتَّى يَدُورَا حَوْلَ الْبَيْتِ وَهُمَا يَقُولَانِ : ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ . وَفِي رِوَايَةٍ : وَضَعَفَ الشَّيْخُ عَنْ ثَقَلِ الْحِجَارَةِ ، فَقَامَ عَلَى حَجَرِ الْمَقَامِ فَجَعَلَ يَنَاقِلُهُ الْحِجَارَةَ .

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ﴾

٢٧٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامِ الْقُرْآنُ ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِّهِ فَيُتَسَرَّحُ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ دَوَابُّهُ .

بَابُ الْفِتْرَةِ بَيْنَ عِيسَى عليه السلام وَالنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

٢٧٧- عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه قَالَ : فِتْرَةٌ بَيْنَ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم سِتْمَانَةَ سَنَةٍ .

كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ

بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه

٢٧٨- عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ آخِذًا بِطَرْفِ ثَوْبِهِ حَتَّى أَبْدَى عَنِ رُكْبَتِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : أَمَا صَاحِبِكُمْ فَقَدْ غَامَرَ . فَسَلَّمَ وَقَالَ : إِنِّي كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ شَيْءٌ فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ ، ثُمَّ نَدِمْتُ ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي فَأَبَى عَلَيَّ ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ فَقَالَ : يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ . ثَلَاثًا ، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ فَأَتَى مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ فَسَأَلَ : أَتَمَّ أَبُو بَكْرٍ؟ فَقَالُوا : لَا . فَأَتَى إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَسَلَّمَ ، فَجَعَلَ وَجْهَهُ لِلنَّبِيِّ

ﷺ يَتَمَعَّرُ ، حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ ، فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !
وَاللَّهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ . مَرَّتَيْنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ :
كَذَبْتَ ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : صَدَقَ ، وَوَأَسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُوا
لِي صَاحِبِي ؟ مَرَّتَيْنِ ، فَمَا أُوذِيَ بَعْدَهَا .

باب إسلام أبي بكر ﷺ

٢٧٩- عَنْ عَمَارٍ ﷺ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةٌ
أَعْبَدَ ، وَأَمْرَأَتَانِ ، وَأَبُو بَكْرٍ .

باب ورع الصديق رضوان الله عليه

٢٨٠- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ غُلَامٌ يُخْرِجُ لَهُ الْخِرَاجَ ،
وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خِرَاجِهِ ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ ، فَقَالَ لَهُ
الْغُلَامُ : أَتَدْرِي مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : وَمَا هُوَ ؟ قَالَ : كُنْتُ تَكَهَّتُ لِإِنْسَانٍ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ ، وَمَا أَحْسِنُ الْكِهَانَةَ إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ ، فَلَقِنِي ، فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ ،
فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتَمِنْهُ . فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ ، فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ .

باب مناقب عمر بن الخطاب ﷺ

٢٨١- عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : بَيْنَمَا هُوَ فِي الدَّارِ خَائِفًا إِذْ جَاءَهُ الْعَاصُ بْنُ
وَاتِلَ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَبْرَةٌ ، وَقَمِيصٌ مَكْفُوفٌ بِحَرِيرٍ ، وَهُوَ مِنْ بَنِي سَهْمٍ وَهُمْ
حُلَفَاؤُنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَالَ لَهُ : مَا بِأَلْكَ ؟ قَالَ : زَعَمَ قَوْمُكَ أَنَّهُمْ سَيَقْتُلُونِي إِنْ
أَسْلَمْتُ . قَالَ : لَا سَبِيلَ إِلَيْكَ . بَعْدَ أَنْ قَالَهَا أَمِنْتُ ، فَخَرَجَ الْعَاصُ فَلَقِيَ النَّاسَ
فَقَدْ سَأَلَ بِهِمُ الرُّوَادِي ، فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُونَ ؟ فَقَالُوا : تُرِيدُ هَذَا ابْنَ الْخَطَّابِ
الَّذِي صَبَأَ . قَالَ : لَا سَبِيلَ إِلَيْهِ . فَكَّرَ النَّاسُ .

٢٨٢- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ : مَا زِلْنَا أَعِزَّةَ مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ .

٢٨٣- عَنْ أَسْلَمَ قَالَ : سَأَلَنِي ابْنُ عُمَرَ عَنْ بَعْضِ شَأْنِهِ - يَعْنِي عُمَرَ - فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ حِينِ قُبِضَ كَانَ أَحَدًا وَأَجُودَ حَتَّى انْتَهَى مِنْ عُمَرَ .

٢٨٤- عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ : هَلْ تَدْرِي مَا قَالَ أَبِي لِأَبِيكَ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَإِنَّ أَبِي قَالَ : يَا أَبَا مُوسَى هَلْ يَسْرُكُ إِسْلَامُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهَجَرْتُنَا مَعَهُ ، وَجَاهَدْنَا مَعَهُ ، وَعَمَلْنَا كُلَّهُ مَعَهُ بَرَدَ لَنَا ، وَأَنْ كُلَّ عَمَلٍ عَمَلْنَاهُ بَعْدَهُ نَحْوُنَا مِنْهُ كَفَافًا رَأْسًا بِرَأْسٍ ، فَقَالَ أَبِي : لَا وَاللَّهِ قَدْ جَاهَدْنَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَصَلَيْنَا ، وَصُمْنَا ، وَعَمَلْنَا خَيْرًا كَثِيرًا ، وَأَسْلَمَ عَلَى أَيْدِينَا بَشْرٌ كَثِيرٌ ، وَإِنَّا لَنَرْجُوا ذَلِكَ . فَقُلْتُ : إِنْ أَبَاكَ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَبِي .

٢٨٥- وَعَنْهُ قَالَ : مَا سَمِعْتُ عُمَرَ لشيءٍ قَطُّ يَقُولُ : إِنِّي لِأَظُنُّهُ كَذَا إِلَّا كَانَ كَمَا يَظُنُّ . بَيْنَمَا عُمَرُ جَالِسٌ إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ جَمِيلٌ فَقَالَ : لَقَدْ كَانَ كَاهِنُهُمْ ، عَلِيَّ الرَّجُلِ . فَدَعَا لَهُ ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ . فَقَالَ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ اسْتَقْبَلَ بِهِ رَجُلٌ مُسْلِمٌ . قَالَ : فَإِنِّي أَعِزُّمُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي . قَالَ : كُنْتُ كَاهِنُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . قَالَ : فَمَا أَعْجَبُ مَا جَاءَتْكَ بِهِ جَنَّتِكَ ؟ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا فِي السُّوقِ جَاءَتْنِي أُعْرِفُ فِيهَا الْفَرْعَ ، فَقَالَتْ : أَلَمْ تَرَ الْجِنَّ وَإِبْلَاسَهَا ، وَيَأْسَهَا مِنْ بَعْدِ إِتْكَاسِهَا ، وَلِحُوقَهَا بِالْقَلَاصِ وَأَخْلَاسِهَا . قَالَ عُمَرُ : صَدَقَ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ عِنْدَ آلِهِمْ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بَعِجِلٍ فَذَبَحَهُ ، فَصَرَخَ بِهِ صَارِخٌ لَمْ أَسْمَعْ صَارِخًا قَطُّ أَشَدَّ صَوْتًا مِنْهُ يَقُولُ : يَا جَلِيخَ ، أَمْرٌ نَجِيخَ ، رَجُلٌ فَصِيخَ ، يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَوَتَبَ الْقَوْمُ ، قُلْتُ : لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَعْلَمَ مَا وَرَاءَ هَذَا . ثُمَّ نَادَى : يَا جَلِيخَ ، أَمْرٌ نَجِيخَ ، رَجُلٌ فَصِيخَ ، يَقُولُ : لَا إِلَهَ

إِلَّا اللَّهَ . فَقُمْتُ ، فَمَا نَشِينَا أَنْ قِيلَ هَذَا نَبِيًّا .

٢٨٦- عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ : لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ جَعَلَ يَأْلَمُ ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَيْتَن كَانَ ذَلِكَ ، لَقَدْ صَحِبْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُ ، ثُمَّ فَارَقْتَهُ وَهُوَ عِنكَ رَاضٍ ، ثُمَّ صَحِبْتَ أَبَا بَكْرٍ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُ ، ثُمَّ فَارَقْتَهُ وَهُوَ عِنكَ رَاضٍ ، ثُمَّ صَحِبْتَ صُحْبَتَهُمْ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُمْ ، وَلَيْتَن فَارَقْتَهُمْ لَتَفَارِقْتَهُمْ وَهُمْ عِنكَ رَاضُونَ ، قَالَ : أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِضَاهُ ؛ فَإِنَّمَا ذَلِكَ مِنْ مَنِ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ بِهِ عَلِيٌّ ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صُحْبَةِ أَبِي بَكْرٍ وَرِضَاهُ ؛ فَإِنَّمَا ذَلِكَ مِنْ مَنِ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ مِنْ بِهِ عَلِيٌّ ، وَأَمَّا مَا تَرَى مِنْ جَزَعِي فَهُوَ مِنْ أَجْلِكَ وَأَجَلَ أَصْحَابِكَ . وَاللَّهُ لَوْ أَنَّ لِي طِلَاعَ الْأَرْضِ ذَهَبًا لَأَفْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَبْلَ أَنْ أَرَاهُ .

بَابُ قِصَّةِ الْبَيْعَةِ وَالْإِتْفَاقِ عَلَى عِثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ

٢٨٧- عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُصَابَ بِأَيَّامٍ بِالْمَدِينَةِ وَقَفَ عَلَى حَدِيثَةِ بْنِ الْيَمَانِ وَعِثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ : كَيْفَ فَعَلْتُمَا ؟ أَتَخَافَانِ أَنْ تَكُونَا قَدْ حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ ؟ قَالَا : حَمَلْنَاهَا أَمْرًا هِيَ لَهُ مُطِيقَةٌ ، مَا فِيهَا كَبِيرٌ فَضَّلِ . قَالَ : انظُرَا أَنْ تَكُونَا حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ . قَالَ : قَالَا : لَا . فَقَالَ عُمَرُ : لَيْتَن سَلَّمَنِي اللَّهُ لِأَدْعَنَ أَرَامِلَ أَهْلِ الْعِرَاقِ لَا يَحْتَجُنَ إِلَى رَجُلٍ بَعْدِي أَبَدًا . فَمَا آتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا رَابِعَةٌ حَتَّى أُصِيبَ . قَالَ : إِنِّي لَقَائِمٌ مَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ عِدَاةٌ أُصِيبَ ، وَكَانَ إِذَا مَرَّ بَيْنَ الصَّفِّينِ قَالَ : اسْتَوْوَا . حَتَّى إِذَا لَمْ يَرَ فِيهِمْ خَلًّا تَقَدَّمَ فَكَبَّرَ ، وَرَبَّمَا قَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ أَوْ النَّحْلَ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ فِي الرِّكْعَةِ الْأُولَى حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ .

فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ كَبَّرَ فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ : قَتَلَنِي الْكَلْبُ ! حِينَ طَعَنَهُ ، فَطَارَ الْعَلِجُ
بِسِكِّينَ ذَاتِ طَرَفَيْنِ لَا يَمُرُّ عَلَى أَحَدٍ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا إِلَّا طَعَنَهُ ، حَتَّى طَعَنَ
ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا مَاتَ مِنْهُمْ سَبْعَةٌ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ طَرَحَ
عَلَيْهِ بُرْتَسًا ، فَلَمَّا ظَنَّ الْعَلِجُ أَنَّهُ مَأْخُودٌ نَحَرَ نَفْسَهُ ، وَتَنَاولَ عُمَرُ يَدَ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَدَّمَهُ . فَمَنْ يَلِي عُمَرَ فَقَدْ رَأَى الَّذِي أَرَى ، وَأَمَّا
نَوَاحِي الْمَسْجِدِ فَإِنَّهُمْ لَا يَذْرُؤُونَ ، غَيْرَ أَنَّهُمْ قَدْ فَقَدُوا صَوْتَ عُمَرَ وَهُمْ
يَقُولُونَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! سُبْحَانَ اللَّهِ ! فَصَلَّى بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ صَلَاةً خَفِيفَةً ،
فَلَمَّا انصَرَفُوا قَالَ : يَا ابْنَ عَبَّاسِ : انظُرْ مَنْ قَتَلَنِي . فَجَالَ سَاعَةً ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ :
غُلَامٌ الْمُغِيرَةَ . قَالَ : الصَّنْعُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : قَاتَلَهُ اللَّهُ ، لَقَدْ أَمَرْتُ بِهِ
مَعْرُوفًا ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْ مِيتِي بِيَدِ رَجُلٍ يَدْعِي الْإِسْلَامَ ، قَدْ كُنْتُ
أَنْتَ وَأَبُوكَ تُحِبَّانِ أَنْ تَكْثُرَ الْعُلُوجُ بِالْمَدِينَةِ - وَكَانَ الْعَبَّاسُ أَكْثَرَهُمْ رَقِيقًا - .
فَقَالَ : إِنْ شِئْتَ فَعَلْتُ . أَيُّ : إِنْ شِئْتَ قَتَلْنَا ، قَالَ : كَذَبْتَ ، بَعْدَ مَا تَكَلَّمُوا
بِلِسَانِكُمْ ، وَصَلُّوا قَبْلَتِكُمْ ، وَحَجُّوا حَجَّكُمْ ؟ فَاحْتَمِلْ إِلَى بَيْتِهِ ، فَاظْلِقْنَا
مَعَهُ ، وَكَانَ النَّاسُ لَمْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ قَبْلَ يَوْمِنَا : فَقَاتَلَ يَقُولُ : لَا بَأْسَ ،
وَقَاتَلَ يَقُولُ : أَخَافُ عَلَيْهِ . فَأَتَى بَنِيْدَ فِشْرِيْبِهِ فَخَرَجَ مِنْ حَوْفِهِ ، ثُمَّ أَتَى بَلْبِينَ
فِشْرِيْبِهِ فَخَرَجَ مِنْ جُرْحِهِ ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ مَيِّتٌ . فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ وَجَاءَ النَّاسُ فَجَعَلُوا
يُثْنُونَ عَلَيْهِ ، وَجَاءَ رَجُلٌ شَابٌّ فَقَالَ : أَبَشِّرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللَّهِ لَكَ ،
مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدِمَ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ ، ثُمَّ وَكَيْتَ فَعَدَلْتَ ،
ثُمَّ شَهَادَةَ . قَالَ : وَدِدْتُ أَنْ ذَلِكَ كَفَافٌ لِعَلِيٍّ وَلَا لِي . فَلَمَّا أَدْبَرَ إِذَا
إِزَارُهُ يَمَسُّ الْأَرْضَ ، قَالَ : رُدُّوا عَلَيَّ الْغُلَامَ . قَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ارْفَعْ ثَوْبَكَ ،
فَإِنَّهُ أَبْقَى لثَوْبِكَ ، وَأَنْفَى لِرَبِّكَ . يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ انظُرْ مَا عَلِيٌّ مِنَ الدِّينِ .
فَحَسِبُوهُ ، فَوَجَدُوهُ سِتَّةَ وَثَمَانِينَ أَلْفًا أَوْ نَحْوَهُ . قَالَ : إِنْ وَفَى لَهُ مَالٌ آلِ

عُمَرَ فَأَذَّه مِنْ أَمْوَالِهِمْ ، وَإِلَّا فَسَلَّ فِي بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ ، فَإِنْ لَمْ تَفِ
أَمْوَالَهُمْ فَسَلَّ فِي قُرَيْشٍ ، وَلَا تَعُدُّهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ ، فَأَذَّ عَنِّي هَذَا الْمَالُ .
انطَلَقَ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فَقُلْتُ : يَفْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ السَّلَامُ ، وَلَا تَقُلْ أَمِيرُ
الْمُؤْمِنِينَ ، فَإِنِّي لَسْتُ الْيَوْمَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَمِيرًا ، وَقُلْتُ : يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ
أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ ، فَسَلَّمَ وَاسْتَأْذَنَ ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهَا فَوَجَدَهَا قَاعِدَةً تَبْكِي ،
فَقَالَ : يَفْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ السَّلَامُ ، وَيَسْتَأْذِنُ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ .
فَقَالَتْ : كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي وَلِأَوْثَرِنَ بِهِ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي . فَلَمَّا أُقْبِلَ قِيلَ :
هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَدْ جَاءَ . قَالَ : ارْفَعُونِي . فَأَسْتَدَّهُ رَجُلٌ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : مَا
لَدَيْكَ ؟ قَالَ : الَّذِي تُحِبُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَذْنْتُ . قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، مَا
كَانَ مِنْ شَيْءٍ أَهَمُّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ ، فَإِذَا أَنَا قَضَيْتُ فَأَحْمِلُونِي ، ثُمَّ سَلَّمَ فَقُلْتُ :
يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَإِنْ أَذْنْتُ لِي فَأَدْخِلُونِي ، وَإِنْ رَدَدْتَنِي رُدُّونِي إِلَيَّ
مَقَابِرَ الْمُسْلِمِينَ . وَجَاءَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ حَفْصَةُ وَالنِّسَاءُ تَسِيرُ مَعَهَا ، فَلَمَّا
رَأَيْنَاهَا قُمْنَا فَوَلَّجَتْ عَلَيْهِ ، فَبَكَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً ، وَاسْتَأْذَنَ الرَّجَالُ فَوَلَّجَتْ
دَاخِلًا لَهُمْ ، فَسَمِعْنَا بُكَاءَهَا مِنَ الدَّاخِلِ . فَقَالُوا : أَوْصِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ،
اسْتَخْلَفَ . قَالَ : مَا أَجِدُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ الَّذِينَ تَوَفَّى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ . فَسَمَى عَلِيًّا وَعُثْمَانَ وَالزُّبَيْرَ وَطَلْحَةَ وَسَعْدًا
وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ . وَقَالَ : يَشْهَدُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ،
فَإِنْ أَصَابَتْ الْإِمْرَةُ سَعْدًا فَهُوَ ذَاكَ ، وَإِلَّا فَلْيَسْتَعِنَنَّ بِهِ أَيُّكُمْ مَا أَمَّرَ ، فَإِنِّي لَمْ
أَعَزِلْهُ عَنْ عَجَزٍ وَلَا خِيَانَةٍ . وَقَالَ : أَوْصِي الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ
الْأَوَّلِينَ أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ وَيَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ ، وَأَوْصِيهِ بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا
﴿ الَّذِينَ تَبَوَّعُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ وَأَوْصِيهِ بِأَهْلِ الْأَمْصَارِ خَيْرًا ،
فَإِنَّهُمْ رِذَاءُ الْإِسْلَامِ وَجِبَاةُ الْمَالِ وَغَيْظُ الْعَدُوِّ ، وَأَنْ لَا يُؤَخَّذَ مِنْهُمْ إِلَّا فَضْلُهُمْ

عَنْ رِضَاهُمْ ، وَأَوْصِيَهُ بِالْأَعْرَابِ خَيْرًا فَإِنَّهُمْ أَصْلُ الْعَرَبِ وَمَادَّةُ الْإِسْلَامِ ، أَنْ يُؤَخَذَ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ وَيُرَدَّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ ، وَأَوْصِيَهُ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ ، أَنْ يُؤْفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ ، وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ . فَلَمَّا قُبِضَ خَرَجْنَا بِهِ فَاذْطَلَقْنَا نَمِشِي ، فَسَلَّمَ ابْنُ عُمَرَ قَالَ : يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ قَالَتْ : أَذْخُلُوه ، فَأَدْخَلَ فَوَضِعَ هُنَالِكَ مَعَ صَاحِبِيهِ ، فَلَمَّا فُرِعَ مِنْ دَفْنِهِ اجْتَمَعَ هَؤُلَاءِ الرَّهْطُ ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ إِلَى ثَلَاثَةِ مِنْكُمْ . فَقَالَ الزُّبَيْرُ : قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَلِيٍّ . فَقَالَ طَلْحَةُ : قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عُثْمَانَ . وَقَالَ سَعْدٌ : قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ . فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : أَيُّكُمْ تَبَرَّأَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ فَنَجْعَلُهُ إِلَيْهِ ، وَاللَّهُ عَلَيْهِ وَالْإِسْلَامُ لَيَنْظُرَنَّ أَفْضَلَهُمْ فِي نَفْسِهِ . فَأَسَكَتَ الشَّيْخَانُ ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : أَفْتَجْعَلُونَهُ إِلَيَّ ؟ وَاللَّهُ عَلَيَّ أَنْ لَا آلَ عَن أَفْضَلِكُمْ . قَالَا : نَعَمْ . فَأَخَذَ بِيَدِ أَحَدِهِمَا فَقَالَ : لَكَ قَرَابَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَالْقَدَمُ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ ، فَاللَّهُ عَلَيْكَ لَنْ أَمْرَتِكَ لَتَعْدِلَنَّ ، وَلَنْ أَمْرَتُ عُثْمَانَ لَتَسْمَعَنَّ وَلَتَطِيعَنَّ . ثُمَّ خَلَا بِالْآخِرِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ . فَلَمَّا أَخَذَ الْمِيثَاقَ قَالَ : ارْفَعْ يَدَكَ يَا عُثْمَانُ . فَبَايَعَهُ ، فَبَايَعَ لَهُ عَلِيٌّ ، وَوَلَجَ أَهْلُ الدَّارِ فَبَايَعُوهُ . وَفِي حَدِيثِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ : فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : لَسْتُ بِالَّذِي أَنَا فِسْكُمْ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ ، وَلَكِنَّكُمْ إِنْ شِئْتُمْ اخْتَرْتُمْ لَكُمْ مِنْكُمْ . فَجَعَلُوا ذَلِكَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَلَمَّا وَلَوْا عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَمَرَهُمْ فَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَتَّى مَا أَرَى أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يَتَّبِعُ أَوْلِيكَ الرَّهْطَ وَلَا يَطَأُ عَقْبَهُ ، وَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُشَاوِرُونَهُ تِلْكَ اللَّيَالِي ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَصْبَحْنَا مِنْهَا فَبَايَعْنَا عُثْمَانَ ، قَالَ الْمِسْوَرُ : طَرَفَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَعْدَ هَجْعِ مِنَ اللَّيْلِ فَضَرَبَ الْبَابَ حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ ، فَقَالَ : أَرَأَيْكَ نَائِمًا ؟ فَوَاللَّهِ ! مَا اكْتَحَلْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ بِكَبِيرِ نَوْمٍ ،

انطلق فاذع الزبير وسعدا . فدعوتهما له فشاورا هما ، ثم دعاني فقال : اذع لي عليا . فدعوته ، فاجاه حتى ابهار الليل ، ثم قام علي من عنده وهو على طمع ، وقد كان عبدالرحمن يخشى من علي شيئا ، ثم قال : اذع لي عثمان . فدعوته فاجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح ، فلما صلى للناس الصبح ، واجتمع اولئك الرهط عند المنبر ، فأرسل إلي من كان حاضرا من المهاجرين والأنصار ، وأرسل إلي أمراء الأحناد وكانوا واقفا تلك الحجة مع عمر ، فلما اجتمعوا تشهد عبدالرحمن ثم قال : أما بعد يا علي إني قد نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان ، فلا تجعلن علي نفسك سبيلا فقال : أبايعك على سنة الله ورسوله والخليفتين من بعده . فبايعه عبدالرحمن ، وبايعه الناس : المهاجرون والأنصار وأمراء الأحناد ، والمسلمون .

باب مناقب جعفر بن أبي طالب

٢٨٨- عن ابن عمر أنه كان إذا سلم على ابن جعفر قال : السلام عليك يا ابن ذي الجناحين .

باب مناقب قرابة النبي

٢٨٩- عن أبي بكر قال : ارقبوا محمدا في أهل بيته .

باب مناقب الزبير بن العوام

٢٩٠- عن مروان قال : أصاب عثمان رعا فشدت سنة الرعاف حتى حبسه عن الحج وأوصى ، فدخل عليه رجل من قريش قال : استخلف . قال : وقالوه ؟ قال : نعم . قال : ومن ؟ فسكت . فدخل عليه الحارث فقال : استخلف . فقال عثمان : وقالوا ؟ فقال : نعم . قال : ومن هو ؟

فَسَكَتَ . قَالَ : فَلَعَلَّهُمْ قَالُوا : الزُّبَيْرُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي
بِيَدِهِ إِنَّهُ لَخَيْرُهُمْ مَا عَلِمْتُ ، وَإِنْ كَانَ لِأَحِبِّهِمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٢٩١- عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ : أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلزُّبَيْرِ يَوْمَ
الْبُرْمُوكِ : أَلَا تَشُدُّ فَتَشُدُّ مَعَكَ ؟ فَقَالَ : إِنِّي إِنْ شَدَدْتُ كَدَّبْتُمْ . فَقَالُوا : لَا
تَفْعَلْ . فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ حَتَّى شَقَّ صُفُوفَهُمْ فَجَاوَزَهُمْ وَمَا مَعَهُ أَحَدٌ ، ثُمَّ رَجَعَ
مُقْبِلًا ، فَأَخَذُوا بِلِجَامِهِ فَضْرَبُوهُ ضَرْبَتَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ بَيْنَهُمَا ضَرْبَةٌ ضَرَبَهَا يَوْمَ
بَدْرٍ . قَالَ عُرْوَةُ : فَكُنْتُ أُدْخِلُ أَصَابِعِي فِي تِلْكَ الضَّرْبَاتِ أَلْعَبُ وَأَنَا صَغِيرٌ ،
وَكَانَ مَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ يَوْمَئِذٍ وَهُوَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ ، فَحَمَلَهُ عَلَى فَرَسٍ
وَوَكَّلَ بِهِ رَجُلًا .

باب فضل عائشة رضي الله عنها

٢٩٢- عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : لَمَّا بَعَثَ عَلِيٌّ عَمَّارًا وَالْحَسَنَ إِلَى الْكُوفَةِ
لِيَسْتَنْفِرَهُمْ ، حَطَبَ عَمَّارٌ فَقَالَ : إِنِّي لِأَعْلَمُ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ،
وَلَكِنَّ اللَّهَ ابْتَلَاكُمْ لِتَتَّبِعُوهُ أَوْ إِيَّاهَا .

٢٩٣- عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ عَائِشَةَ اشْتَكَّتْ ، فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ
فَقَالَ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تَقْدَمِينَ عَلَيَّ فَرَطِ صِدْقٍ ، عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيَّ
أَبِي بَكْرٍ . وَفِي رِوَايَةٍ : اسْتَأْذَنَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَبْلَ مَوْتِهَا عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ مَغْلُوبَةٌ ،
قَالَتْ : أَخَشَى أَنْ يُثْنِيَ عَلَيَّ . فَقِيلَ : ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمِنْ وَجْهِهِ
الْمُسْلِمِينَ . قَالَتْ : انْذَرُوا لَهُ فَقَالَ : كَيْفَ تَجِدِينِيكَ ؟ قَالَتْ : بِخَيْرٍ إِنْ
اتَّقَيْتُ . قَالَ : فَأَنْتِ بِخَيْرٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، زَوْجَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَمْ يَنْكَحْ
بِكْرًا غَيْرِكَ ، وَنَزَلَ عُنْدَكَ مِنَ السَّمَاءِ . وَدَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ خِلَافَهُ ، فَقَالَتْ :
دَخَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَنْتِي عَلَيَّ ، وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نِسِيًا مَنْسِيًا .

باب ذكر أسامة بن زيد

٢٩٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ : نَظَرَ ابْنُ عُمَرَ يَوْمًا وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ إِلَى رَجُلٍ يَسْحَبُ ثِيَابَهُ فِي نَاحِيَةِ مِنَ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : انْظُرْ مَنْ هَذَا ، لَيْتَ هَذَا عِنْدِي . قَالَ لَهُ إِنْسَانٌ : أَمَا تَعْرِفُ هَذَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ أُسَامَةَ . قَالَ : فَطَاطَأَ ابْنُ عُمَرَ رَأْسَهُ وَتَقَرَّرَ بِيَدَيْهِ فِي الْأَرْضِ ، ثُمَّ قَالَ : لَوْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأُحْبَهُ .

باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما

٢٩٥- وَعَنْهُ ﷺ وَسُئِلَ عَنِ الْمُحْرَمِ يَقْتُلُ الذُّبَابَ - . فَقَالَ : أَهْلُ الْعِرَاقِ يَسْأَلُونَ عَنِ الذُّبَابِ ، وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : هُمَا رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا .

٢٩٦- عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : اسْتَقْبَلَ وَاللَّهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مُعَاوِيَةَ بِكُتَّابٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ : إِنِّي لَأَرَى كُتَّابًا لَا تُؤَلِّي حَتَّى تَقْتُلَ أَقْرَانَهَا . فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ - وَكَانَ وَاللَّهِ خَيْرَ الرَّجُلَيْنِ - : أَيُّ عَمْرُو ! إِنْ قَتَلَ هَوْلَاءَ هَوْلَاءَ ، وَهَوْلَاءَ هَوْلَاءَ مِنْ لِي بِأُمُورِ النَّاسِ ؟ مَنْ لِي بِبِنَائِهِمْ ؟ مَنْ لِي بِضِيْعَتِهِمْ ؟ فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ : عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ ، فَقَالَ : اذْهَبَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فَاعْرِضَا عَلَيْهِ ، وَقُولَا لَهُ ، وَاطْلُبَا إِلَيْهِ . فَأْتِيَاهُ فَدَخَلَا عَلَيْهِ فَتَكَلَّمَا وَقَالَا لَهُ فَطَلَبَا إِلَيْهِ . فَقَالَ لَهُمَا الْحَسَنُ : إِنَّا بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَدْ أَصَبْنَا مِنْ هَذَا الْمَالِ ، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَدْ عَاشَتْ فِي دِمَائِنَا . قَالَا : فَإِنَّهُ يَعْزُضُ عَلَيْكَ كَذَا وَكَذَا وَيَطْلُبُ إِلَيْكَ وَيَسْأَلُكَ . قَالَ : فَمَنْ لِي بِهِذَا ؟ قَالَا : نَحْنُ لَكَ بِهِ . فَمَا سَأَلَهُمَا شَيْئًا إِلَّا قَالَا : نَحْنُ لَكَ بِهِ . فَصَالَحَهُ . فَقَالَ الْحَسَنُ : وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ وَهُوَ يُقِيلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً وَعَلَيْهِ
 أُخْرَى وَيَقُولُ : إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ
 عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

باب مناقب بلال بن رباح ﷺ

٢٩٧- عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ : كَانَ عُمَرُ يَقُولُ : أَبُو بَكْرٍ سَيِّدُنَا ، وَأَعْتَقَ
 سَيِّدَنَا . يَعْنِي بِلَالَ .

٢٩٨- عَنْ بِلَالٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : إِنْ كُنْتَ إِنَّمَا اشْتَرَيْتَنِي لِنَفْسِكَ
 فَأَمْسِكْنِي ، وَإِنْ كُنْتَ إِنَّمَا اشْتَرَيْتَنِي لِلَّهِ فَدَعْنِي وَعَمَلِ اللَّهُ .

باب مناقب عبد الله بن مسعود ﷺ

٢٩٩- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : سَأَلْنَا حُدَيْفَةَ عَنْ رَجُلٍ قَرِيبِ
 السُّنْتِ وَالْهَدْيِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى نَأْخُذَ عَنْهُ ، فَقَالَ : مَا أَعْرِفُ أَحَدًا أَقْرَبَ
 سَمْتًا ، وَهَدْيًا ، وَدَلًّا بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ . وَفِي رِوَايَةٍ : مِنْ حِينَ يَخْرُجُ
 مِنْ بَيْتِهِ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِ لَا تَدْرِي مَا يَصْنَعُ فِي أَهْلِهِ .

باب مناقب مصعب بن عمير ﷺ

٣٠٠- عَنْ الْبِرَاءِ ﷺ قَالَ : أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُصَعَّبٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ،
 وَكَانَا يُقْرِئَانِ النَّاسَ ، فَقَدِمَ بِلَالٌ وَسَعْدٌ وَعَمَّارٌ ، ثُمَّ قَدِمَ عُمَرُ فِي عِشْرِينَ مِنْ
 أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرَحُوا بِشَيْءٍ
 فَرَحَهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَعَلَ الْإِمَاءُ يَقْلُنَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَمَا
 قَدِمَ حَتَّى قَرَأْتُ ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ فِي سُورٍ مِنَ الْمُفْصَلِ .
 وَفِي رِوَايَةٍ : حَتَّى رَأَيْتُ الْوَلَادَةَ وَالصَّبِيَّانَ يَقُولُونَ : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ .

باب مناقب سلمان الفارسي

٣٠١- عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ تَدَاوَلَهُ بِضَعَةِ عَشْرٍ مِنْ رَبِّ إِلَى رَبِّ .

٣٠٢- وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ : أَنَا مِنْ رَامٍ هُرْمَزٍ .

باب مناقب أم أيمن رضي الله عنها

٣٠٣- عَنْ حَرْمَلَةَ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ مَعَ ابْنِ عُمَرَ إِذْ دَخَلَ الْحَجَّاجُ بْنُ أَيْمَنَ ، فَلَمْ يُتِمَّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ فَقَالَ : أَعِذُ . فَلَمَّا وَلَّى قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ : مَنْ هَذَا ؟ قُلْتُ : الْحَجَّاجُ بْنُ أَيْمَنَ بْنِ أُمِّ أَيْمَنَ . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : لَوْ رَأَى هَذَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَأَحَبَّهُ . فَذَكَرَ حَبَّهُ وَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّ أَيْمَنَ .

باب مناقب عروة البارقي

٣٠٤- عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً ، فَاشْتَرَى لَهُ بِهِ شَاتَيْنِ ، فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ ، وَجَاءَهُ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ ، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فِي يَتِيْعِهِ ، وَكَانَ لَوْ اشْتَرَى التُّرَابَ لَرِيحَ فِيهِ .

باب مناقب عدي بن حاتم

٣٠٥- عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : أَتَيْتَا عُمَرَ فِي وَفْدٍ ، فَجَعَلَ يَدْعُو رَجُلًا رَجُلًا وَيُسَمِّيهِمْ ، فَقُلْتُ : أَمَا تَعْرِفُنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : بَلَى ، أَسَلَّمْتَ إِذْ كَفَرُوا ، وَأَقْبَلْتَ إِذْ أَدْبَرُوا ، وَوَفَيْتَ إِذْ غَدَرُوا ، وَعَرَفْتَ إِذْ أَنْكَرُوا . فَقَالَ عَدِيٌّ : فَلَا أَبَالِي إِذَا .

باب مناقبة أسيد بن حضير وعباد بن بشر رضي الله عنهما

٣٠٦- عن أنس رضي الله عنه أن رجُلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خرَّجا من عند النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة ومعهما مثل المصباحين يضيئان بين أيديهما . فلما افرقا صار مع كل واحد منهما واحد حتى أتى أهله .
وفي رواية معلقة : كان أسيد بن حضير وعباد بن بشر عند النبي صلى الله عليه وسلم .

باب مناقب الأنصار رضي الله عنهم

٣٠٧- عن عيلان قال : قلت لأنس رضي الله عنه : أرأيت اسم الأنصار كُتبتُمْ تُسمون به أم سماكم الله ؟ قال : بل سمَّانا الله . كُنَّا ندخلُ على أنس فيحدثنا بمناقب الأنصار ، ومشاهدتهم ، ويقبلُ عليَّ أو على رجلٍ من الأزد فيقول : فعل قومك يوم كذا وكذا ، كذا وكذا .

٣٠٨- عن عائشة قالت : كان يوم بُعثَ يوماً قدَّمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم ، فقدِم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وقد افرقَ ملوهُم ، وقتلت سرواتهُم ، وجرحوا ، فقدَّمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم في دخولِهِم في الإسلام .

٣٠٩- عن قتادة قال : ما نعلمُ حيًّا من أحياء العرب أكثرَ شهيدًا أعزَّ يومَ القيامةِ من الأنصارِ . وحدثنا أنس بن مالك أنه قتل منهم يوم أحدٍ سبعون ، ويوم بئر معونة سبعون ، ويوم اليمامة سبعون ، وكان بئر معونة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويوم اليمامة على عهد أبي بكر يوم مسيلمة الكذاب .

باب اتباع الأنصار رضي الله عنهم

٣١٠- عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال : قالت الأنصار : يا رسول الله لكلِّ

نَبِيِّ اتِّبَاعٌ ، وَإِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاكَ ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ اتِّبَاعَنَا مَنًّا . فَدَعَا بِهِ .

باب مناقب قريش

٣١١- عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ أَحَبَّ الْبَشَرِ إِلَى عَائِشَةَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ ، وَكَانَ أَبْرَ النَّاسِ بِهَا ، وَكَانَتْ لَا تُمَسِّكُ شَيْئًا مِمَّا جَاءَهَا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ إِلَّا تَصَدَّقَتْ . فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ : يَنْبَغِي أَنْ يُؤْخَذَ عَلَى يَدَيْهَا . فَقَالَتْ: أَيُؤْخَذُ عَلَى يَدَيَّ ؟ عَلَيَّ نَذْرٌ إِنْ كَلِمَتُهُ . فَاسْتَشْفَعَ إِلَيْهَا بِرِجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، وَبِأَخْوَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً ، فَاْمْتَنَعَتْ . فَقَالَ لَهُ الزُّهْرِيُّونَ أَخْوَالُ النَّبِيِّ ﷺ : إِذَا اسْتَأْذَنَّا فَافْتَحِي الْحِجَابَ . فَعَمَلٌ . وَفِي رِوَايَةٍ : فَاعْتَنَقَ عَائِشَةَ وَطَفِقَ يُنَاشِدُهَا وَيُنَكِّي . وَفِيهَا : وَتَقُولُ : إِنِّي نَذَرْتُ وَالنَّذْرُ شَدِيدٌ . فَلَمْ يَزَلْهَا حَتَّى كَلِمَتِ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، وَأَعْتَقَتْ فِي نَذْرِهَا ذَلِكَ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً ، وَكَانَتْ تَذْكُرُ نَذْرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَتُبْكِي ، حَتَّى تَبُلَّ دُمُوعُهَا خِمَارَهَا . وَفِي رِوَايَةٍ مُعَلَّقَةٍ : وَكَانَتْ أَرْقَى شَيْءٍ عَلَيْهِمْ .

كِتَابُ الْمَظَالِمِ

باب إثم من قتل معاهدًا بغير جرم

٣١٢- عَنْ ابْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنْ رِيحَهَا تُوْجِدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا .

باب الوصاة بأهل ذمة رسول الله ﷺ

٣١٣- عَنْ جُوَيْرِيَةَ بْنِ قُدَامَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قُلْنَا : أَوْصِنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَ : أَوْصِيكُمْ بِذِمَّةِ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ ذِمَّةُ نَبِيِّكُمْ ، وَرِزْقُ عِيَالِكُمْ .

باب : إذا كسر قصعة أو شينا لغيره

٣١٤- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مَعَ خَادِمٍ بِقِصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ ، فَضَرَبَتْ يَدَهَا ، فَكَسَرَتِ الْقِصْعَةَ ، فَضَمَّهَا وَجَعَلَ فِيهَا الطَّعَامَ ، وَقَالَ : كُلُوا . - وفي رواية : غَارَتْ أُمَّكُمْ - وَحَبَسَ الرَّسُولَ وَالْقِصْعَةَ حَتَّى فَرَّغُوا ، فَدَفَعَ الْقِصْعَةَ الصَّحِيحَةَ وَحَبَسَ الْمَكْسُورَةَ .

باب : دعوة المظلوم مستجابة

٣١٥- عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ اسْتَعْمَلَ مَوْلَى لَهُ يُدْعَى هُنَيْأَ عَلَى الْحِمَى ، فَقَالَ : يَا هُنَيْأُ اضْمُمْ جَنَاحَكَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَتَقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ ، وَأَدْخِلْ رَبَّ الصُّرَيْمَةَ وَرَبَّ الْعُنَيْمَةَ ، وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنَ عَوْفٍ وَنَعَمَ ابْنَ عَفَانَ ، فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا يَرْجِعَا إِلَيَّ نَخْلٍ وَزَرْعٍ ، وَإِنَّ رَبَّ الصُّرَيْمَةَ وَرَبَّ الْعُنَيْمَةَ إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا يَأْتِنِي بَيْنِيهِ فَيَقُولُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَارِكُهُمْ أَنَا لَا أَبَا لَكَ ؟ فَالْمَاءُ وَالْكَلَأُ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ ، وَإِنَّمُ اللَّهُ إِيَّاهُمْ لَيَرُونَ أَنِّي قَدْ ظَلَمْتُهُمْ ، إِنَّهَا لِبِلَادُهُمْ فَقَاتَلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الْإِسْلَامِ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْمَالُ الَّذِي أَحْمَلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا حَمَيْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلَادِهِمْ شَبْرًا .

كِتَابُ الْعِلْمِ

بَابُ الْحِرْصِ عَلَى الْحَدِيثِ

٣١٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلُنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوْلُ مِنْكَ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَيَّ الْحَدِيثِ، أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ.

بَابُ مَنْ لَمْ يَجِبِ السَّائِلُ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ حَدِيثِهِ

٣١٧- وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ فَكَّرَهُ مَا قَالَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ. حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: أَيْنَ أَرَاهُ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَإِذَا ضَيَّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ. قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: إِذَا وُسِدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ.

بَابُ كِتَابَةِ الْعِلْمِ

٣١٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّي، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ.

باب من أعاد الحديث ثلاثاً حتى يفهم عنه

٣١٩- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا .

باب من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا

٣٢٠- عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ ، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ؟ .

باب تعلم لغة الكفار للحاجة *

٣٢١- عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ كِتَابَ الْيَهُودِ ، حَتَّى كَتَبَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُتُبَهُ ، وَأَقْرَأَتْهُ كُتُبَهُمْ إِذَا كَتَبُوا إِلَيْهِ .

باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء *

٣٢٢- عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُعَلِّقًا وَهُوَ يُحَدِّثُ رَهْطًا مِنْ قُرَيْشٍ بِالْمَدِينَةِ وَذَكَرَ كَعْبَ الْأَحْبَارِ فَقَالَ : إِنْ كَانَ مِنْ أَصْدَقِ هَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ الَّذِينَ يُحَدِّثُونَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَإِنْ كُنَّا مَعَ ذَلِكَ لَنَبْلُوا عَلَيْهِ الْكُذْبَ .

باب : كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتخول أصحابه بالوعظة كراهية السامة عليهم *

٣٢٣- عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : حَدَّثَ النَّاسَ كُلَّ جُمُعَةٍ مَرَّةً ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَمَرَّتَيْنِ ، فَإِنْ أَكْثَرْتَ فَلثلاث مرارٍ ، وَلَا تُمَلِّ النَّاسَ هَذَا الْقُرْآنَ ، وَلَا أَلْفَيْكَ تَأْتِي الْقَوْمَ وَهُمْ فِي حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ فَتَقْصُ عَلَيْهِمْ فَتَقْطَعُ عَلَيْهِمْ حَدِيثَهُمْ فَمَلُّهُمْ ، وَلَكِنْ أَنْصِتْ ، فَإِذَا أَمْرُوكَ فَحَدِّثْهُمْ وَهُمْ يَشْتَهَوْنَهُ . فَانظُرِ السَّخَّعَ مِنَ الدُّعَاءِ فَاجْتَنِبْهُ ، فَإِنِّي عَهَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ .

كتاب الذكر

باب : الذكر طريق لحبة الله العبد *

٣٢٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : إِنْ اللَّهُ قَالَ : مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُ بِالْحَرْبِ ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالتَّوَّافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحَبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَنْطِشُ بِهَا ، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيْتَهُ ، وَلَنْ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيدَنَّهُ ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ يَكْرَهُ الْمَوْتَ ، وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ .

باب أفضل الاستغفار

٣٢٥- عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : سَيِّدُ الاسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ : اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذُنُوبِي فَاعْفُرْ لِي ، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ . قَالَ : وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ .

كتابُ المنافقين

بابُ المنافقينَ على عهدِ النبي ﷺ *

٣٢٦- عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنَّ الْمُنَافِقِينَ الْيَوْمَ شَرُّ مَنْهُمْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، كَانُوا يَوْمئِذٍ يُسِرُّونَ ، وَالْيَوْمَ يَجْهَرُونَ . وَفِي رِوَايَةٍ : إِنَّمَا كَانَ النِّفَاقُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَإِنَّمَا هُوَ الْكُفْرُ بَعْدَ الْإِيمَانِ .

باب : ﴿ قَاتِلُوا أُمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا إِيْمَانُ لَهُمْ ﴾

٣٢٧- عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : مَا بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ هَذِهِ الْآيَةِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ ، وَلَا مِنَ الْمُنَافِقِينَ إِلَّا أَرْبَعَةٌ . فَقَالَ أَعْرَابِيُّ : إِنَّكُمْ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ تُخْبِرُونَنَا فَلَا نَذْرِي ، فَمَا بَالُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَتَّقُونَ يُبَوِّتُونَ وَيَسْرِقُونَ أَعْلَاقَنَا ؟ قَالَ : أَوْلَيْتَ الْفُسَّاقُ أَجَلَ ، لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلَّا أَرْبَعَةٌ ، أَحَدُهُمْ شَيْخٌ كَبِيرٌ لَوْ شَرِبَ الْمَاءَ الْبَارِدَ لَمَّا وَجَدَ بَرْدَهُ .

كتابُ القيامةِ

باب : الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ مُكْوَرَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ *

٣٢٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ مُكْوَرَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

كتابُ الجنة

باب : الجنة أقرب إلى أحدكم من شرك نعله ، والنار مثل ذلك

٣٢٩- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ .

كتابُ الفتن

باب : من الدين الفرار من الفتن

٣٣٠- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ ، يَفْرُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ .

باب : لا يأتي زمان إلا بعده أشرمه

٣٣١- عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيِّ قَالَ : أَتَيْتَنَا أَنَسًا رضي الله عنه فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ مَا تَلَقَى مِنَ الْحَجَّاجِ ، فَقَالَ : اصْبِرُوا ، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرُّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ ، سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ صلى الله عليه وسلم .

باب كراهية الدخول في الفتن

٣٣٢- عَنْ حَرَمَلَةَ قَالَ : أُرْسَلَنِي أَسَامَةُ إِلَى عَلِيٍّ ، وَقَالَ : إِنَّهُ سَيَسْأَلُكَ الْآنَ فَيَقُولُ : مَا خَلَّفَ صَاحِبِكَ ؟ فَقُلْ لَهُ : يَقُولُ لَكَ : لَوْ كُنْتَ فِي شِدْقِ الْأَسَدِ لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ مَعَكَ فِيهِ ، وَلَكِنْ هَذَا أَمْرٌ لَمْ أَرَهُ . فَلَمْ يُعْطِنِي شَيْئًا ، فَذَهَبْتُ إِلَى حَسَنِ وَحُسَيْنٍ وَابْنِ جَعْفَرٍ فَأَوْقَرُوا لِي رَاحِلَتِي .

٣٣٣- عَنْ أَبِي الْمُهَالِبِ قَالَ : لَمَّا كَانَ ابْنُ زِيَادٍ وَمَرْوَانَ بِالشَّامِ ،
 وَوَثِبَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ ، وَوَثِبَ الْقُرَاءُ بِالْبَصْرَةِ ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي إِلَى أَبِي
 بَرْزَةَ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ ، فَأَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ تَكَلَّمَ بِهِ : إِنِّي احْتَسَبْتُ عِنْدَ اللَّهِ
 أَنِّي أَصْبَحْتُ سَاحِطًا عَلَى أَحْيَاءِ قُرَيْشٍ ، إِنَّكُمْ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ كُنْتُمْ عَلَى
 الْحَالِ الَّذِي عَلِمْتُمْ مِنَ الدَّلَّةِ وَالْقَلَّةِ وَالضَّلَالَةِ ، وَإِنَّ اللَّهَ أَنْقَذَكُمْ بِالْإِسْلَامِ
 وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ ، حَتَّى بَلَغَ بِكُمْ مَا تَرَوْنَ ، وَهَذِهِ الدُّنْيَا الَّتِي أَفْسَدَتْ بَيْنَكُمْ . إِنْ
 ذَاكَ الَّذِي بِالشَّامِ وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا ، وَإِنْ هُوَ لَآءِ الدِّينِ بَيْنَ
 أَظْهَرِكُمْ وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلُونَ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا ، وَإِنْ ذَاكَ الَّذِي بِمَكَّةَ وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلُ
 إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا .

باب إخبار النبي ﷺ بالفتن

٣٣٤- عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ
 وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ فَقَالَ : اغْدُذْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ : مَوْتِي ، ثُمَّ فَتْحُ
 بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، ثُمَّ مَوْتَانِ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِ الْعَنَمِ ، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ
 حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيُظَلُّ سَاحِطًا ، ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَسْبِقِي بَيْتَ مَنْ
 الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ ، ثُمَّ هُدَانَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ ، وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيُعْدِرُونَ
 فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا .

كتاب الرقاق

باب قول النبي ﷺ: كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ

٣٣٥- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي فَقَالَ : كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ : إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرْضِكَ ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ .

باب ما جاء في البناء

٣٣٦- وَعَنْهُ ﷺ قَالَ : رَأَيْتَنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَنَيْتُ بِيَدِي بَيْتًا يُكْنِي مِنِ الْمَطَرِ وَيُظِلُّنِي مِنَ الشَّمْسِ ، مَا أَعَانَنِي عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ .

٣٣٧- وَعَنْهُ قَالَ : وَاللَّهِ مَا وَضَعْتُ لَبِنَةً عَلَى لَبِنَةٍ وَلَا غَرَسْتُ نَخْلَةً مُنْذُ قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ .

باب الصحة والفراغ

٣٣٨- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : نِعْمَتَانِ مَعْبُودٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ : الصَّحَّةُ ، وَالْفَرَاغُ .

باب : كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه

٣٣٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ! إِنْ كُنْتُ لِأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ ، وَإِنْ كُنْتُ لِأَشُدَّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ ، فَمَرَّ أَبُو

بَكَرَ فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشْبِعَنِي ، فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ ، ثُمَّ
مَرَّ بِي عُمَرُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشْبِعَنِي ، فَمَرَّ فَلَمْ
يَفْعَلْ ، ثُمَّ مَرَّ بِي أَبُو الْقَاسِمِ ؓ فَتَبَسَّمَ حِينَ رَأَى بِي ، وَعَرَفَ مَا فِي نَفْسِي وَمَا
فِي وَجْهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَبَا هُرٍّ ! قُلْتُ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : الْحَقُّ .
وَمَضَى فَتَبِعْتُهُ ، فَدَخَلَ فَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنَ لِي ، فَدَخَلَ فَوَجَدَ لَبْنَا فِي قَدَحٍ ، فَقَالَ :
مِنْ أَيْنَ هَذَا اللَّبْنُ ؟ قَالُوا : أَهْدَاهُ لَكَ فُلَانٌ أَوْ فُلَانَةٌ . قَالَ : أَبَا هُرٍّ . قُلْتُ :
لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : الْحَقُّ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ لِي . قَالَ : وَأَهْلُ
الصُّفَّةِ أَصْيَافُ الْإِسْلَامِ ، لَا يَأْوُونَ إِلَى أَهْلِ وَلَا مَالٍ وَلَا عَلَى أَحَدٍ ، إِذَا أَتَتْهُ
صَدَقَةٌ بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِمْ وَلَمْ يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيْئًا ، وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ
وَأَصَابَ مِنْهَا وَأَشْرَكَهُمْ فِيهَا . فَسَأَلْتُهُ ذَلِكَ ، فَقُلْتُ : وَمَا هَذَا اللَّبْنُ فِي أَهْلِ
الصُّفَّةِ ؟ كُنْتُ أَحَقُّ أَنَا أَنْ أُصِيبَ مِنْ هَذَا اللَّبْنِ شَرْبَةً أَتَقَوَّى بِهَا ، فَإِذَا جَاءَ
أَمْرِي فَكُنْتُ أَنَا أُعْطِيهِمْ ، وَمَا عَسَى أَنْ يَلْعَنِي مِنْ هَذَا اللَّبْنِ ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ
طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ ؐ بَدُّ . فَأَتَيْتُهُمْ ، فَدَعَوْتُهُمْ ، فَأَقْبَلُوا فَاسْتَأْذَنُوا فَأَذِنَ
لَهُمْ ، وَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ النَّبِيِّ . قَالَ : يَا أَبَا هُرٍّ . قُلْتُ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ . قَالَ : خُذْ فَأَعْطِهِمْ . فَأَخَذْتُ الْقَدَحَ فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ
حَتَّى يَرَوْي ، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ فَأَعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوْي ، ثُمَّ يَرُدُّ
عَلَيَّ الْقَدَحَ ، فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوْي ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ ، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ
ؐ ، وَقَدْ رَوَى الْقَوْمُ كُلَّهُمْ ، فَأَخَذَ الْقَدَحَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ فَنَظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ ،
فَقَالَ : أَبَا هُرٍّ ! قُلْتُ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : بَقِيَتْ أَنَا وَأَلْتُ . قُلْتُ :
صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : اقْعُدْ فَاشْرَبْ . فَعَعَدْتُ فَشَرِبْتُ ، فَقَالَ :
اشْرَبْ . فَشَرِبْتُ ، فَمَا زَالَ يَقُولُ : اشْرَبْ . حَتَّى قُلْتُ : لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ

بِالْحَقِّ ، مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا . قَالَ : فَأَرِنِي . فَأَعْطَيْتُهُ الْقَدَحَ ، فَحَمِدَ اللَّهُ
 وَسَمَى وَشَرِبَ الْفَضْلَةَ . وَفِي رِوَايَةٍ : قَالَ : فَلَقِيتُ عُمَرَ وَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي كَانَ
 مِنْ أَمْرِي ، وَقُلْتُ لَهُ : فَوَلَّى اللَّهُ ذَلِكَ مَنْ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْكَ يَا عُمَرُ ، وَاللَّهِ
 لَقَدْ اسْتَقْرَأْتُكَ الْآيَةَ وَلَأَنَا أَقْرَأُ لَهَا مِنْكَ . قَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ لَأَنْ أَكُونَ أَذْخَلْتُكَ
 أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مِثْلُ حُمْرِ النَّعَمِ .

٣٤٠- عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ مِنْ
 كَتَّانٍ فَمَخَّطَ فَقَالَ : بَخْ بَخْ ! أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَخَّطُ فِي الْكَتَّانِ ، لَقَدْ رَأَيْتَنِي
 وَإِنِّي لِأَحْرُ فِيمَا بَيْنَ مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ مَعْشِيًا عَلَيَّ ،
 فَيَجِيءُ الْجَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَيَّ عُنُقِي وَيُرِي أَنِّي مَجْنُونٌ ، وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ ،
 مَا بِي إِلَّا الْجُوعُ .

٣٤١- وَعَنْهُ ﷺ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ مَا مِنْهُمْ
 رَجُلٌ عَلَيْهِ رِذَاءٌ ، إِمَّا إِزَارٌ وَإِمَّا كِسَاءٌ قَدْ رَبَطُوا فِي أَعْنَاقِهِمْ ، فَمِنْهَا مَا يَلْبُغُ
 نِصْفَ السَّافِينِ ، وَمِنْهَا مَا يَلْبُغُ الْكَعْبَيْنِ ، فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ كَرَاهِيَةً أَنْ تُرَى عَوْرَتُهُ .

بَاب مَا يُتَّقَى مِنْ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ

٣٤٢- عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ : إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالَ هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ
 مِنَ الشَّعْرِ ، إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّهَا عَلَيَّ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمُؤَبَّاتِ .

بَاب حِفْظِ اللِّسَانِ

٣٤٣- عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا
 بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ .

كتاب فضائل القرآن

باب جمع القرآن

٣٤٤- عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه قَالَ : أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلِ أَهْلِ
الْيَمَامَةِ إِذَا عُمِرُ رضي الله عنه . قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه : إِنْ عُمِرَ أَتَانِي فَقَالَ : إِنْ
الْقَتْلُ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرْآنِ الْقُرْآنِ ، وَإِنِّي أَخَشَى أَنْ يَسْتَحَرَّ الْقَتْلُ
بِالْقُرْآنِ بِالْمَوَاطِنِ فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ .
قُلْتُ لِعُمَرَ : كَيْفَ تَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ؟ قَالَ عُمَرُ : هَذَا وَاللَّهِ
خَيْرٌ . فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِذَلِكَ ، وَرَأَيْتُ فِي
ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ . قَالَ زَيْدٌ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا
تَنْهَمُكَ ، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، فَتَجِيعُ الْقُرْآنَ فَاجْمَعُهُ .
فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ حَبْلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ
جَمْعِ الْقُرْآنِ . قُلْتُ : كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ؟ قَالَ : هُوَ
وَاللَّهِ خَيْرٌ . فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ
صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ . فَتَبِعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسْبِ ، وَاللَّخَافِ ،
وَصُدُورِ الرِّجَالِ حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ لَمْ
أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا
عَنِتُّمْ﴾ حَتَّى خَاتَمَةَ بَرَاءَةَ . فَكَانَتْ الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ ،
ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتِهِ ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ .

٣٤٥- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ وَكَانَ يُعَازِي أَهْلَ
الشَّامِ فِي فَتْحِ إِرْمِينِيَّةَ وَأَذْرَبِيحَانَ مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ ، فَأَنْزَعَ حُدَيْفَةَ اخْتِلَافَهُمْ فِي

الْقِرَاءَةَ . فَقَالَ حُدَيْفَةُ لِعُثْمَانَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَذْرِكُ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ
يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى . فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ :
أَنْ أُرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ تَنْسَخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ ثُمَّ تَرُدُّهَا إِلَيْكَ . فَأَرْسَلَتْ
بِهَا حَفْصَةَ إِلَى عُثْمَانَ ، فَأَمَرَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، وَسَعِيدُ بْنُ
الْعَاصِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، فَتَسَخَّوْهَا فِي الْمَصَاحِفِ ،
وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ : إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدٌ فِي شَيْءٍ مِنَ
الْقُرْآنِ فَاصْطَبِهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ ؛ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ . ففَعَلُوا حَتَّى إِذَا تَسَخَّوْا
الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أَقْبَى
بِمُصْحَفٍ مِمَّا تَسَخَّوْا ، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ
مُصْحَفٍ أَنْ يُحْرَقَ . قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ
سَمِعَ زَيْدًا قَالَ : فَقَدْتُ آيَةَ مِنَ الْأَحْزَابِ حِينَ تَسَخَّوْنَا الْمُصْحَفَ قَدْ كُنْتُ
أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا ، فَالْتَمَسْنَاهَا فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خُزَيْمَةَ بِنْتِ ثَابِتٍ
﴿ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ فَالْحَقَّقْنَاهَا فِي سُورَتِهَا
فِي الْمُصْحَفِ .

بَابُ تَأْلِيفِ الْقُرْآنِ

٣٤٦- عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهِكٍ قَالَ : إِنِّي عِنْدَ عَائِشَةَ إِذْ جَاءَهَا عِرَاقِيٌّ
فَقَالَ : أَيُّ الْكَفَنِ خَيْرٌ ؟ قَالَتْ : وَيْحَكَ وَمَا يَضُرُّكَ ؟ قَالَ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ
أَرَيْنِي مُصْحَفَكَ . قَالَتْ : لِمَ ؟ قَالَ : لَعَلِّي أَوْلَفُ الْقُرْآنَ عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ يُقْرَأُ غَيْرَ
مَوْلَفٍ . قَالَتْ : وَمَا يَضُرُّكَ أَيُّهُ قَرَأْتَ قَبْلُ . إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورَةُ
مِنَ الْمُفْصَلِ فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، حَتَّى إِذَا ثَابَ النَّاسُ إِلَى الْإِسْلَامِ نَزَلَ
الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلَ شَيْءٍ : لَا تَشْرَبُوا الْخَمْرَ ؛ لَقَالُوا : لَا نَدْعُ

الْخَمْرَ أَبَدًا ، وَلَوْ نَزَلَ : لَا تَزْنُوا ؛ لَقَالُوا : لَا نَدْعُ الزَّنا أَبَدًا . لَقَدْ نَزَلَ بِمَكَّةَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَإِنِّي لَجَارِيَةٌ أَلْعَبُ ﴿ بِلِ السَّاعَةِ مَوَعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرٌ ﴾ وَمَا نَزَلَتْ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَالنِّسَاءِ إِلَّا وَأَنَا عِنْدَهُ . فَأَخْرَجَتْ لَهُ الْمُصْحَفَ فَأَمَلَتْ عَلَيْهِ آيَ السُّورِ .

باب : خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ

٣٤٧- عَنْ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ .

باب العمل بالقرآن

٣٤٨- عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : يَا مَعْشَرَ الْقُرَاءِ اسْتَقِيمُوا فَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبَقًا بَعِيدًا ، فَإِنْ أَحَدْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا .

باب تعليم الصبيان القرآن

٣٤٩- عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : إِنْ الَّذِي تَدْعُوهُ الْمُفْصَلُ هُوَ الْمُحْكَمُ . قَالَ : وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ وَقَدْ قَرَأْتُ الْمُحْكَمَ .

باب مدد القراءة

٣٥٠- عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سُئِلَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ : كَانَتْ مَدًّا . ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ . يَمُدُّ بِبِسْمِ اللَّهِ ، وَيَمُدُّ بِالرَّحْمَنِ ، وَيَمُدُّ بِالرَّحِيمِ .

كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ

(١) باب ما جاء في فاتحة الكتاب

٣٥١- عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَى قَالَ : كُنْتُ أُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أَجِبْهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي . فَقَالَ : أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ : ﴿ اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ ؟ ثُمَّ قَالَ لِي : لِأَعْلَمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ السُّورِ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ . ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ قُلْتُ لَهُ : أَلَمْ تَقُلْ : لِأَعْلَمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ ؟ قَالَ : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي ، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ .

(٢) سورة البقرة

باب قوله : ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ﴾

٣٥٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ عُمَرُ ﷺ : أَفْرُوْنَا أَيُّ ، وَأَقْضَانَا عَلِيٌّ ، وَإِنَّا لَنَدْعُ مِنْ قَوْلِ أَيُّ ، وَذَلِكَ أَنَّ أَيُّ يَقُولُ : لَا أَدْعُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ .

باب قوله تعالى : ﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا ﴾

٣٥٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَأُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكذِّبُوهُمْ ، وَقُولُوا : ﴿ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا ﴾ الْآيَةَ .

باب : ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ﴾

٣٥٤- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يُدْعَى نُوْحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - وَفِي رِوَايَةٍ : وَأُمَّتُهُ - فَيَقُولُ : لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَبَّ . فَيَقُولُ : هَلْ بَلَغْتَ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ . فَيَقَالُ لِأُمَّتِهِ : هَلْ بَلَغْتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : مَا أَتَانَا مِنْ نَذِيرٍ . فَيَقُولُ : مَنْ يَشْهَدُ لَكَ ؟ فَيَقُولُ : مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ . فَتَشْهَدُونَ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ ﴿ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ فَذَلِكَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ .

باب : ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ - إِلَى - عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾

٣٥٥- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : لَمْ يَبْقَ مِمَّنْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ غَيْرِي .

باب : ﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ ... ﴾ الْآيَةَ

٣٥٦- عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ : بَعَثَ عُمَرُ رضي الله عنه النَّاسَ فِي أَفْنَاءِ الْأَمْصَارِ يَقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ ، فَأَسْلَمَ الْهُرْمُزَانُ ، فَقَالَ : إِنِّي مُسْتَشِيرُكَ فِي مَعَارِي هَذِهِ . قَالَ : نَعَمْ ، مِثْلُهَا وَمِثْلُ مَنْ فِيهَا مِنَ النَّاسِ مِنْ عَدُوِّ الْمُسْلِمِينَ مِثْلُ طَائِرٍ لَهُ رَأْسٌ وَلَهُ جَنَاحَانِ وَلَهُ رِجْلَانِ ، فَإِنْ كَسِرَ أَحَدُ الْجَنَاحَيْنِ نَهَضَتِ الرَّجْلَانِ بِجَنَاحِ وَالرَّأْسُ ، فَإِنْ كَسِرَ الْجَنَاحَ الْآخَرَ نَهَضَتِ الرَّجْلَانِ وَالرَّأْسُ وَإِنْ شُدَّخَ الرَّأْسُ ذَهَبَتِ الرَّجْلَانِ وَالْجَنَاحَانِ وَالرَّأْسُ . فَالرَّأْسُ كِسْرِي ، وَالْجَنَاحُ قَيْصَرُ ، وَالْجَنَاحُ الْآخَرُ فَارِسُ . فَمَرَّ الْمُسْلِمِينَ فَلْيَنْفِرُوا إِلَى كِسْرِي . قَالَ : فَدَبَبْنَا عُمَرُ . وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْنَا النُّعْمَانَ بْنَ مُقْرِنٍ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَرْضِ الْعَدُوِّ وَخَرَجَ عَلَيْنَا عَامِلُ كِسْرِي فِي أَرْبَعِينَ أَلْفًا . فَقَامَ تَرْجُمَانًا فَقَالَ : لِيَكْلَمْنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ . فَقَالَ الْمُعْبِرَةُ : سَلْ عَمَّا شِئْتَ . قَالَ : مَا أَنْتُمْ ؟ قَالَ : نَحْنُ أَنْاسٌ مِنْ

العَرَبِ كُنَّا فِي شِقَاءٍ شَدِيدٍ وَبَلَاءٍ شَدِيدٍ ، نَمَصُّ الْجِلْدَ وَالتَّوَى مِنَ الْجُوعِ ، وَتَلْبَسُ الوَبْرَ وَالشَّعْرَ ، وَتَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالْحَجَرَ . فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِينَ - تَعَالَى ذِكْرُهُ وَجَلَّتْ عَظَمَتُهُ - إِلَيْنَا نَبِيًّا مِنْ أَنْفُسِنَا نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ ، فَأَمَرَنَا نَبِيْنَا رَسُولُ رَبِّنَا ﷺ أَنْ نُقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللَّهَ وَخُدَّهُ ، أَوْ تُؤَدُّوا الْحِزْيَةَ ، وَأَخْبَرَنَا نَبِيْنَا ﷺ عَنْ رِسَالَةِ رَبِّنَا أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي نَعِيمٍ لَمْ يَرِ مِثْلَهَا قَطُّ ، وَمَنْ بَقِيَ مِنَّا مَلَكَ رِقَابِكُمْ . فَقَالَ النُّعْمَانُ : رَبِّمَا أَشْهَدَكَ اللَّهُ مِثْلَهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَنْدَمْكَ وَلَمْ يُخْزِكَ ، وَلَكِنِّي شَهِدْتُ الْقِتَالَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ انْتَضَرَ حَتَّى تَهَبَّ الْأَرْوَاحُ ، وَتَخْضُرَ الصَّلَوَاتُ .

٣٥٧- عَنْ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ : كُنَّا نَعْبُدُ الْحَجَرَ ، فَإِذَا وَجَدْنَا حَجَرًا هُوَ أَحْيَرُ مِنْهُ أَلْقَيْنَاهُ وَأَخَذْنَا الْآخَرَ ، فَإِذَا لَمْ نَجِدْ حَجَرًا جَمَعْنَا جُثُوهَ مِنْ تُرَابٍ ، ثُمَّ جَمَعْنَا بِالشَّاةِ ، فَحَلَبْنَاهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ طَفْنَا بِهِ ، فَإِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَجَبٍ قُلْنَا : مُنْصَلِّ الْأَسِنَّةَ . فَلَا نَدْعُ رُمْحًا فِيهِ حَدِيدَةٌ وَلَا سَهْمًا فِيهِ حَدِيدَةٌ إِلَّا نَزَعْنَاهُ وَأَلْقَيْنَاهُ شَهْرَ رَجَبٍ . وَكُنْتُ يَوْمَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ غُلَامًا أَرْعَى الْإِبِلَ عَلَى أَهْلِي ، فَلَمَّا سَمِعْنَا بِخُرُوجِهِ ، فَرَرْنَا إِلَى النَّارِ ، إِلَى مُسَيِّمَةِ الْكُذَّابِ .

باب : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ﴾

٣٥٨- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ الْقِصَاصُ ، وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَّةُ ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِهَذِهِ الْأُمَّةِ : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ : الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى ، فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ ﴾ فَالْعَفْوُ أَنْ يَقْبَلَ الدِّيَّةَ فِي الْعَمْدِ ﴿ فَاتَّبَاعَ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءَ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾ يَتَّبِعُ بِالْمَعْرُوفِ وَيُؤَدِّي بِإِحْسَانٍ ﴿ ذَلِكَ

تَخْفِيفَ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةً ﴿ مِمَّا كُتِبَ عَلَيَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ﴾ ﴿ فَمَنْ اعْتَدَى
بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ قَتَلَ بَعْدَ قَبُولِ الدِّيَةِ .

باب قَوْلِهِ : ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾

٣٥٩- عَنْ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ
إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ قَالَ : نَزَلَتْ فِي النَّفَقَةِ .

باب : ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ﴾

٣٦٠- عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : قُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ : ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ
مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ﴾ قَدْ نَسَخْتَهَا الْآيَةُ الْأُخْرَى ، فَلِمَ تَكْتُبُهَا أَوْ تَدْعُهَا ؟
قَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ، لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ .

باب قَوْلِهِ : ﴿ أَيُّودُ أَحَدِكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ ﴾

٣٦١- عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ يَوْمًا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : فِيهِمْ تَرَوْنَ هَذِهِ
الْآيَةَ نَزَلَتْ : ﴿ أَيُّودُ أَحَدِكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ ﴾ ؟ قَالُوا : اللَّهُ أَعْلَمُ .
فَغَضِبَ عُمَرُ فَقَالَ : قُولُوا نَعْلَمُ أَوْ لَا نَعْلَمُ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فِي نَفْسِي مِنْهَا
شَيْءٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَ عُمَرُ : يَا ابْنَ أَخِي قُلْ وَلَا تَحْقِرْ نَفْسَكَ . قَالَ
ابْنُ عَبَّاسٍ : ضَرَبْتَ مَثَلًا لِعَمَلٍ . قَالَ عُمَرُ : أَيُّ عَمَلٍ ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لِعَمَلٍ .
قَالَ عُمَرُ : لِرَجُلٍ غَنِيٍّ يَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، ثُمَّ بَعَثَ اللَّهُ لَهُ الشَّيْطَانَ ،
فَعَمِلَ بِالْمَعَاصِي حَتَّى أَغْرَقَ أَعْمَالَهُ .

(٣) سورة آل عمران

باب : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾

٣٦٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ .

٣٦٣- وَعَنْهُ رضي الله عنه ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ قَالَ : خَيْرُ النَّاسِ لِلنَّاسِ ، تَأْتُونَ بِهِمْ فِي السَّلَاسِلِ فِي أَعْنَاقِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ .

باب قوله تعالى : ﴿ إِذْ تَصْعَدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ وَالرَّسُولُ

يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَاكُمْ ... ﴾ الْآيَةَ

٣٦٤- عَنْ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ : جَعَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى الرَّجَالَةِ يَوْمَ أُحُدٍ - وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلًا - عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ فَقَالَ : إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخْطِفُنَا الطَّيْرُ فَلَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ هَذَا حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيْكُمْ ، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا هَزَمْنَا الْقَوْمَ وَأَوْطَأْنَاهُمْ فَلَا تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيْكُمْ . فَهَزَمُوهُمْ ، فَأَنَا وَاللَّهِ رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ قَدْ بَدَتْ خِلَاحِلُهُنَّ وَأَسْوَفُهُنَّ رَافِعَاتُ ثِيَابِهِنَّ ، فَقَالَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرٍ : الْعَنِيمَةَ أَيُّ قَوْمٍ ! الْعَنِيمَةَ ظَهَرَ أَصْحَابُكُمْ فَمَا تَنْتَظِرُونَ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ : أَنْتَيْتُمْ مَا قَالَ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ؟ قَالُوا : وَاللَّهِ لِنَاتَيْنِ النَّاسَ فَلَنْصِيْبَنَّ مِنَ الْعَنِيمَةِ . فَلَمَّا أَتَوْهُمْ صُرِفَتْ وُجُوهُهُمْ فَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ ، فَذَلِكَ إِذْ يَدْعُوهُمْ الرَّسُولُ فِي أَخْرَاهُمْ ، فَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم غَيْرُ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا ، فَأَصَابُوا مِائَةَ سَبْعِينَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابُهُ أَصَابُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِائَةً ، سَبْعِينَ أَسِيرًا ، وَسَبْعِينَ قَتِيلًا ، فَقَالَ أَبُو

سُفْيَانُ : أَفِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَهَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجِيبُوهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ قَالَ : أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الْخَطَّابِ ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : أَمَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ قُتِلُوا . فَمَا مَلَكَ عَمْرُ نَفْسَهُ فَقَالَ : كَذَبْتَ وَاللَّهِ يَا عَدُوَّ اللَّهِ ، إِنَّ الَّذِينَ عَدَدْتَ لِأَحْيَاءِ كُلَّهُمْ ، وَقَدْ بَقِيَ لَكَ مَا يَسُوءُكَ . قَالَ : يَوْمَ بِيَوْمِ بَدْرٍ وَالْحَرْبُ سِحَالٌ ، إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ فِي الْقَوْمِ مِثْلَةَ لَمْ أَمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسُونِي . ثُمَّ أَخَذَ يَرْتَجِزُ : أَعْلُ هَبْلٌ أَعْلُ هَبْلٌ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَلَا تُجِيبُونَهُ ؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَقُولُ ؟ قَالَ : قُولُوا : اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلٌ . قَالَ : إِنَّ لَنَا الْعُزَى وَلَا عُزَى لَكُمْ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَلَا تُجِيبُونَهُ ؟ قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَقُولُ ؟ قَالَ : قُولُوا : اللَّهُ مَوْلَانَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ .

باب : ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ ﴾ الْآيَةَ

٣٦٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿ حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا : ﴿ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ .

(٤) سُورَةُ النِّسَاءِ

باب : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا ﴾

٣٦٦- وَعَنْهُ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَفْضُلُوهُنَّ لِتَذَهُبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ ﴾ قَالَ : كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَاؤُهُ أَحَقَّ بِامْرَأَتِهِ ، إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَزْوُجَهَا ، وَإِنْ شَاءُوا زَوْجُوهَا ، وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يُزَوِّجُوها ، فَهُمْ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا ، فَتَرَكْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فِي ذَلِكَ .

باب قوله تعالى : ﴿ ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان... ﴾ الآية

٣٦٧- وَعَنْهُ ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ ﴾ قَالَ : وَرَثَةٌ ﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ
أَيْمَانَكُمْ ﴾ قَالَ : كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرِثُ الْمُهَاجِرُ
الْأَنْصَارِيَّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ ، لِلْأُخُوَّةِ الَّتِي آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمْ ، فَلَمَّا نَزَلَتْ
﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ ﴾ نَسَخَتْ ، ثُمَّ قَالَ : ﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانَكُمْ ﴾
إِلَّا النَّصْرَ وَالرَّفَادَةَ وَالنَّصِيحَةَ ، وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ ، وَيُوصِي لَهُ .

باب قوله تعالى : ﴿ إن الذين توفاهم الملائكة ... ﴾ الآية

٣٦٨- وَعَنْهُ : أَنْ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يُكْتَرُونَ سَوَادَ
الْمُشْرِكِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَأْتِي السَّهْمُ فَيُرْمَى بِهِ فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ
فَيَقْتُلُهُ ، أَوْ يُضْرَبُ فَيَقْتُلُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي
أَنْفُسِهِمْ ﴾ الْآيَةَ .

باب : ﴿ إلا المستضعفين من الرجال والنساء ﴾

٣٦٩- وَعَنْهُ : أَنَّهُ تَلَا ﴿ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ
وَالْوَالِدَانَ ﴾ قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِمَّنْ عَدَرَ اللَّهُ .

باب : ﴿ ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر ﴾

٣٧٠- وَعَنْهُ ﴿ إِنَّ كَانَ بِكُمْ أذى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى ﴾ قَالَ :
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، وَكَانَ حَرِيحًا .

باب : ﴿ ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار ﴾

٣٧١- عَنْ الْأَسْوَدِ قَالَ : كُنَّا فِي حَلَقَةِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ ، فَجَاءَ حُدَيْفَةُ ﷺ حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ أَنْزَلَ النَّفَّاقُ عَلَى قَوْمٍ خَيْرٍ مِنْكُمْ . قَالَ الْأَسْوَدُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! إِنْ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ ؟ فَتَبَسَّمَ عَبْدُ اللَّهِ ، وَجَلَسَ حُدَيْفَةُ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ ، فَتَفَرَّقَ أَصْحَابُهُ ، فَرَمَانِي بِالْحَصْبَى فَأَتَيْتُهُ ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ : عَجِبْتُ مِنْ ضَحِكِكَ ، وَقَدْ عَرَفَ مَا قُلْتُ ، لَقَدْ أَنْزَلَ النَّفَّاقُ عَلَى قَوْمٍ كَانُوا خَيْرًا مِنْكُمْ ، ثُمَّ تَأَبَّوْا فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ .

(٥) سورة المائدة

باب قوله تعالى : ﴿ فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا ... ﴾ الآية

٣٧٢- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ : شَهِدْتُ مِنَ الْمَقْدَادِ ﷺ مَشْهَدًا لِأَنَّ أَكُونَ صَاحِبَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عُدِلَ بِهِ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، وَهُوَ يَدْعُو عَلَى الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ : لَا تَقُولُ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى : ﴿ فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا ﴾ ، وَلَكِنَّا نُقَاتِلُ عَنْ يَمِينِكَ ، وَعَنْ شِمَالِكَ ، وَبَيْنَ يَدَيْكَ ، وَخَلْفَكَ . فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَقَ وَجْهَهُ وَسَرَّهُ . يَعْنِي قَوْلَهُ .

باب : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾

٣٧٣- عَنْ عَائِشَةَ : أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾ فِي قَوْلِ الرَّجُلِ : لَا وَاللَّهِ ، وَبَلَى وَاللَّهِ .

باب قوله : ﴿ لا تسالوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ... ﴾

٣٧٤- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ : نُهِينَا عَنِ التَّكْلِيفِ .

(٦) سورة الأنعام

باب : ﴿ قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم ﴾

٣٧٥- عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَاباً مِنْ فَوْقِكُمْ ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَعُوذُ بِوَجْهِكَ . قَالَ : ﴿ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ﴾ قَالَ : أَعُوذُ بِوَجْهِكَ . ﴿ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعاً وَيُدْخِقَ بَعْضَكُمْ بِأَسِّ بَعْضٍ ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : هَذَا أَهْوَنُ .

باب : ﴿ أولئك الذين هدى الله ، فبهداهم اقتده ﴾

٣٧٦- عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ : أَفِي (ص) سَجْدَةٌ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، ثُمَّ تَلَا ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ فَبِهَدَاهُمْ اقْتَدِهْ ﴾ ثُمَّ قَالَ : هُوَ مِنْهُمْ . وَفِي رَوَايَةٍ : فَقَالَ : نَبِيُّكُمْ ﷺ مِمَّنْ أَمَرَ أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِمْ . وَفِي رَوَايَةٍ : فَسَجَدَهَا دَاوُدُ ، فَسَجَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

باب قوله تعالى : ﴿ قد خسر الذين قتلوا أولادهم ... ﴾ الآية

٣٧٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِذَا سَرَّكَ أَنْ تَعْلَمَ جَهْلَ الْعَرَبِ فَأَقْرَأْ مَا فَوْقَ الثَّلَاثِينَ وَمِائَةٍ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ ﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴾ .

(٧) سورة الأعراف

باب : ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾

٣٧٨- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَدِمَ عَيْشَةُ بْنُ حِصْنٍ فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُذْنِبُهُمْ عُمَرُ ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ كَهَوْلًا كَانُوا أَوْ شَبَابًا . فَقَالَ عَيْشَةُ لابْنِ أَخِيهِ : يَا ابْنَ أَخِي ، لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ ، فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ ، قَالَ : سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَاسْتَأْذِنَ الْحُرُّ لِعَيْشَةَ فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ : هِيَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ، فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ ، وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ . فَعَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ ، فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ : ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ ، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ . وَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ .

٣٧٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ ﴾ قَالَ : مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا فِي أَخْلَاقِ النَّاسِ .

(٨) سورة الأنفال

باب : ﴿ إِنْ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبِكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ الآية

٣٨٠- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿ إِنْ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبِكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ قَالَ : هُمْ نَفَرٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ .

باب : ﴿ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ﴾

٣٨١- وَعَنْهُ : لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ ﴾ فَكُتِبَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَفِرَّ وَاحِدٌ مِنْ عَشْرَةٍ ، ثُمَّ نَزَلَتْ ﴿ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ ﴾ الْآيَةَ ، فَكُتِبَ أَنْ لَا يَفِرَّ مِائَةٌ مِنْ مِائَتَيْنِ .

(٩) سورة براءة

باب قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتَكُمْ ﴾ إلى قوله :

﴿ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

٣٨٢- عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : رَأَيْتُ بِيَدِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ضَرْبَةً ، قَالَ ضَرْبُهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ . قُلْتُ : شَهِدْتَ حُنَيْنًا ؟ قَالَ : قَبْلَ ذَلِكَ .

باب : ﴿ ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذَا يَقُولُ لصاحبه لا تخزن إن

الله معنا

٣٨٣- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ النَّاسُ : بَايِعْ لابن الزُّبَيْرِ ، فَقُلْتُ : وَأَيْنَ بِهَذَا الْأَمْرِ عَنْهُ ؟ أَمَا أَبُوهُ فَحَوَارِيُّ النَّبِيِّ ﷺ - يُرِيدُ الزُّبَيْرَ - ، وَأَمَا جَدُّهُ فَصَاحِبُ الْغَارِ - يُرِيدُ أَبَا بَكْرٍ - ، وَأُمُّهُ فَذَاتُ النَّطَاقِ - يُرِيدُ أَسْمَاءَ - ، وَأَمَا خَالَتُهُ فَأُمُّ الْمُؤْمِنِينَ - يُرِيدُ عَائِشَةَ - ، وَأَمَا عَمَّتُهُ فَزَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ - يُرِيدُ خَدِيجَةَ - ، وَأَمَا عَمَّةُ النَّبِيِّ ﷺ فَجَدَّتُهُ - يُرِيدُ صَفِيَّةَ - ، ثُمَّ عَفِيفٌ فِي الْإِسْلَامِ ، قَارِئٌ لِلْقُرْآنِ . وَاللَّهِ إِنْ وَصَلُونِي وَصَلُونِي مِنْ قَرِيبٍ ، وَإِنْ رُبُونِي رُبُونِي أَكْفَاءَ كِرَامٍ . فَاتَّرَ التَّوْبَاتِ وَالْأَسْمَاتِ وَالْحَمِيدَاتِ يُرِيدُ أَبُطُنًا مِنْ بَنِي أَسَدٍ : بَنِي ثُوَيْبٍ وَبَنِي أَسَامَةَ وَبَنِي أَسَدٍ .

(١١) سورة هود

باب : ﴿ أَلَا إِنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ صُدُورَهُمْ ﴾

٣٨٤- وَعَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ : أَلَا إِنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ صُدُورَهُمْ . وَقَالَ : هُمْ
أَنَاسٌ كَثُرُوا يَسْتَحْيُونَ أَنْ يَتَخَلَّوْا فَيُفِضُوا إِلَى السَّمَاءِ ، وَأَنْ يُجَامِعُوا نِسَاءَهُمْ
فَيُفِضُوا إِلَى السَّمَاءِ ، فَتَزَلَ ذَلِكَ فِيهِمْ .

(١٢) سورة يوسف

باب : ﴿ وَقَالَتْ هَيْت لَكَ ﴾

٣٨٥- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ : ﴿ هَيْتَ لَكَ ﴾ قَالَ : وَإِنَّمَا تَقْرَؤُهَا
كَمَا عَلَّمْنَاهَا .

باب قوله : ﴿ حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ ﴾

٣٨٦- عَنْ عُرْوَةَ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ : أَرَأَيْتِ قَوْلَهُ : ﴿ حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ
الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا ﴾ أَوْ كُذِّبُوا ؟ قَالَتْ : بَلْ كَذَّبَهُمْ قَوْمُهُمْ .
فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَيْقَنُوا أَنَّ قَوْمَهُمْ كَذَّبُوهُمْ وَمَا هُوَ بِالظَّنِّ . فَقَالَتْ : يَا
عُرْيَةَ ، لَقَدْ اسْتَيْقَنُوا بِذَلِكَ . قُلْتُ : فَلَعَلَّهَا أَوْ كُذِّبُوا ؟ قَالَتْ : مَعَاذَ اللَّهِ ! لَمْ
تَكُنِ الرُّسُلُ تَظُنُّ ذَلِكَ بَرِيئًا ، وَأَمَّا هَذِهِ الْآيَةُ ، قَالَتْ : هُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ الَّذِينَ
آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَصَدَّقُوهُمْ وَطَالَ عَلَيْهِمُ الْبَلَاءُ وَاسْتَأْخَرَ عَنْهُمْ النَّصْرُ ، حَتَّى إِذَا
اسْتَيْأَسَتْ مِنْ كَذِبِهِمْ مِنْ قَوْمِهِمْ ، وَظَنُّوا أَنَّ أَتْبَاعَهُمْ كَذَّبُوهُمْ جَاءَهُمْ نَصْرُ
اللَّهِ .

(١٤) سورة إبراهيم

باب : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا ﴾

٣٨٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿ الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا ﴾ قَالَ : هُمْ وَاللَّهِ كُفَّارُ قُرَيْشٍ . قَالَ عَمْرُو : هُمْ قُرَيْشٌ ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ نِعْمَةُ اللَّهِ ﴿ وَأَحْلُوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبُورِ ﴾ قَالَ : النَّارَ يَوْمَ بَدْرٍ .

(١٥) سورة الحجر

باب قَوْلِهِ : ﴿ الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ ﴾

٣٨٨- وَعَنْهُ قَالَ : هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ جَزَعُوهُ أَجْزَاءً فَأَمَّنُوا بِيَعْضِهِ وَكَفَرُوا بِيَعْضِهِ . يَعْنِي قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ ﴾ .

(١٧) سورة بني إسرائيل

باب

٣٨٩- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالْكَهْفِ وَمَرْيَمَ وَطه، وَالْأَنْبِيَاءَ : إِنَّهُمْ مِنَ الْعِتَاقِ الْأَوَّلِ، وَهُمْ مِنْ تِلَادِي .

٣٩٠- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مُعَلَّقًا ﴿ فَسَيُغَضُّونَ إِلَيْكَ رُؤُوسَهُمْ ﴾ قَالَ : يَهْزُونَ .

باب : ﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا ﴾

٣٩١- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ : كُنَّا نَقُولُ لِلْحَيِّ إِذَا كَثُرُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَمَرَ بَنُو فُلَانٍ .

باب : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ ﴾

٣٩٢- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ ﴾ قَالَ : هِيَ رُؤْيَا عَيْنِ أَرِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ . قَالَ : ﴿ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ ﴾ هِيَ شَجَرَةُ الرَّقُومِ .

(١٨) سورة الكهف

باب : ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴾

٣٩٣- عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : سَأَلْتُ أَبِي ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴾ هُمُ الْحُرُورِيُّ ؟ قَالَ : لَا هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ، أَمَّا الْيَهُودُ فَكَذَّبُوا مُحَمَّدًا ﷺ ، وَأَمَّا النَّصَارَى فَكَفَرُوا بِالْحَنَّةِ ، وَقَالُوا : لَا طَعَامَ فِيهَا وَلَا شَرَابَ ، وَالْحُرُورِيُّ ﴿ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ ﴾ . وَكَانَ سَعْدٌ يُسَمِّيهِمُ الْفَاسِقِينَ .

(١٩) سورة كهيعص ﴿ كِهَيْعِص ﴾

٣٩٤- عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ ، فَجَاءَ خَبَابٌ فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَيْسَطِيعُ هَؤُلَاءِ الشَّبَابُ أَنْ يَقْرَعُوا كَمَا تَقْرَأُ ؟ قَالَ : أَمَا إِنَّكَ لَوْ شِئْتَ أَمَرْتُ بَعْضَهُمْ يَقْرَأُ عَلَيْكَ . قَالَ : أَجَلٌ . قَالَ : اقْرَأْ يَا عَلْقَمَةُ . فَقَالَ زَيْدُ بْنُ حُدَيْرٍ : أَتَأْمُرُ عَلْقَمَةَ أَنْ يَقْرَأَ وَلَيْسَ بِأَقْرَنَّا ؟ قَالَ : أَمَا إِنَّكَ إِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَوْمِكَ وَقَوْمِهِ . فَقَرَأْتُ حَمْسِينَ آيَةً مِنْ سُورَةِ مَرِيمَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : كَيْفَ تَرَى ؟ قَالَ : قَدْ أَحْسَنَ . قَالَ : مَا

أَفْرَأُ شَيْئًا إِلَّا وَهُوَ يَفْرُوهُ . ثُمَّ انْفَتَحَ إِلَى حَبَابٍ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ :
أَلَمْ يَأْنِ لِهَذَا الْخَاتَمِ أَنْ يُلْقَى ؟ قَالَ : أَمَا إِنَّكَ لَنْ تَرَاهُ عَلَيَّ بَعْدَ الْيَوْمِ . فَأَلْقَاهُ .

باب : ﴿ وَمَا نُنزِّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ ﴾

٣٩٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِجَبْرِيلَ : أَلَا تَزُورُنَا
أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟ قَالَ : فَتَرَكْتِ ﴿ وَمَا نُنزِّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا
وَمَا خَلْفَنَا ﴾ الْآيَةَ .

(٢٢) سورة الحج

باب قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ ﴾

٣٩٦- وَعَنْهُ قَالَ : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ ﴾ قَالَ :
كَانَ الرَّجُلُ يَفْدُمُ الْمَدِينَةَ فَإِنْ وَلَدَتْ امْرَأَتُهُ غُلَامًا ، وَتَحَتَّ حَيْلُهُ ، قَالَ : هَذَا
دِينٌ صَالِحٌ . وَإِنْ لَمْ تَلِدْ امْرَأَتَهُ وَلَمْ تُتَخَّجْ حَيْلُهُ قَالَ : هَذَا دِينٌ سُوءٌ .

(٢٤) سورة النور

باب : ﴿ وَلِيضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾

٣٩٧- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ وَلِيضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ
عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾ أَخَذَنَ أَرْزُهْنَ فَشَقَّقْنَهَا مِنْ قِبَلِ الْحَوَاشِي ، فَاخْتَمَرْنَ بِهَا .

(٢٦) سورة الشعراء

باب : ﴿ وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ ﴾

٣٩٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : يَلْقَى إِبْرَاهِيمَ أَبَاهُ آزَرَ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَى وَجْهِهِ آزَرَ قَتْرَةٌ وَغَبْرَةٌ ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ : أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعَصِنِي ؟ فَيَقُولُ أَبُوهُ : فَالْيَوْمَ لَا أَغْصِيكَ . فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ : يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ ، فَأَيُّ خِزْيٍ أَخْزَى مِنْ أَبِي الْأَبْعَدِ ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : إِنِّي حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ . ثُمَّ يُقَالُ : يَا إِبْرَاهِيمُ مَا نَجَّيْتَ رِجْلَيْكَ . فَيَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ بِدِيحٍ مُلْتَطِحٍ ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ .

(٢٨) سورة القصص

باب : ﴿ إن الذي فرض عليك القرآن ﴾ الآية

٣٩٩- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿ لَرَأَيْتُكَ إِلَى مَعَادٍ ﴾ قَالَ : إِلَى مَكَّةَ .

(٢٨) سورة ص

باب سجدة (ص)

٤٠٠- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : (ص) لَيْسَ مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ وَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا .

(٤٠) سورة المؤمن (غافر)

باب قوله تعالى : ﴿ اتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله ﴾ *

٤٠١- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي حِجْرِ الْكَعْبَةِ إِذْ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ ، فَوَضَعَ تَوْبَهُ فِي عُنُقِهِ فَخَنَقَهُ خَنْقًا شَدِيدًا ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى أَخَذَ بِمَنْكِبِهِ وَدَفَعَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : ﴿ اتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله ﴾ الآية .

(٤٢) حم عسق (الشورى)

باب : ﴿ إلا المودة في القربى ﴾

٤٠٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ : ﴿ إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾ ؟
فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : قُرْبَى آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : عَجَلْتَ ، إِنَّ
النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِمْ قَرَابَةٌ ، فَقَالَ : إِلَّا أَنْ
تَصِلُوا مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنَ الْقَرَابَةِ .

(٤٩) سُورَةُ الْفَتْحِ

باب قول الله تعالى : ﴿ لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت

الشجرة ﴾

٤٠٣- عَنْ نَافِعٍ قَالَ : إِنَّ النَّاسَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ
ﷺ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، وَلَكِنْ عُمَرُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَرْسَلَ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى فَرَسٍ لَهُ عِنْدَ
رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يَأْتِي بِهِ لِيُقَاتِلَ عَلَيْهِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ عِنْدَ الشَّجَرَةِ ،
وَعُمَرُ لَا يَدْرِي بِذَلِكَ فَبَايَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ ، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْفَرَسِ فَجَاءَ بِهِ إِلَى عُمَرَ
وَعُمَرُ يَسْتَلْتِمُ لِلْقِتَالِ ، فَأَخْبِرُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ، فَاذْطَلَقَ
فَذَهَبَ مَعَهُ حَتَّى بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَهِيَ الَّتِي يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ
أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ .

(٤٩) سُورَةُ الْحَجَرَاتِ

باب : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله ... ﴾ الآيات

٤٠٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ قَدِمَ رَكْبًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ،

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمْرُ الْقَعْقَاعِ بْنِ مَعْبُدٍ . فَقَالَ عُمَرُ : بَلْ أَمْرُ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ .
 قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا أَرَدْتُ إِلَّا خِلَافِي . قَالَ عُمَرُ : مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ . فَمَارِيًا
 حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا ، فَنَزَلَ فِي ذَلِكَ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ
 يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ حَتَّى انْقَضَتْ .

باب قول الله تعالى : ﴿ يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى ﴾

٤٠٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ﴾ قَالَ :
 الشُّعُوبُ : الْقَبَائِلُ الْعِظَامُ . وَالْقَبَائِلُ : الْبُطُونُ .

(٥٠) سورة (ق)

باب : ﴿ وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس ﴾

٤٠٦- وَعَنْهُ قَالَ : أَمْرُهُ أَنْ يُسَبِّحَ فِي أَدْبَارِ الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا . يَعْنِي قَوْلَهُ :
 ﴿ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ ﴾ .

(٥٢) سورة والنجم

باب : ﴿ أفرايتم اللات والعزى ﴾

٤٠٧- وَعَنْهُ فِي قَوْلِهِ ﴿ اللَّاتِ وَالْعُزَّى ﴾ كَانَ اللَّاتُ رَجُلًا يَلْتُ
 سَوِيقَ الْحَاجِّ .

(٦٨) سورة ﴿ ن . والقلم ﴾

باب : ﴿ عتل بعد ذلك زنيم ﴾

٤٠٨- وَعَنْهُ ﴿ عَتَلٌ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٌ ﴾ قَالَ : رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ لَهُ زَنَمَةٌ
 مِثْلُ زَنَمَةِ الشَّاةِ .

(٧١) سورة نوح

باب : ﴿ ولا تذرن وداً ولا سواعاً ولا يعوقاً ويعوق ﴾

٤٠٩- وَعَنْهُ قَالَ : صَارَتِ الْأَوْتَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي الْعَرَبِ بَعْدُ ، أَمَّا وَدٌّ فَكَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الْحَنْدَلِ ، وَأَمَّا سُوعٌ فَكَانَتْ لِهَذِيلٍ ، وَأَمَّا يَعُوقُ فَكَانَتْ لِمُرَادٍ ، ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ بِالْحَرْفِ عِنْدَ سَبَا ، وَأَمَّا يَعُوقُ فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ ، وَأَمَّا نَسْرٌ فَكَانَتْ لِحَمِيرٍ لَالِ ذِي الْكَلَاعِ . أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انْصَبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ ، فَفَعَلُوا فَلَمْ تُعْبَدْ ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلَئِكَ وَتَسَخَّرَ الْعِلْمُ عُبِدَتْ .

(٧٦) سورة المرسلات

باب قوله : ﴿ إِنهَا تَرْمِي بِشَرِّرٍ كَالْقَصْرِ . كَأَنَّهُ جِمَالَاتٌ صُفْرٌ ﴾

٤١٠- وَعَنْهُ ﴿ تَرْمِي بِشَرِّرٍ كَالْقَصْرِ ﴾ قَالَ : كُنَّا نَعْمِدُ إِلَى الْحَشْبَةِ ثَلَاثَةَ أَذْرُعٍ أَوْ فَوْقَ ذَلِكَ فَنَرْفَعُهُ لِلشَّيْءِ فَنَسْمِيهِ الْقَصْرَ ﴿ كَأَنَّهُ جِمَالَاتٌ صُفْرٌ ﴾ جِمَالُ السُّفْنِ ، تُجْمَعُ حَتَّى تَكُونَ كَأَوْسَاطِ الرِّجَالِ .

(٧٨) سورة ﴿ عم يتساءلون ﴾

باب قوله تعالى : ﴿ وكأساً دهاقاً ﴾

٤١١- عَنْ عِكْرِمَةَ ﴿ وَكَأْسًا دِهَاقًا ﴾ قَالَ : مَلَأَى مُتَابِعَةً . قَالَ : وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ : اسْقِنَا كَأْسًا دِهَاقًا .

﴿ ٧٨ ﴾ سورة ﴿ إذا السماء انشقت ﴾

باب : ﴿ لتركبن طبقاً عن طبق ﴾

٤١٢- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿ لَتَرْكَبْنَ طَبَقًا عَن طَبَقٍ ﴾ حَالًا بَعْدَ حَالٍ .
قَالَ هَذَا نَبِيُّكُمْ ﷺ .

(١١١) سورة النصر

٤١٣- وَعَنْهُ قَالَ : كَانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاحِ بَدْرٍ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ :
لِمَ تُدْخِلُ هَذَا الْفَتَى مَعَنَا ، وَلَنَا أَبْنَاءُ مِثْلَهُ ؟ فَقَالَ : إِنَّهُ مِمَّنْ قَدْ عَلِمْتُمْ . قَالَ :
فَدَعَاهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَعَانِي مَعَهُمْ . قَالَ : وَمَا رُبَيْتُهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ
مَنِّي . فَقَالَ : مَا تَقُولُونَ فِي ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ . وَرَأَيْتَ النَّاسَ
يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ﴾ ؟ حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَمَرْنَا
أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرَهُ إِذَا نُصِرْنَا وَفَتِحَ عَلَيْنَا . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا تَذِرِي ، أَوْ
لَمْ يَقُلْ بَعْضُهُمْ شَيْئًا . فَقَالَ لِي : يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَكْذَاكَ تَقُولُ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ :
فَمَا تَقُولُ ؟ قُلْتُ : هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَغْلَمَهُ اللَّهُ لَهُ ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ
اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ فَتَحَ مَكَّةَ ، فَذَكَ عِلَامَةَ أَجْلِكَ ، ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ
وَاسْتَغْفِرْهُ ، إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴾ قَالَ عُمَرُ : مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعْلَمُ .

(١١٣) سورة الفلق

٤١٤- عَنْ زَيْدِ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ : سَأَلْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ عَنِ الْمُعَوَّذَتَيْنِ
فَقَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : قِيلَ لِي فَقُلْتُ . فَتَحْنُ نَقُولُ كَمَا قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

انتهى الجزء الثاني من مفردات البخاري

الجمع بين الصحيحين للحفاظ

(مفردات البخاري)

(٥)